علم الإمام
بين الإطلاقية والإشائية
على ضوء الكتاب والسنة

تأليف

صالح عباس حسن الساعدي

٧٩

بسم الله الرحمن الرحیم

علم الامام بين الاطلاقيه والاشائيه على ضوء الكتاب والسنه

كاتب:

صباح عباس حسن الساعدى

نشرت فی الطباعة:

العتبه الحسينيه المقدسه

رقمی الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

الفهرس ----- ۵

علم الامام بين الاطلاقيه والاشائيه على ضوء الكتاب والسنه ----- ۱۵

اشاره ----- ۱۵

اشاره ----- ۱۵

الإهداء ----- ۲۱

خلاصه البحث ----- ۲۵

المقدمه ----- ۲۷

اشاره ----- ۲۷

النقطه الأُولى: بيان المساله محل البحث ----- ۲۷

النقطه الثانيه: أهميه البحث وضرورته ----- ۲۸

النقطه الثالثه: أهداف البحث ----- ۲۹

النقطه الرابعه: سابقه البحث ----- ۳۰

النقطه الخامسه: منهج البحث ----- ۳۰

النقطه السادسه: الجنبه الجديده فى البحث ----- ۳۰

النقطه السابعه: عقبات أمام البحث ----- ۳۱

النقطه الثامنه: مخطط البحث ----- ۳۱

الفصل الأول: بحوث تمهيديه ----- ۳۳

اشاره ----- ۳۳

المبحث الأول: فى شرح مفردات العنوان ----- ۳۵

تمهيد ----- ۳۵

أولاً: العلم لغةً واصطلاحاً ----- ۳۶

أ – العلم لغةً ----- ۳۶

ب – العلم اصطلاحاً ----- ۳۸

أقسام العلم ----- ۳۸

المراد من العلم فی المقام ---- ۴۲
ثانیاً: الإمام لغهً واصطلاحاً ---- ۴۷
أ – الإمام لغهً ---- ۴۷
ب – الإمام اصطلاحاً ---- ۴۸
الإمامه فی القرآن ---- ۴۸
الإمامه فی الروایات ---- ۴۹
الإمامه فی الکتب الفقهیه ---- ۵۱
الإمامه عند المتکلمین الشیعه ---- ۵۱
الإمامه عند علماء السنه ---- ۵۲
المراد من الإمام فی مقامنا ---- ۵۲
ثالثاً: الإطلاقیه لغهً واصطلاحاً ---- ۵۳
أ – الإطلاقیه لغهً ---- ۵۳
ب – الإطلاقیه اصطلاحاً ---- ۵۴
الإطلاق فی الکتب الأصولیه ---- ۵۴
المراد من الإطلاقیه فی بحثنا ---- ۵۴
رابعاً: الإشائیه لغهً واصطلاحاً ---- ۵۵
أ – الإشائیه لغهً ---- ۵۵
ب – الإشائیه اصطلاحاً ---- ۵۶
مفرده الإشاءه فی القرآن ---- ۵۶
مفرده الإشاءه فی الروایات ---- ۵۹
المراد من المشیئه فی بحثنا ---- ۶۰
المعنی الترکیبی للعنوان ---- ۶۰
المبحث الثانی: الفرق بین علم الإمام علیه السلام وبین علم الله عَزَّ وجلَّ ---- ۶۱
المبحث الثالث: التطوُّر والسیر التاریخی لهذه المسأله ---- ۶۵
اشاره ---- ۶۵
تنبیه: فی الاحتمالات المتصوَّره فی سبب تأخُّر السؤال عن هذه المسأله إلی القرن الثانی ---- ۷۱

المبحث الرابع: حدود العلم المطلق والإشائی الذی نبحث عنه ----- ۷۳
المبحث الخامس: اختلاف العلماء فی دائره وجوب الاعتقاد بهذه المسأله ----- ۷۷
اشاره ----- ۷۷
الرأی الأول: ترتب القول بالوجوب وعدمه علی النظر فی دلیل الإمامه ----- ۷۸
الرأی الثانی: التفصیل بین أهل العلم من الناس وعامتهم ----- ۷۹
الرأی الثالث: وجوب المعرفه التفصیلیه علی جمیع الناس ----- ۷۹
تنبیهات ----- ۸۰
اشاره ----- ۸۰
الأمر الأول: ما نستفیده من مجموع الأقوال ----- ۸۰
الأمر الثانی: فی حقیقه هذا الوجوب وماهیته ----- ۸۱
الأمر الثالث: فی الدلیل الذی یکفی فی إثبات هذه المسأله ----- ۸۲
الضابطه الأُولی: من خلال معرفه الدلیل الذی دل علی وجوبها ----- ۹۱
الضابطه الثانیه: من خلال معنی وحقیقه المسأله ----- ۹۲
الضابطه الثالثه: أن نستکشف المرتبه التی تقع فیها المسأله الاعتقادیه ----- ۹۳
الفصل الثانی: النظریه الإطلاقیه روادها وأدلتها من القرآن والسُّنَّه ----- ۹۵
اشاره ----- ۹۵
المبحث الأول: عبائر العلماء الذین صرَّحوا بأن علمهم علیهم السلام مطلق ----- ۹۷
اشاره ----- ۹۷
أولاً: ابن جریر الطبری (المتوفی فی القرن الرابع ه) ----- ۹۸
ثانیاً: الشیخ المفید (م ۴۱۳ ه) ----- ۹۹
ثالثاً: المولی محمد صالح المازندرانی (م ۱۰۸۱ه) ----- ۱۰۰
رابعاً: العلّامه المجلسی (م ۱۱۱۱ ه) ----- ۱۰۰
خامساً: المحدِّث النوری (م ۱۳۲۰ ه) ----- ۱۰۱
سادساً: السید عبد الحسین اللاری (م ۱۳۴۲ ه) ----- ۱۰۲
سابعاً: العلّامه محمد حسین المظفر (م ۱۳۸۱ ه) ----- ۱۰۲
ثامناً: السید عبد الرزاق المقرّم (م ۱۳۹۱ ه) ----- ۱۰۳

تاسعاً: العلاّمه الأمینی (م ۱۳۹۲ ه) ۱۰۴
عاشراً: المیرزا أبو الحسن الشعرانی (م ۱۳۹۳ ه) ۱۰۴
الحادی عشر: السید محمد علی القاضی (م ۱۳۹۹ ه) ۱۰۵
الثانی عشر: الشیخ النمازی الشاهرودی (م ۱۴۰۵ ه) ۱۰۵
الثالث عشر: السید هاشم الحسینی الطهرانی (م ۱۴۱۱ ه) ۱۰۶
الرابع عشر: الشیخ لطف الله الصافی ۱۰۶
الخامس عشر: المحقِّق محمد جمیل حمّود ۱۰۶
السادس عشر: السید کمال الحیدری ۱۰۷
السابع عشر: العلامه السید محمد رضا الجلالی ۱۰۷
المبحث الثانی: فی الأدله التی ذُکرِت علی رأیهم ۱۰۹
تمهید ۱۰۹
اشاره ۱۰۹
الجواب عن السؤال الرئیسی ۱۱۰
الأدله القرآنیه ۱۱۱
اشاره ۱۱۱
مناقشه هذا الدلیل ۱۱۳
رد هذه المناقشه ۱۱۳
الدلیل الثانی: آیه الشهداء یوم القیامه ۱۱۴
اشاره ۱۱۴
مناقشه الدلیل ۱۱۶
الدلیل الثالث ۱۱۷
اشاره ۱۱۷
مناقشه الدلیل ۱۱۸
الدلیل الرابع ۱۱۸
اشاره ۱۱۸
مناقشه الدلیل ۱۲۰

جواب الإشكال ----- ۱۲۲
الاستدلال بالآیه بطریقه أُخری ----- ۱۲۲
الدلیل الخامس ----- ۱۲۴
الدلیل السادس ----- ۱۲۶
الدلیل السابع ----- ۱۲۸
اشاره ----- ۱۲۸
الاستدلال بالآیه ----- ۱۲۹
اشاره ----- ۱۲۹
النقطه الأُولی ----- ۱۲۹
النقطه الثانیه ----- ۱۲۹
الدلیل الثامن ----- ۱۳۰
اشاره ----- ۱۳۰
خلاصه الاستدلال بالآیات القرآنیه ----- ۱۳۱
الأدله الروائیه ----- ۱۳۱
الطائفه الأُولی ----- ۱۳۲
دلاله هذه الطائفه من الأخبار ----- ۱۳۵
الطائفه الثانیه ----- ۱۳۵
دلاله أحادیث هذه الطائفه ----- ۱۳۷
الطائفه الثالثه ----- ۱۳۷
دلاله أحادیث هذه الطائفه ----- ۱۳۹
الطائفه الرابعه ----- ۱۳۹
دلاله الروایات فی هذه الطائفه ----- ۱۴۱
الطائفه الخامسه ----- ۱۴۱
دلاله الروایات فی هذه الطائفه ----- ۱۴۲
الطائفه السادسه ----- ۱۴۲
دلاله هذه الطائفه من الأخبار ----- ۱۴۳

الطائفه السابعه ----- ۱۴۳

دلاله هذه الطائفه من الأخبار ----- ۱۴۴

الطائفه الثامنه ----- ۱۴۴

دلاله هذه الطائفه من الأخبار ----- ۱۴۵

الطائفه التاسعه ----- ۱۴۵

دلاله الروايه ----- ۱۴۶

الطائفه العاشره ----- ۱۴۶

دلاله هذه الطائفه ----- ۱۴۷

الطائفه الحاديه عشر ----- ۱۴۷

دلاله هذه الطائفه ----- ۱۴۸

الطائفه الثانيه عشر ----- ۱۴۸

دلاله هذه الطائفه ----- ۱۴۹

خلاصه الاستدلال بالروايات ----- ۱۴۹

الفصل الثالث: النظريه الإشائيه روّادها وأدلتها من الكتاب والسنه ----- ۱۵۱

اشاره ----- ۱۵۱

تمهيد ----- ۱۵۳

الاتجاه الأول: أن علمهم عليهم السلام متوقف على مشيئه الله تعالى ----- ۱۵۴

اشاره ----- ۱۵۴

أدله الاتجاه الأول ----- ۱۵۵

اشاره ----- ۱۵۵

الطائفه الأُولى ----- ۱۵۵

النتيجه ----- ۱۵۵

مناقشه هذه الطائفه ----- ۱۵۶

الطائفه الثانيه ----- ۱۵۷

وجه الاستدلال ----- ۱۵۸

مناقشه هذا الدليل ----- ۱۵۸

دلاله هذه الطائفه ----- ۱۵۹
مناقشه الروایات ----- ۱۵۹
خلاصه الکلام عن الاتجاه الأول ----- ۱۵۹
الاتجاه الثانی: أن علمهم متوقف علی مشیئتهم علیهم السلام ----- ۱۶۱
اشاره ----- ۱۶۱
عبائر العلماء الذین اختاروا هذا الاتجاه ----- ۱۶۱
اشاره ----- ۱۶۱
أولاً: الحر العاملی (م۱۱۰۴ ه) ----- ۱۶۱
ثانیا: العلامه الأشتیانی (م۱۳۱۹ ه) ----- ۱۶۲
ثالثاً: العلّامه محمد رضا المظفر (۱۳۸۸) ----- ۱۶۳
رابعاً: السید عبد اللطیف الکوهکمری ----- ۱۶۴
خامساً: السید الکلبایکانی ----- ۱۶۴
سادساً: السید محمد کلانتر ----- ۱۶۵
أدله الاتجاه الثانی ----- ۱۶۷
اشاره ----- ۱۶۷
دلاله هذه الطائفه من الروایات ----- ۱۶۸
سند روایات الاتجاه الثانی ----- ۱۶۸
سند الروایه الأُولی ----- ۱۶۸
سند الروایه الثانیه ----- ۱۶۹
سند الروایه الثالثه ----- ۱۶۹
سند الروایه الرابعه ----- ۱۶۹
خلاصه الکلام عن الاتجاه الثانی ----- ۱۷۲
تنبیه: فی الثمره المترتبه علی القول بعلمهم المطلق والإشائی ----- ۱۷۳
تذنیب: فی بعض الآراء الشاذه ----- ۱۷۸
الرأی الأول: عدم علمهم بما کان وما یکون من الموضوعات دون الأحکام ----- ۱۷۹
اشاره ----- ۱۷۹

القول الأول: إن الإمام لا يعلم فی الموضوعات مطلقاً ----- ۱۷۹
اشاره ----- ۱۷۹
أولاً: رأی السید المرتضی ----- ۱۷۹
ثانیاً: رأی الجواهری ----- ۱۸۰
القول الثانی: إن الإمام علیه السلام لا یعلم بالموضوعات التی لا ترتبط بالأحکام الکلیه فقط ----- ۱۸۱
الرأی الآخر: عدم علمهم علیهم السلام بالأحکام والموضوعات معا ----- ۱۸۲
اشاره ----- ۱۸۲
۱ - الشیخ الصدوق رحمه الله ----- ۱۸۲
۲ - الشیخ المفید قدس سره ----- ۱۸۳
۳ - الشیخ محمد جواد مغنیه ----- ۱۸۶
الفصل الرابع: التوفیق بین أدله العلم المطلق والإشائی والإجابه عن الشبهات ----- ۱۸۹
اشاره ----- ۱۸۹
المقام الأول: التوفیق بین أدله العلم المطلق والإشائی ----- ۱۹۱
اشاره ----- ۱۹۱
المحاوله الأُولی ----- ۱۹۱
المحاوله الثانیه ----- ۱۹۳
المحاوله الثالثه ----- ۱۹۵
اشاره ----- ۱۹۵
مناقشه المحاوله الثالثه ----- ۱۹۶
المحاوله الرابعه ----- ۱۹۶
اشاره ----- ۱۹۶
مناقشه المحاوله الرابعه ----- ۱۹۶
المحاوله الخامسه ----- ۱۹۸
المحاوله السادسه ----- ۱۹۸
المقام الثانی: فی الإجابه علی الشبهات ----- ۲۰۱
اشاره ----- ۲۰۱

الشبهه الأُولی: لو کان علم الأئمه علیهم السلام مطلقا للزم منه إلقاؤهم أنفسهم فی التهلکه ----- ۲۰۱
اشاره ----- ۲۰۱
الجواب عن هذه الشبهه ----- ۲۰۳
الشبهه الثانیه: إن القول بالعلم الفعلی للأئمه یلزم منه عدم استحقاقهم المدح علی مآثرهم وقتالهم فی المعارک ----- ۲۰۸
اشاره ----- ۲۰۸
الجواب عن هذه الشبهه ----- ۲۰۹
الشبهه الثالثه: إن القول بالعلم المطلق یلزم منه التنافی مع بعض الأفعال التی صدرت من الأئمه علیهم السلام ----- ۲۱۱
اشاره ----- ۲۱۱
الجواب عن هذه الشبهه ----- ۲۱۲
الشبهه الرابعه: هناک آیات صرحت بعدم علم النبی صلی الله علیه وآله وسلم ----- ۲۱۷
اشاره ----- ۲۱۷
الجواب عن هذه الشبهه ----- ۲۱۸
الشبهه الخامسه: لو کان علم النبی والأئمه حاضراً للزم لغویه نزول الوحی ----- ۲۲۰
اشاره ----- ۲۲۰
الجواب عن هذه الشبهه ----- ۲۲۰
الشبهه السادسه ----- ۲۲۱
اشاره ----- ۲۲۱
الجواب عن هذه الشبهه ----- ۲۲۲
الشبهه السابعه ----- ۲۲۴
اشاره ----- ۲۲۴
الجواب عن هذه الشبهه ----- ۲۲۵
الشبهه الثامنه ----- ۲۲۶
اشاره ----- ۲۲۶
الجواب عن هذه الشبهه ----- ۲۲۷
الشبهه التاسعه: أن أجساد الأئمه علیهم السلام بل کل شیء منهم محدود ومتناهی والعلم غیر متناهی ----- ۲۲۸
اشاره ----- ۲۲۸

الجواب عن هذه الشبهه ----- ۲۲۹
الشبهه العاشره: إن هذا الرأی إنما نتج عن الغلو بهم. ----- ۲۳۰
اشاره ----- ۲۳۰
الجواب عن هذه الشبهه ----- ۲۳۰
الشبهه الحادیه عشر: إن العلم الفعلی یلزم منه لازم قبیح وهو العلم بالموضوعات القبیحه ----- ۲۳۱
اشاره ----- ۲۳۱
الجواب عن هذه الشبهه ----- ۲۳۲
الشبهه الثانیه عشر: لو کانوا یعلمون الموضوعات لما أمکن لهم معاشره الناس ومعایشتهم ----- ۲۳۳
اشاره ----- ۲۳۳
الجواب عن هذه الشبهه ----- ۲۳۴
الخاتمه ----- ۲۳۷
فهرست المصادر ----- ۲۴۱
المحتویات ----- ۲۵۷
تعریف مرکز ----- ۲۸۷

علم الامام بين الاطلاقيه والاشائيه على ضوء الكتاب والسنه

اشاره

رقم الإيداع فی دار الكتب والوثائق وزاره الثقافه العراقيه لسنه ٢٠١٢ – ٤٠٥

الرقم الدولی: ٩٧٨٩٩٣٣٤٨٩٢٠٥

الساعدی، صباح عباس

علم الإمام بين الإطلاقيه والإشائيه على ضوء الكتاب والسنه / تأليف صباح عباس حسن الساعدی. - كربلاء: العتبه الحسينيه المقدسه، قسم الشؤون الفكريه والثقافيه ١٤٣٣ق. = ٢٠١٢م.

ص٢٥٦. - (قسم الشؤون الفكريه والثقافيه؛ ٧٩).

المصادر: ص ٢٢٧ - ٢٤١؛ وكذلك فی الحاشيه.

١ . الإمام – علم – دراسه وتحقيق. ٢ . علم الإمام – من الناحيه القرآنيه. ٣ . الأئمه الاثنا عشر – الغيبيات . ۴ . الغيبيات (إسلام) – من الناحيه القرآنيه . ۵. الشيعه – عقائد . ۶. الإمامه – شبهات وردود . ٧. العلماء والمجتهدون – الشيعه – نظريه حول علم الإمام – مطالعات تطبيقيه . ٨. علم الإمام – أحاديث. ألف. العنوان.

٨ع ٢ س / ٣۴٠٨ / BP ٢٢٣

تمت الفهرسه قبل النشر فی مكتبه العتبه الحسينيه المقدسه

ص: ١

اشاره

ص: ٣

علم الإمام

بين الاطلاقيه والإشائيه

على ضوء الكتاب والسنه

تأليف: صباح حسن عباس الساعدی

إصدار

قسم الشؤون الفكريه والثقافيه

فی العتبه الحسينيه المقدسه

ص: ۴

الطبعه الأولى

۱۴۳۳ه - ۲۰۱۲م

العراق: كربلاء المقدسه - العتبه الحسينيه المقدسه

قسم الشؤون الفكريه والثقافيه - هاتف: ۳۲۶۴۹۹

www.imamhussain-lib.com

البريد الالكتروني: info@imamhussain-lib.com

ص: ۵

(الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی هَدَانَا لِهَذَا وَمَا کُنَّا لِنَهْتَدِیَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ)

(الأعراف: ۴۳).

الإهداء

إلى مَن عرج به من الأرض إلى السماوات العلى محمد المصطفى.

وإلى أمير المؤمنين على المرتضى.

وإلى سيده النساء فاطمه الزهراء.

وإلى سبط النبى الحسن المجتبى.

وإلى شهيد كربلاء الحسين المصفى.

وإلى ولد الحسين التسعه الأوصياء.

مصابيح الدجى، وأعلام الهدى، ومنار التقى، والعروه الوثقى.

وإلى جميع الشهداء الأتقياء.

وإلى روح كل من له حق علينا.

أهدى هذا المجهود المتواضع.

مقـدمه اللجنه العلميه يأخذ موضوع علم الامام فی حيز الدراسات العقائديه الإسـلاميه مجالاً واسـعاً تتجاذب فيه أطراف البحوث، وتعتمـل الآـراء بجـذوتها التحقيقيه دون أن تصـل إلى قناعـات من شأنهـا تُنهی حالات البحث وتوقف الجميع على راى يتناسـب وسـياقات منصب الإمام وخصوصـياته، وتبقى المشـكله البحثيه عائمه بين التجاذبات السياسيه وبين دواعى البحث العلمى ومن ثم تلغى أحدهما الآخر.. وتبرز حاجه البحث عن الإمام فی أحد اسـتحقاقات الإمامه التی تفرض نفسها على مدعيها، فی حين تُسجل حالات البحث خروقات علميه تسـببها دواع سياسـيه تقـدّم الحاكم السياسـى على انه الإمام المفروضه طاعته، الا أن هذه الدعوى تصـطدم بمعطيات بحوث الإمامه خصوصاً علم الإمام، فی حين نجـد هؤلاء المـدعين يشـكلّون عائقاً فی تقدم مثل هذه البحوث، كمـا تشـكل هـذه البحوث عائقاً فی التام للحاكم السياسـى «الإمام» حسـبما تفرضه التنظيرات السـلطويه التى تأخـذ بخانق البحث العلمى السليم لتصادره «لمصالحها» التنظيريه، وتبقى مسائل علوم الكلام غير ذات جدوى حسب المفهوم السياسى المفترض، فی حين تأخـذ مسأله علم الطلام عاقبتها فی البحث الكلامی الإمامی، الـذی حرص بشـكل كبير على البراز هـذا اللون البحثی الـذی يستبطن معه تنظيرات سياسيه تطيح بأكثر مدعيات

السلطه، و تبرز معها أهميه التعاطى مع الإمام الـذى يمتلك زخماً الهيا من العلم الـذى يميزه عن غيره، وتتنافى هذه البحوث يوماً يعـد آخر حينما يشعر الباحث أن هـذا العنوان العقائدى لم يأخذ مساحته الكامله من البحثو الكلاميه ويبقى متأرجحاً بين دواعى البحث العلمى الرصـين وبين التوجهات السياسـيه المقيته، والبحث الـذى بين أيـدينا يقدم لنا صوره واضـحه لأهميه هذه البحوث حيث فرّق بين العلم المطلق الحضورى، الـذى من خلالـه يعلم الإمـام بحضور العلم لـديه، وبين العلم الـذى متى ما احتاجه الامام حضـر عنده، وأطلق على الثانى بالعلم الاشائى أى متى ما شاء العلم شاء، وبين العلم المطلق الذى يكون حاضراً عند الإمام فيطلقه عنـد إرادته وحاجته إليه، وقـد بذل الباحث جهداً مباركاً فى بحوثه هذه ليوقف القارئ على أكثر الآراء التى تقدّم رؤيتها فى هذا الشأن، لـذا يُعـد البحث من البحوث التى يتطلع إليها الباحثون للوقوف على الآراء المختلفه والمتقه فى هـذا المضـمار، نسأل الله تعالى أن يوفق الباحث إلى بحوث أكثر تشارك فى رقد العمليه البحثيه وبعطاء انها الدائمه.

عن اللجنه العلميه

السيد محمد على الحلو

النجف الأشرف

خلاصه البحث

تناولنا – فی هذه الدراسه – موضوعاً من الموضوعات المهمه، والتی ترتبط ارتباطاً وثیقاً بکثیر من المسائل الحساسه والدقیقه، فقد تکلمنا فیها عن کیفیه علم الإمام علیه السلام، من جهه أنه مطلق، وغیر مقید بالمشیئه، بمعنی أنه هل هو حاضر وفعلی، أو أنه مقید ومتوقف علی المشیئه، أی: أن الإمام علیه السلام یحتاج فی علمه بالأشیاء إلی إرادته ومشیئته العلم بها؟

والموضوع الذی نتکلم علیه فی هذا البحث لم ینقح فی الکتب التی تکلمت علی الإمامه، وعلی علم الإمام بالخصوص – بل فی کل ما تناول هذا الموضوع من کتب – تنقیحاً واضحاً؛ بحیث إن مَن یراجع فیما کُتِبَ من کتب عقائدیه وغیرها، لم یخرج بحصیله واضحه، لذا رکَّزنا فی هذا البحث علی نقاط ورکائز أساسیه، أسهمت فی توضیح هذا الموضوع وتنقیحه؛ أعانت القارئ الکریم علی خروجه بحصیله نافعه وتامه المعالم حول هذا الموضوع، وکان المتکفِّل لهذه النقاط هو الفصل الأول.

ومن بعد ذلک سلطنا الأضواء – القرآنیه والروائیه – علی النظریتین اللتین ذکرناهما فی العنوان، بعد أن ذکرنا عِبَر العلماء القائلین بکل منهما، ملحقین بذلک

الثمرات المترتبه على الخلاف، والأقوال الشاذه فى علم الإمام عليه السلام، فكان مجموع ذلك فى الفصلين الثانى والثالث.

ومن ذلك المنطلق عالجنا التنافى الموجود بين لسان أدله كلا النظريتين، بمحاولات توفِّق لنا بينها، وأيضاً أجبنا عن كل شبهه من الشبهات المذكوره والمتصوره على علم الإمام عليه السلام، فى الفصل الرابع والأخير.

وأخيراً عقدنا خاتمه نستذكر بها - مع القارئ الكريم - ما توصلنا إليه من نتائج فى بحثنا.

المقدمه

اشاره

المقـدمه الحمـد لله رب العـالمين، وأفضـل الصـلاه وأتم التسـليم، على حبيبه وخير خلقه، المبعوث رحمه للعالمين، المُسـمَّى فى السماء أحمد، وفى الأرض أبو القاسم المصطفى محمد صلى الله عليه وآله وسلم، وعلى آله وعترته الطيبين الطاهرين الميامين.

الحمد لله الذى هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله.

أما بعد، فلا بد من الإشاره فى هذه المقدمه إلى بعض النقاط المهمه:

النقطه الأُولى: بيان المساله محل البحث

إن مسـألة علم الإمام من المسائل المهمه والحساسه فى الساحه العلميه، خصوصاً وأنها ترتبط بما هو فيصل أساس – ومائز واضـح – بين المذهب الإمامى وسائر المذاهب الأُخر، وهى مفرده الإمامه، فمن أهم البحوث المرتبطه بهذه المسأله هو علم الأئمه عليهم السـلام، ومقـداره وكيفيته؛ فـإن معرفه الإمـام عليه السـلام لاـ تكون إلا من خلال معرفه المواصـفات المرسومه له من قِبَل الله عز وجل، وقد وجدت فى هذا الموضوع نظريتين أساسيتين، اختار كلًا منهما جمع من علمائنا الأعلام، وهاتان النظريتان هما: النظريه الإطلاـقيه، والتى تعنى أن علمهم عليهم السـلام حاضـر من دون تقييـده وتعلقه على المشـيئه، والنظريه الإشائيه القائله: بأن علمهم عليهم السلام شائى متوقف على أن يشاء الإمام عليه السلام العلم بالشىء؛ ومن هنا سلَّطنا الأضواء فى هذا البحث

على كيفيه علمهم عليهم السلام، من حيث إنه حاضر أم أنه مقيد ومتوقف على المشيئه؟

والسؤال الرئيس الذى يصح طرحه فى المقام هو: على أى نظريه من هاتين النظريتين تدل الآيات والروايات؟

وأما بالنسبه لما يتفرع على هذا السؤال من أسئله فرعيه، فهى كالآتى:

۱ – ما هو المراد من المفردات التاليه: (العلم، الإمام، الإطلاقيه، الإشائيه)؟

۲ – ما هو الفرق بين علم الإمام وعلم الله عز وجل؟

۳ – ما هى الآراء التى ذُكرت حول هذا الموضوع؟

۴ – ما هى الأدله التى ذكرت على النظريه الإطلاقيه من الكتاب والسنه؟

۵ – ما هى الأدله التى ذكرت على النظريه الإشائيه من الكتاب والسنه؟

۶ – كيف يمكن التوفيق والجمع بين الأدله الداله على النظريه الأُولى، وبين ما دل على النظريه الثانيه؟

۷ – كيف يُجاب عن الشبهات التى أُثيرت على هذه النظريه؟

النقطه الثانيه: أهميه البحث وضرورته

يحتل بحثنا هذا أهميهً فائقهً، ومحلاً أساسياً فى الساحه العلميه، خصوصاً وأنه موضوع من الموضوعات العقائديه، والتى هى محل ابتلاء لجميع المكلفين.

وبعباره أُخرى: إن أهميه البحث تكون واضحهً حين نضع نُصب أعيننا الأُمور الآتيه:

۱ – إن البحث عن علم الإمام عليه السلام هو بحث عن جانب من جوانب

الإمامه، والتی هی أصل من أصول الدین علی وفق معتقدات الشیعه الإمامیه، مع الإذعان بأن منکرها لا یخرج عن الدین.

٢ – إن هـذه المسـأله من المسائـل التی ذهب بعض العلماء إلی أنها واجبه الاعتقاد علی جمیع المکلفین، ولا أقل من القول: بأنها واجبه علی الخواص منهم.

٣ – مع غض النظر عن الأُـمور المتقـدمه، توجـد بعض المسائـل والأـمور العالقه، لا یمکن البتُّ بها إلا بعـد التبنی لنظریه فی علم الإمام، کما هو الحال فی الإجابه عن الشبهات التی تثار حول أفعال الأئمه وما صدر منهم.

لذا؛ فقد استحق هذا الموضوع أن یبحث ویُنقح فی دراسه مستقله.

النقطه الثالثه: أهداف البحث

تکمن خلف بحثنا لهذا الموضوع عده أهداف مهمه وأساسیه، ومنها:

١– الوقوف علی ما هو الحق من الآراء المذکوره فی المقام.

٢ – إتحاف الساحه العلمیه والعقائـدیه بمقروءٍ مسـتقلٍ مختص بهـذا الموضوع؛ عسـی أن ینفع المؤمنین فی أفکارهم وعقائدهم، حیث إن هذا الموضوع یشوبه من الغموض والضبابیه ما لا یصح السکوت عنه.

٣ – إن الکتابه فی موضوع شـریف کهـذا – وبیان ما هو الحق فیه – یُمثِّل دفاعاً عن الـدین، وعن مقام الإمامه بالخصوص، وهـذا الأمر ینفع صاحبه، ویعینه یوم لا ینفع مال ولا بنون، إن قصد فیه القربه، فعسی أن یُسجل فی صحیفه أعمالنا الصالحه.

٤ – ترتیب البحث بطریقه فنیه، ومنطقیه، وبکیفیه معاصره؛ من حیث الاستدلال والترتیب.

النقطه الرابعه: سابقه البحث

بعـد التتبع الكثير والسـعى الحثيث عن هـذا الموضوع لم أجد - من علمائنا الأعلام ومحققينا الأجلاء - مَن كتب حول كيفيه علم الإمـام عليه السـلام فى كتـاب مسـتقل، وإنمـا اكتفى مَن تطرق لهـذا الموضوع بالإشـاره الضـمنيه له، خلالـل بحثه عن مسأله علم الإمام، بل لم يكتب عن موضوعنا هذا إلا القليل المختصر، الأمر الذى أوجد فجوهً فى الساحه العلميه المرتبطه بهذه المسأله.

وأوضح ما كُتب عن هذا الموضوع، هو ما جاء فى كتب كلٍّ من:

۱ – السيد عبد الحسين اللارى، فى كتاب أسماه: (المعارف السلمانيه).

۲ – العلامه محمد حسين المظفر، فى كتابه (علم الإمام عليه السلام).

۳ – المحقق محمد جميل حمُّود، فى كتابه: (شبهه إلقاء المعصوم نفسه فى التهلكه ودحضها).

على أن ما ذكر فى هذه الكتب حول موضوعنا كان بحثاً ضمنياً.

النقطه الخامسه: منهج البحث

اعتمدنا فى بحثنا هذا على المنهج النقلى الاستقرائى فى تحقيق هذا الموضوع.

النقطه السادسه: الجنبه الجديده فى البحث

من أهم ما يصح ذكره فى هذا المقام هو أُمور:

۱ – تنقيح المسائل المهمه والعالقه المرتبطه بهذا الموضوع، فكثير من المباحث الممهِّده له لم تُشرح وتوضَّح فى كتب مَن تطرق لموضوعنا هذا؛ الأمر الذى جعل بعض المحققين يشتبه عليه حقيقه الأمر، مما أثَّر على فهمه سلباً فى إعطاء النتيجه النهائيه.

۲ – ترتيب البحث ضمن فصول مرتبه ترتيباً منطقياً علمياً، بعد أن كان هذا الشىء خافياً فى كتب مَن بحث حول هذا الموضوع.

٣ – إيجاد كتاب مستقل حول هذا الموضوع، وجمع كل ما ذُكر أو يمكن ذكره حول هذا الموضوع، من آراء، أو أدله، أو وجوه جمع بين الأقوال، أو شبهات مصادمه لهذا الموضوع.

النقطه السابعه: عقبات أمام البحث

إن أهم ما يستحق ذكره من عقبات هنا هو:

١ – عدم وجود كتابات مستقله وواسعه سابقه على بحثنا.

٢ – قله المصادر التى تعيننا فى التحقيق حول موضوع حساس ودقيق كموضوعنا هذا.

٣ – لم يتسنَّ لنا الحصول على بعض الكتب التى ذكر فيها ما يتعلق ببحثنا من مطالب، بل بعضها إلا فى الأقراص الإلكترونيه فقط، بل لم نجد لبعضها غير الاسم.

النقطه الثامنه: مخطط البحث

تتكون هذه الدراسه من مقدمه، وفصول أربعه، وخاتمه:

تطرقت فى الفصل الأول إلى المبادئ التصوريه للموضوع، من شرح المفردات؛ لكى نتعرف على ما هو المراد منها، ومن ثم ذكرت الفرق بين علم الله عز وجل وعلم الإمام عليه السلام، لكى تنتفى شبهه سريعه التبادر إلى ذهن مَن يقرأ عن هذا الموضوع؛ الأمر الذى ألجأنا لتقديم هذا المبحث، مع أن حقه الإرجاء إلى الفصل الأخير، ومن بعد ذلك ذكرنا السير التاريخى للمسأله؛ للاطلاع على جذور المسأله فى الساحه الإسلاميه، ومن ضمن ما ذكرناه فى المقام هو تحرير محل النزاع بين العلماء؛ لنتمكن من التفريق بين المسائل الخارجه عن كلام الأعلام، وفى نهايه هذا الفصل ذكرنا رأى العلماء حول الاعتقاد بهذه المسأله، وما هو الحق والمختار عندنا.

وأما الفصل الثانى، فقد قمنا فيه بذكر النظريه الإطلاقيه وروادها من العلماء، ومن ثم ذكرنا الأدله التى أُقيمت – أو يمكن أن تُقام – على هذه النظريه، من الكتاب والسنه، ومناقشه ما كان قابلًا للمناقشه؛ لنكون قد أخذنا بما هو الصحيح فى هذا الموضوع.

وأما الفصل الثالث، فذكرنا فيه عِدْل النظريه الأُولى – أى: النظريه الإشائيه – ومن ثم ذكرنا روادها والأدله التى أُقيمت عليها، وقد ناقشنا ما كان قابلا للمناقشه من الأدله، ثم ذكرنا الثمرات المترتبه على الخلاف بين النظريتين.

وتتميما للفائده ذكرنا – فى نهايه هذا الفصل – بعض الآراء الشاذه، والتى لم يقل بها إلا القليل من علمائنا.

وفى الفصل الرابع والأخير، عقدنا مبحثين مهمين جداً، جمعنا فى الأول بين أدله النظريه الإطلاقيه، وبين أدله النظريه الإشائيه، وذكرنا فيه عده محاولات لذلك، وفى الثانى منهما ذكرنا الشبهات التى أثيرت – أو ما يمكن أن يذكر – حول الموضوع، وقمنا بردها والإجابه عنها.

وأما الخاتمه، فقد لخصنا فيها ما توصلنا إليه من نتائج بعد الخوض فى هذا الموضوع؛ لكى يستطيع القارئ أن يستجمع زبده ما توصلنا إليه من خلال ذلك.

وفى ختام كلامى هذا يجدر بى أن أشكر أساتذتى الأعزاء: سماحه العلامه الشيخ معين دقيق العاملى، وسماحه الدكتور السيد نذير الحسنى، والعلامه الشيخ حسان سويدان؛ حيث ساهموا فى إخراج هذا الكتاب إلى نور الوجود.

كما أشكر كل مَن ساعدنى – من إخوانى وأصدقائى – ومدَّ إلىَّ يد العون، بملاحظه أو غيرها.

ولا يفوتنى أن أشكر زوجتى العزيزه، التى أعانتنى وذلَّلت لى الكثير من المصاعب، فى طوال مسيرتى العلميه، وعلى الأخص أثناء كتابتى لهذا البحث.

ص: ۱۹

الفصل الأول: بحوث تمهيديه

اشاره

* المبحث الأول: فی شرح مفردات العنوان

* المبحث الثانی: الفرق بين علم الإمام عليه السلام وبين علم الله عزَّ وجلَّ

* المبحث الثالث: التطوُّر والسير التاريخی لهذه المسأله

* المبحث الرابع: حدود العلم المطلق والإشائی الذی نبحث عنه

* المبحث الخامس: اختلاف العلماء فی دائره وجوب الاعتقاد بهذه المسأله

المبحث الأول: فی شرح مفردات العنوان

تمهيد

اعتاد العلماء والباحثون فی بحوثهم أن يعرِّفوا الموضوع الذی يبحثونه، قبل الخوض فی الاستدلال عليه إثباتاً أو نفياً، أو حمل شیء عليه أو نفيه، فيرجعون إلی المصادر اللغويه والكتب التی كُتبت حوله والمختصه به، ويذكرون المعنی اللغوی له أولاً، ثمَّ المراد منه اصطلاحا ثانياً، والعلاقه الموجوده بين المعنيين إن كانت هناك علاقه فی البين؛ كل ذلك من أجل أن تكون عند القارئ فكرهٌ واضحهٌ حول الموضوع الذی يُراد بحثه وتنقيحه؛ والسبب فی ذلك هو أن القارئ عندما ينفتح علی أمر من الأمور المجهوله لديه، فإنه يريد أن يتعرَّف علی حقيقته قبل التعرُّف عما يكون صواباً من ناحيه الحكم عليه، فالقارئ - عادهً - همُّه الأول أن يتعرَّف علی حقيقه الشیء أولاً، ومن بعد ذلك يتساءل عن وجوده وعدمه.

وبعباره أُخری: إن القارئ غايته وهمُّه الرئيس فی معرفه الأشياء، هو أن يعرف ما يقع جواباً ل(ما) الشارحه وما يسبقها من مراحل أولاً، ثم ينتقل ذهنه إلی مفاد كان

التامه، ومن ثمَّ عن مفاد كان الناقصه، أو ما يعبِّرون عنه فی المنطق بالهلّیه البسیطه أولاً، وعن الهلّیه المرکبه ثانیاً...(١).

وقد یکون الموضوع المبحوث عنه – والمراد تنقیحه فی بعض الأحیان – لیس له تعریف خاص لمجموع العنوان بما هو مجموع فی الکتب اللغویه والاصطلاحیه، أو یصعب إعطاء تعریف له بما هو مرکب فی نظر المتقدمین من العلماء والمحققین، أو کان التعریف الذی ذُکر له غیر وافٍ بالمعنی فی نظر الباحث، فیضطرُّ لأن یستخدم أسلوباً وطریقةً أُخری لبیان هذا الموضوع وإیضاحه، فیعتمد أسلوب شرح المفردات التی جاءت فی العنوان.

والعنوان الذی نرید البحث حوله فی المقام، هو أحد الموضوعات والعناوین التی لم یُذکر لها تعریف خاص فی الکتب، والتی یضطر الباحث لأن یستخدم أسلوب شرح المفردات التی وردت فی العنوان؛ ومن هنا فقد عقدت مبحثاً خاصاً لأجل شرح مفردات العنوان.

أولاً: العلم لغةً واصطلاحاً

أ – العلم لغةً

إن الذی یرجع إلی کتب اللغه یری أن بعضاً منها لم یتطرَّق لتعریف مفرده (العلم)، کما عرَّفوا باقی المفردات الأُخری، وقد اختلفوا فی السبب الذی دعاهم إلی ذلک، وجعلهم یترکون هذه المفرده من بین المفردات، وقد ذکر بعض أئمه اللغه فی کتابه، أن الآراء مختلفه فی السبب والعله التی دعتهم إلی ذلک.

قال الزبیدی فی کتابه تاج العروس: «... ووقع خلاف طویل الذیل فی العلم،

١- أُنظُر: المظفر، محمد رضا، المنطق، ص ٨٥.

حتى قال جماعه: إنه لا يُحدُّ؛ لظهوره وكونه من الضروريات. وقيل: لصعوبته وعسره. وقيل: غير ذلك. مما أورده بما له وعليه الإمام أبو الحسن اليوسى فى قانون العلوم...»(۱).

إلا أن بعضهم حاول أن يُبيِّنه ويعرِّفه من خلال ما يقابله من مصطلح، وهو (الجهل) - من باب أن الأشياء تعرف بأضدادها أى بما يقابلها - فقال: إن المراد من العلم هو ما يقابل الجهل.

قال صاحب العين: «عَلِمَ يعلم عِلْمَاً، نقيض جَهِلَ...»(۲).

وهذا المعنى واضح وبسيط لا يحتاج إلى بيان وتوضيح، غير أنه غير مجدٍ لتوضيح هذا المصطلح إن قلنا: إنه يحتاج إلى توضيح وتعريف.

وعرَّفه الراغب فى مفرداته بقوله: «... العلم: إدراك الشىء بحقيقته، وذلك ضربان: إدراك ذات الشىء، والثانى: الحكم على الشىء بوجود شىء هو موجود له، أو نفى شىء هو منفى عنه، فالأول هو المتعدى إلى مفعول واحد نحو قوله تعالى: ((...لاَ تَعْلَمُونَهُمُ اللّهُ يَعْلَمُهُمْ...))(۳)، والثانى إلى مفعولين نحو قوله تعالى: ((...فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ...))(۴).

[قال:] والعلم من وجه ضربان: نظرى وعملى، فالنظرى ما إذا عُلم فقد كمل نحو العلم بموجودات العالم، والعملى ما لا يتم إلا بأن يُعمل، كالعلم بالعبادات. ومن وجه آخر ضربان: عقلى، وسمعى...» (۵).

۱- الزبيدى، محمد مرتضى، تاج العروس، ج ۱۷، ص ۴۹۵.

۲- الفراهيدى، الخليل بن أحمد، العين، ج۲، ص ۱۵۲.

۳- الأنفال: ۶۰.

۴- الممتحنه: ۱۰.

۵- الراغب، الحسين، مفردات غريب القرآن، ص ۵۸۰.

ب – العلم اصطلاحاً

أما العلم فی الفنون المختلفه، فلم نجد له مصطلحا خاصا عند أئمه الفنون والعلوم، وقد ذکر بعض الفلاسفه الکبار أنه من الأمور الضروریه والواضحه، والتی لا تحتاج إلی بیان وتوضیح، فقال: «حصول العلم لنا ضروری، وکذلک مفهومه عندنا، وإنما نرید فی هذا الفصل معرفه ما هو أظهر خواصه؛ لنمیِّز بها مصادیقه وخصوصیاتها...»(۱).

وقال أیضاً فی نهایته: «وجود العلم ضروری عندنا بالوجدان، وکذلک مفهومه بدیهی لنا، وإنما نرید بالبحث فی هذا الفصل الحصول علی أخص خواصه...»(۲).

وبعباره أوضح: إن العلم لا ـ یحتاج إلی بیان وإیضاح، بل قد یصعب أن یُعرِّف أحد العلم؛ لأن وجوده أمر وجدانی، ومفهومه بدیهی عند الناس، فلو أُطلق هذا اللفظ أو معادله من لغه أخری، فی أی مکان وزمان، لفهمه السامع من دون أن یُشرَح ویُوضَّح.

وکیف ما کان، فالمهم فی المقام هو بیان الأقسام التی ینقسم إلیها، وما هو المراد منه فی بحثنا.

أقسام العلم

العلم الحضوری: «... هو حضور المعلوم بوجوده الخارجی عند العالم»(۳).

العلم الحصولی: هو حضور الأشیاء بماهیاتها لا بوجوداتها(۴).

۱– الطباطبائی، محمد حسین، بدایه الحکمه، ص ۱۷۳.

۲– الطباطبائی، محمد حسین، نهایه الحکمه، ص ۲۹۳.

۳– المصدر السابق، ص ۱۵۸.

۴– أُنظُر: المصدر نفسه، ص ۲۹۳. قال رحمه الله: «إن لنا علماً بالأشیاء الخارجه عنا فی الجمله، بمعنی أنها تحضر عندنا بماهیاتها بعینها، لا بوجوداتها الخارجیه التی تترتب علیها آثارها الخارجیه، فهذا قسم من العلم، ویُسمی علماً حصولیاً».

وقد ذُکِر فی محلِّه(۱) أن هذه القسمه عقلیه ولیست استقرائیه، فالعلم الحضوری یقابله العلم الحصولی فقط، ولا یتصوَّر وجود قسم ثالث غیرهما.

إلا أن الملاحظ فی کلام بعض المحققیق، والذین کتبوا حول مسأله علم الإمام علیه السلام، هو أنهم جعلوا العلم الحضوری فی قِبال العلم الإشائی، لا فی قِبال العلم الحصولی(۲).

قال العلّامه المظفر قدس سره: «إن المراد من العلم الحضوری أو الإرادی والإشائی هو...».

وقال صاحب المعارف السلمانیه أیضاً: «... ومنها شبهه الخلاف بین الإمامیه، فی کمِّیه علم الإمام من حیث تعلُّقه بجمیع الأشیاء وعدمه، وکیفیَّته، من حیث کونه حضوریاً أم إرادیاً...» (۳).

فقد یقال: إن الوجه فی ذلک غیر واضح، فهل هو من باب الخلط فی المصطلح فقط، أو أنهم لا یریدون المصطلح المتعارف علیه فی المنطق والفلسفه، وإنما أرادوا منه الحضوری بمعنی الحاضر عندهم علیهم السلام؟

خصوصاً وأن بعضاً منهم قد بدأ ببیان العلم الحضوری الذی فی قبال الحصولی،

۱- أُنظُر: المصدر نفسه، ص ۲۹۴.

۲- أُنظُر: اللاری، عبد الحسین، المعارف السلمانیه، ص۲۸. وکذا: العلامه المظفر، محمد حسین، علم الإمام، ص۱۱. وأیضاً: حمُّود، محمد جمیل، شبهه إلقاء المعصوم نفسه فی التهلکه ودحضها، ج۲، ص۱۳.

۳- اللاری، عبد الحسین، المعارف السلمانیه، ص ۲۳.

وصرَّح بمراده من الحضوری فی أول کتابه، وأنه ما یقابل العلم الحصولی.

قال محمد جمیل: «ینقسم العلم إلی قسمین: أحدهما حضوری، وثانیهما حصولی.

فالأول: عباره عن تعلُّق العلم بذات المعلوم من دون واسطه صوره ذهنیه.

والثانی: عباره عن تعلُّق العلم بذات المعلوم بواسطه صوره ذهنیه...

والحضوری غیر قابل للخطأ والاشتباه، بخلاف الحصولی، حیث هو مظنَّه الاشتباه فی بعض الأحیان؛ بسبب تصورات خاطئه تؤدی إلی نتیجه خاطئه؛ إذ النتیجه تتبع أخس المقدمات...

وبالجمله:

فإن العلوم الحضوریه هی التی تحصل بالبداهه والارتجال من دون نظر أو فکر، وفیه تتفاوت قوه الحدس الناتجه عن قوه الروح وشده التوجه، وعکسها العلوم الحصولیه، أو ما تسمَّی بالکسبیه، وهی التی یحتاج حصولها إلی کسب ونظر وفکر»(۱).

ففهم من کلام العلماء أن المراد من الحضوری هو ما یقابل الحصولی، ورتَّب علی ذلک أنْ جَعَلَ الحصولی نفس العلم الإشائی، وفرَّق بین الحضوری والحصولی بکون الحضوری غیر اکتسابی ولا یتطرَّق الاشتباه إلیه، وأن الاکتسابیه ملازمه للثانی ولا یؤمن من الخطأ والاشتباه فیه، کما هو ظاهر عبارته فی المقام وما سوف یأتی بعد قلیل فی تحریر محل الخلاف.

إلا أن الذی یتمعَّن فی عبائر بعض الأعلام یری أنهم أرادوا مصطلحاً خاصاً، لا

۱- حمُّود، محمد جمیل، شبهه إلقاء المعصوم نفسه فی التهلکه ودحضها، ج ۲، ص ۱۱.

المصطلح المتعارف فی الکتب الفلسفیه والمنطقیه – والتی تقدَّم ذِکْرُ بعضها معنا (۱) –، بل أرادوا من الحضوری ما کان حاضراً فعلاً عنـد الإمام علیه السـلام، ولم یکن وجوده لـدیه متوقفاً علی شـیء آخر کالإراده مثلًا، فیضـعف الاحتمال الثانی – وهو أنهم خلطوا بین المصـطلحات –، ویقوی الاحتمال الأول – أی: أنهم لا یریـدون المصـطلح المتعارف علیه فی المنطق والفلسـفه –، بل یتعین.

قال العلّامه المظفر فی موضع آخر من کتابه:«... وإنما حضوره عندهم بمعنی انکشاف المعلومات لدیهم فعلًا»(۲).

وقـد عرفت أن فی العلم الحصولی یحصـل انکشاف أیضاً، لکن هل أن هـذا الانکشاف حاضـر فعلًا، أم أنه غیر حاضـر ومتوقف علی المشیئه؟

فکلامهم – إذاً – حول حضور علمهم علیهم السلام وعدمه، لا عن علمهم الحضوری فقط دون الحصولی.

وقـال أیضاً – فی باب (المؤیـدات لعلمهم الحضوری) من نفس کتابه المتقـدم -: «ثم إن هناک مؤیـدات للقول بحضور علمهم، وصحه الجمع بین أدله الجانبین، وتأویل النافی منهما، علی نحو ما سبق، وهی أُمور جمه، نستطرد شیئا منها:...

الرابع: حاجه الناس إلی عالم حاضر العلم.

إن الناس فی حاجه إلی عالم یکشف لهم عما یعلمون؛ لیقرِّبهم إلی الطاعه، ویبعدهم عن المعصیه...

السادس: لو لم یکن علمهم حاضراً لجاز أن یوجد مَن هو أعلم منهم.

۱– أُنظُر: الطباطبائی، محمد حسین، نهایه الحکمه، ص ۱۵۸و ص۲۹۳.

۲– المظفر، محمد حسین، علم الإمام، ص ۱۲.

لو قلنا: بأن علمهم غير حاضر لديهم، لجاز أن يكون هناك مَن هو أعلم منهم بالأمر الذی يقع أو يُسألون عنه...» (۱).

المراد من العلم فی المقام

إن العلم الذی نتكلَّم عنه فی المقام إنما هو العلم الحاضر عندهم عليهم السلام، والذی تحصَّل لهم بالطرق الخاصه المذكوره فی الكتب - كالإلهام أو النقر فی الأسماع... - لا- العلم الاكتسابی الذی يتسنَّی لكل أحد أن يحصل عليه، والذی بواسطته نتعلَّم العلوم المتعارفه من المعلِّمين؛ وهذا ما ذكره كثير من الأعلام فی كتبهم.

فالكلام عن العلم الذی يكون أعم من العلم الحضوری والحصولی باصطلاح الفلاسفه والمناطقه، كما تقدم فی بعض العبائر التی ذُكرت لتحرير محل النزاع.

وإنما جعلنا البحث فيما هو الأعم من القسمين المتقدمين - الحصولی والحضوری - لكی يكون كلامنا جارياً علی كلا المبنيين اللذين ذهب إليهما المشاءون(۲)،

۱- المصدر السابق، ص ۸۱.

۲- إن مصطلح المشاء والإشراق يطلقان علی مدرستين ومذهبين من المذاهب الفلسفيه: فالمشاؤون: هم الذين عرفهم ابن خلدون بقوله: «... أرسطو هذا من اليونانيين... كان يعلم الحكمه وهو ماش تحت الرواق المظلل له من حر الشمس فسمی تلاميذه بالمشائين...». ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون، ج۲، ق۱، ص۱۸۸. وقال الطريحی فی سبب تسميتهم أنهم سمو بهذا الاسم لأنهم:«...كانوا يمشون فی ركاب أرسطو لا فی ركاب أفلاطون، كذا ذكر الشيخ البهائی رحمه الله عليه». الطريحی، فخر الدين، مجمع البحرين، ج ۳، ص۴۲۸. والإشراقيون: «هم الذين جردوا ألواح عقولهم عن النفوس الكونيه فأشرقت عليهم لمعات أنوار الحكمه من لوح النفس الأفلاطونيه من غير توسط العبارات وتخلل الإشارات». الطريحی، فخر الدين، مجمع البحرين، ج ۳، ص۴۲۸.

والإشراقيون (۱)، من أصاله الوجود أو الماهيه (۲)، – على الخلاف الموجود بينهما – فلو خصصنا البحث فی العلم الحضوری فقط، لكان كلامنا جارياً على القول بأصاله الوجود فقط، ولما صح على مذهب مَن يرى أن الماهيه هی الأصيله؛ لكون الحضوری حينئذ منحصراً بعلم الشیء بنفسه فقط، فلا يتمُّ الكلام حول علم الأئمه عليهم

۱- المراد من هذين المصطلحين هو: أولاً: الوجود: وهو ما عرفه المتكلمون ب: (الثابت العين). وقد عرفه بعض الحكماء بقولهم:« الموجود هو الذی يمكن أن يخبر عنه». أُنظُر: الحلی، الحسن بن يوسف، كشف المراد فی شرح تجريد الاعتقاد، ص۵. إلا أن بعض الحكماء قال: مفهوم الوجود بديهی معقول بنفس ذاته، لا يحتاج فيه إلی توسيط شئ آخر، فلا معرف له من حد أو رسم، لوجوب كون المعرف أجلی وأظهر من المعرف، فما أورد فی تعريفه – من أن:« الوجود، أو الموجود بما هو موجود، هو الثابت العين " أو " الذی يمكن أن يخبر عنه " – من قبيل شرح الاسم...» الطباطبائی، محمد حسين، بدايه الحكمه، ص۱۱. ثانياً: الماهيه: وتنقسم إلی قسمين: القسم الأول: الماهيه بالمعنی الأعم، وهی ما يشمل الوجود والماهيه، فإذا أطلقت الماهيه بالمعنی الأعم أريد منها الأعم من الوجود والماهيه، فعندما يقال:« واجب الوجود ماهيته إنيته، بمعنی أن لا ماهيه له وراء وجوده الخاص به...» الطباطبائی، محمد حسين، بدايه الحكمه، ص۵۹. القسم الثانی: الماهيه بالمعنی الأخص، وهی التی تقع جوابا لقولك ما هو أی إنها عباره عن حقيقه الشیء، فلو قلت: ما هو الإنسان ؟ لقيل لك: إنه حيوان ناطق. وهذا الجواب هو حقيقه الإنسان وماهيته. قال الغزالی: «... وأعنی بالماهيه ما يصلح أن يقال فی جواب ما هو، فإن القائل: ما هو؟ يطلب حقيقه الشیء...». الغزالی، محمد بن محمد، المستصفی، ص۱۳.

۲- وقع الكلام بين المشائين والإشراقين فی أن الأصاله هل هی للوجود أم للماهيه؟ بمعنی أن الذی تترتب عليه الآثار الخارجيه والذی يكون عله ما يقع فی الخارج من خواص هل هو للوجود فتكون الماهيه لا آثار لها؟ أم أن الذی تترتب عليه هذه الآثار هی الماهيه فيكون الوجود لا آثار له خارجا؟ فمثلا: النار لها آثار مترتبه عليها فی الخارج من قبيل الإحراق والحراره والإناره وغيرها، فهذه الآثار هل هی آثار وجود النار أم آثار للحقيقه؟ فجمع منهم ذهب إلی القول الأول وهم المشاءون، واختار آخرون الثانی وهم الإشراقيون. أُنظُر: الطباطبائی، محمد حسين، بدايه الحكمه، ص۱۵.

السلام بباقی الأشیاء؛ لعدم إمکان حضور وجود آخر غیر وجودهم؛ لاختلاف الوجودین حینئذ.

مع أنه یمکن القول: بأن العلم الحضوری أیضاً متحقِّق علی القول بأصاله الماهیه العینیه(۱)، فلو کان الأصیل هو الماهیه المتحقِّقه؛ لأصبح العلم الحضوری: حضور الماهیه المتحققه والعینیه للأشیاء عند العالم.

وعلی هذا الأساس یصح قولنا: إن البحث عن علم الإمام الحضوری، هل هو علم حاضر وفعلی، أم أنه متوقف ومقید بالإشاءه؟ فیکون النزاع علی القول بأصاله الوجود واضحاً ولا یحتاج إلی تکلُّف بیان، وعلی أصاله الماهیه المتحققه والعینیه بالمعنی المتقدم بیانه.

ثم إن الذی جعل البحث حول الحضوری الذی یقابل الإشائی، لا الحضوری الذی یقابل الحصولی منه، هم جُلُّ العلماء الذین بحثوا هذه المسأله؛ حیث إنهم صرحوا – فی کتبهم – بأن مرادهم من کلامهم هو أن البحث والخلاف بین الأعلام فی کون الإمام هل علمه حاضر وموجود عنده علیه السلام، أو أنه غیر حاضر لدیه، إلا أنه یحضر عنده متی حصلت المشیئه والإراده؟

قال العلامه المظفر رحمه الله: «إن المراد من العلم الحضوری أو الإرادی والإشائی هو: ما کان موهوباً من العلاَّم سبحانه ومستفاضاً منه بطریق الإلهام أو النقر فی الأسماع، أو التعلیم من الرسول، أو غیر ذلک من الأسباب، وهذا العلم اختص به الإمام دون غیره من الأنام.

۱– المقصود من الماهیه العینیه هی: الماهیه الموجوده فی الخارج والمتحققه الوجود خارجا، وبتعبیر آخر: هی الماهیه بقید الوجود الخارجی لا صرف الماهیه.

ولیس المراد من العلم ها هنا ما حصل بالکسب من الأمارات والحواس الظاهریه، والصنایع الاکتسابیه؛ لاشتراک الناس مع الإمام فی هذا العلم، لأنه تابع لأسبابه الاعتیادیه، وهذا لا یختص بأحد، وهو بخلاف الأول؛ إذ لا یمنحه علّام الغیوب إلا لمَن أراد واصطفی» (۱).

وقال اللاری رحمه الله فی المعارف السلمانیه:«... أما المراد من علمه، فلیس فی علمه الظاهری الکسبی، الحاصل من الأمارات والحواس الظاهریه والصنایع الاکتسابیه؛ ضروره أن العلم الظاهری الحاصل للإمام کالعلم الظاهری الحاصل لغیره، ینبع من أسبابه وحواسه الظاهریه فی الکمّیه والکیفیه، فلا مجال لشبهه الخلاف فیه، بل الخلاف فی کمّیه علمه وکیفیته إنما هو فی علمه الباطنی الفطری اللدنی، الموهوب بإلهام أو وحی أو روح القدس ونحوها من الأسباب الخاصه بالأنبیاء والأوصیاء...» (۲).

وقال المحدِّث المازندرانی قدس سره: «... وینبغی أن یُعلم أن علم الأئمه الطاهرین لیس کعلمنا، ولا تعلّمهم مثل تعلُّمنا، بحیث یحتاجون إلی زمان طویل وفکر کثیر، بل کان یکفیهم - لکمال ذاتهم ونقاوه صفاتهم وصفاء أذهانهم وقوه أفهامهم - أدنی توجُّه وأقصر زمان لکمال الاتصال بینهم وبین المفیض، بل کانوا عالمین أبداً غیر جاهلین أصلاً فی بدء الفطره وأصل الخلقه، جعلهم الله تعالی أساس الدین وعماد الیقین، وأثبت لهم حق الولایه، وخص بهم لواء الخلافه؛ لیفیء إلیهم القاصرون ویلحق بهم الناقصون، زادهم الله شرفاً وتعظیماً، وجدَّد لهم توقیراً وتکریماً...» (۳).

۱- المظفر، محمد حسین، علم الإمام، ص ۱۱.

۲- اللاری، عبد الحسین، المعارف السلمانیه، ص ۲۷.

۳- المازندرانی، محمد صالح، شرح أصول الکافی، ج ۲، ص ۲۹۹.

وقال المحقِّق محمد جميل أيضاً: «... إذاً، الخلاف فی العلم الحضوری لا الحاصل من الأمارات والحواس الظاهریه والصنایع الاکتسابیه؛ ضروره أن العلم الظاهری لدی الإمام کالعلم الظاهری الحاصل لغیره، تنبع أسبابه من حواسه الظاهریه فی الکمِّیه والکیفیه، فالإمام والناس یشترکان فی تحصیل هذا العلم؛ لکونه تابعاً لأسبابه الاعتیادیه، وهذا لا- یختص بأحد، بخلاف الحضوری؛ إذ لا یمنحه علَّام الغیوب إلا لمَن أراد واصطفی» (۱).

وقال السید علی عاشور:

«... ماهیه علم آل محمد علیهم السلام ویتردد هذا البحث بین ثلاثه احتمالات... أن یکون علم آل محمد علیهم السلام علماً کسبیاً، ویراد به أن علمهم بالتعلم المتعارف بین الناس، وإن شئت سمَّیته بالعلم الحصولی... أن یکون علم آل محمد علیهم السلام علما لدنیّاً غیر کسبی، بمعنی أن الله أعطاهم هذا العلم بلا تکسب وتجهُّد... وهذا العلم یسمَّی بالعلم الحضوری... أن یکون علم آل محمد علیهم السلام علماً متعلقاً بالمشیئه والإراده، فمتی شاؤوا أن یعلموا علموا أو أُعلِموا...»(۲).

إذاً؛ فمن خلال هذه العبائر المتقدمه نعرف أن الکلام إنما یدور حول العلم الحاضر عند الإمام علیه السلام، الذی هو فی قبال الإشائی فقط، لا- الحضوری فی مقابل الحصولی، أو الحضوری الأعم من المقابل للحصولی والإشائی، کما یظهر من العباره الأخیره.

۱- حمُّود، محمد جمیل، شبهه إلقاء المعصوم نفسه فی التهلکه ودحضها، ج ۲، ص ۱۳.

۲- عاشور، علی، حقیقه علم آل محمد علیهم السلام، ص ۳۱.

ثانياً: الإمام لغةً واصطلاحاً

أ – الإمام لغةً

وردت مفرده الإمام فى اللغه وأُريد منها عده معانى، فمنها:

١ – أنه بمعنى المُتَّبع، والمُقتدى به.

٢ – إنه بمعنى بقعه الأرض والطريق.

٣ – بمعنى العمود أو الخشبه التى يعتمد عليها بناء البيت.

قال الجوهرى فى صحاحه:

«... والإمـام: خشبه البنـاء التى يسوَّى عليها البناء... والإمام: الصـقع من الأرض والطريق... والإمام: الـذى يُقتـدى به، وجمعه أيمه وأصله آممه على فاعله...»(١).

وقال ابن منظور أيضاً:

«... الإمام الـذى يُقتدى به وجمعه أيمه، وأصـله أأممه، على أفعله... والإمام: الخيط الذى يُمد على البناء فيُبنى عليه، ويسوَّى عليه ساف البناء... والإمام: بمعنى القدَّام. وفلان يَؤم القوم: يقدمهم...»(٢).

إلاـ أن الملحوظ من هـذه المعـانى التى ذُكرت فى الكتب اللغويه، أنها يجمعها معنى واحـد وشامل، وهو: الاعتماد عليه والحاجه إليه من قِبَل غيره، واسـتغناؤه عن غيره؛ فإن البناء لا يتم إلا بواسـطه الخشبه، وكذا الحال بالنسبه إلى الطريق؛ فإن الناس والمارَّه لا تستغنى عنه، وأما بالنسبه للمقتدى به فواضح جداً.

١– الجوهرى، إسماعيل، الصحاح، ج ۵، ص ١٨۶.

٢– ابن منظور، محمد، لسان العرب، ج ١٢، ص ٢۵.

ب – الإمام اصطلاحاً

أمـا التعريف الاصـطلاحی لمفرده الإمـام ومشـتقاتها – کالإمـامه –، فإنهـا تختلف بحسب العلوم التی ذُکرت فیهـا، بـل باختلاف الأبواب فی نفس العلم الواحد، لکنها تشترک فیما بینها بأنها أخذ فیها المعنی اللغوی للإمام.

الإمامه فی القرآن

لقد جاءت مفرده الإمام والإمامه فی القرآن بأکثر من معنی، أُرید من بعضها المعنی اللغوی، کما فی قوله تعالی:

((وَإِن نَّکَثُواْ أَیْمَانَهُم مِّن بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُواْ فِی دِینِکُمْ فَقَاتِلُواْ أَئِمَّهَ الْکُفْرِ إِنَّهُمْ لاَ أَیْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ یَنتَهُونَ))(۱).

وکذا فی قوله عزَّ وجل:

((یَوْمَ نَدْعُو کُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ فَمَنْ أُوتِیَ کِتَابَهُ بِیَمِینِهِ فَأُوْلَئِکَ یَقْرَؤُونَ کِتَابَهُمْ وَلاَ یُظْلَمُونَ فَتِیلًا))(۲).

بناءً علی أن المراد بالأئمه فی الآیه الأعم من أئمه الجور وأئمه الهدی.

وأُریـد من بعضـها الآخر ما یعم المصـطلح الکلامی – کما سوف یأتی معنا فی محله – وزیاده، بحیث یشـمل بعض الأنبیاء الذین حضوا بهذا المقام السامی، کما خوطب بها إبراهیم علیه السلام فی قوله تعالی:

((وَإِذِ ابْتَلَی إِبْرَاهِیمَ رَبُّهُ بِکَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ قَالَ إِنِّی جَاعِلُکَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّیَّتِی قَالَ لاَ یَنَالُ عَهْدِی الظَّالِمِینَ))(۳).

۱– التوبه: ۱۲.

۲– الإسراء: ۷۱.

۳– البقره: ۱۲۴.

الإمامه فی الروایات

إن مفرده الإمامه من بین المفردات التی ذُکرت فی الروایات الوارده عن أهل البیت علیهم السلام، فقد کان لهذا المصطلح العین والأثر الواضح فی الأحادیث التی وصلت إلینا عن الأئمه (سلام الله علیهم أجمعین)؛ حیث خصصوا مجموعه منها لأجل بیان هذا المصطلح للناس بطریقتهم الخاصه، والتی استطاعوا من خلالها أن یرسِّخوا فی أذهان أتباعهم معنی الإمام الحقیقی الـذی کُلِّفوا باتِّباعه، ویکفینا ما ورد عن الإمام الرضا علیه السلام فیما قال:

«... إن الإمامه هی منزله الأنبیاء، وإرث الأوصیاء.

إن الإمامه خلافه الله وخلافه الرسول صلی الله علیه وآله وسلم، ومقام أمیر المؤمنین علیه السلام، ومیراث الحسن والحسین علیهما السلام.

إن الإمامه زمام الدین، ونظام المسلمین، وصلاح الدنیا وعِزُّ المؤمنین.

إن الإمامه أُسُّ الإسلام النامی، وفرعه السامی، بالإمام تمام الصلاه والزکاه والصیام والحج والجهاد، وتوفیر الفیء والصدقات، وإمضاء الحدود والأحکام، ومنع الثغور والأطراف.

الإمام یُحلُّ حلال الله، ویُحرِّم حرام الله، ویُقیم حدود الله، ویذبُّ عن دین الله، ویدعو إلی سبیل ربه بالحکمه، والموعظه الحسنه، والحجه البالغه.

الإمام کالشمس الطالعه المجلله بنورها للعالم وهی فی الأُفق، بحیث لا تنالها الأیدی والأبصار.

الإمام البدر المنیر، والسراج الزاهر، والنور الساطع، والنجم الهادی فی غیاهب الدُّجی، وأجواز البلدان والقِفار، ولُجج البحار.

الإمام الماء العذب على الظماء والدال على الهدى، والمنجى من الردى.

الإمام النار على اليفاع، الحار لمَن اصطلى به، والدليل فى المهالك، من فارقه فهالك.

الإمام السحاب الماطر، والغيث الهاطل، والشمس المضيئه، والسماء الظليله، والأرض البسيطه، والعين الغزيره، والغدير والروضه.

الإمام الأنيس الرفيق، والوالد الشفيق، والأخ الشقيق، والأُمُّ البرَّه بالولد الصغير، ومفزع العباد فى الداهيه النآد.

الإمام أمين الله فى خلقه، وحجَّته على عباده، وخليفته فى بلاده، والداعى إلى الله، والذابُّ عن حرم الله.

الإمام المطهَّر من الذنوب والمبرَّأ عن العيوب، المخصوص بالعلم، المرسوم بالحلم، نظام الدين، وعِزُّ المسلمين، وغيظ المنافقين، وبوار الكافرين.

الإمام واحد دهره، لا يُدانيه أحد، ولا يعادله عالم، ولا يوجد منه بدل، ولا له مثل ولا نظير، مخصوص بالفضل كله من غير طلب منه له ولا اكتساب، بل اختصاص من المفضِّل الوهَّاب.

فمَن ذا الذى يبلغ معرفه الإمام، أو يمكنه اختياره؟! هيهات هيهات ! ضلَّت العقول، وتاهت الحلوم، وحارت الألباب، وخسئت العيون، وتصاغرت العظماء، وتحيَّرت الحكماء، وتقاصرت الحلماء، وحصرت الخطباء، وجهلت الألباء، وكلَّت الشعراء، وعجزت الأُدباء، وعييت البلغاء، عن وصف شأن من شأنه، أو فضيله من فضائله، وأقرَّت بالعجز والتقصير، وكيف يوصف بكلِّه، أو يُنعت بكُنهه، أو يُفهم شىء من أمره، أو يوجد مَن يقوم مقامه ويُغْنى غناه، لا كيف وأنىَّ؟!...»(١).

١- الكلينى، محمد بن يعقوب، الكافى، ج ١، ص ١٩٨.

الإمامه فی الکتب الفقهیه

إن الإمامه فی الفقه جاءت بمعنی خاص مضاف إلی الصـلاه، فی باب الصـلاه، قریب من المعنی اللغوی القائل: بأنه المقتدی به، أو المُقدَّم. إلا أنه فی خصوص الصلاه(۱).

وأمـا الإمامه فی باب الخمس، فإنها یراد منها معنی آخر غیر المعنی الوارد فی الصـلاه، بل یراد منه ما یراد منه فی علم الکلام(۲) علی ما سیأتی معناه بعد أسطر إن شاء الله تعالی.

الإمامه عند المتکلمین الشیعه

لقد عرَّف المتکلمون مصطلح الإمامه فی کتبهم بتعاریف عدیده، والملاحظ فیها أنها وإن اختلفت فی بعض الألفاظ والقیود، إلا أنها تشترک فی الکثیر منها، وسوف أکتفی بنقل بعض منها روماً للاختصار.

قال الشیخ الطوسی رحمه الله:«... والإمامه ریاسه عامه لشخص من الأشخاص فی أمور الدین والدنیا...»(۳).

وقال المحقِّق الحلِّی رحمه الله:«... الإمامه رئاسه عامه لشخص من الأشخاص فی الدین والدنیا بحق الأصاله»(۴).

وقد أشار العلاَّمه الحلِّی قدس سره إلی السبب الذی جعل المحقِّق الحلِّی یضیف

۱- أُنظُر: فتح الله، أحمد، معجم ألفاظ الفقه الجعفری، ص۶۹.
۲- أُنظُر: الخوئی، أبو القاسم، کتاب الخمس، القسم الأول، ص۱۷.
۳- الطوسی، محمد، الرسائل العشر، ص ۱۰۳.
۴- المحقِّق الحلی، جعفر، المسلک فی أصول الدین، ص ۳۰۶.

هذا القید، وقال: إن الغایه منه هو الاحتراز به عما یرد علی التعریف المتقدم من إشکالات.

قال:«... وزاد بعض الفضلاء فی التعریف بحق الأصاله وقال فی تعریفها: الإمامه رئاسه عامه فی أمور الدین والدنیا لشخص إنسانی بحق الأصاله. واحترز بهذا عن نائب یفوض إلیه الإمام عموم الولایه؛ فإن رئاسته عامه لکن لیست بالأصاله»(۱).

الإمامه عند علماء السنه

لقد اعترض بعض علماء السُّنَّه علی التعریف الذی ذکره علماؤنا الشیعه فی هذا المقام؛ وذلک لأنه غیر سدید وغیر صامد أمام النقض والإشکالات فی نظره، وأنه منتقض بالنبوه؛ فإنها داخله فی التعریف، ثم عرَّفه بتعریف آخر.

قال الإیجی فی مواقفه:«... قال قوم: الإمامه ریاسه عامه فی أُمور الدین والدنیا. ونُقض بالنبوه، والأَوْلی أن یقال: هی خلافه الرسول فی إقامه الدین بحیث یجب اتِّباعه علی کافه الأُمه...» (۲).

المراد من الإمام فی مقامنا

ما یُهمُّنا فی هذا البحث هو الإمام بحسب مصطلح المتکلمین من الشیعه؛ إذ الغرض هو الوقوف علی ما هو الصواب من الآراء التی ذُکرت – ووقع الخلاف فیها بین الأعلام من الشیعه – فی خصوص علم الأئمه علیهم السلام، وإن کان بعض من المُحققین قد جعل البحث فی الأعم من الإمام فی المصطلح الکلامی، وما یشمل الأنبیاء أیضاً، وهو ما صرح به صاحب المعارف السلمانیه حیث قال رحمه الله:«... فلیس مَن

۱– الحلِّی، الحسن، النافع یوم الحشر فی الباب الحادی عشر، ص ۹۴.

۲– الإیجی، عبد الرحمن، المواقف، ج ۳، ۵۷۴.

له الریاسه العامه الإلهیه بتنصیص من الرسول وتوسطه، کما هو مصطلح المتکلمین... بل المراد بالإمام فی المرام مطلق مَن له الریاسه الإلهیه العامه، سواء بتوسط الرسول کالأوصیاء، أو بلا واسطه کالأنبیاء»(۱).

إلاـ أن غرضنا فی المقام هو البحث عن علم الأئمه الأطهار، الذین کُلِّفنا بمعرفتهم، وهم: أمیر المؤمنین وأولاده الأحد عشر المعصومون (علیهم سلام الله أجمعین)، کما هو صریح قول العلّامه المظفر أیضاً.

قال العلّامه محمد حسین المظفر رحمه الله: «... إن المراد بالإمام ها هنا هو الحجّه علی العباد ومَن وجبت معرفته وطاعته، وحرم جهله وعصیانه، وکانت میته الجاهل به میتهً جاهلیه، وهم: علی وأولاده الأحد عشر من الحسن إلی ابن الحسن الغائب المنتظر علیهم من الله تعالی أزکی التحیه وأفضل السلام»(۲).

ثالثاً: الإطلاقیه لغهً واصطلاحاً

أ – الإطلاقیه لغهً

إن مصطلح الإطلاقیه مأخوذ من لفظ الإطلاق، الذی فسِّر فی اللغه بمعنی الإرسال وإزاله القیود.

قال ابن فارس فی معجمه: «... الطاء واللام والقاف أصل صحیح مطرد واحد وهو یدل علی التخلیه والإرسال... تقول: أطلقته إطلاقا...»(۳).

وقال العسکری فی فروقه: «... وکل شیء تطلقه من حبس أو تحله من وثاق

۱– اللاری، عبد الحسین، المعارف السلمانیه، ص ۲۷.

۲– المظفر، محمد حسین، علم الإمام، ص ۱۱.

۳– ابن فارس، أحمد، معجم مقاییس اللغه، ج۳، ص ۴۲۰.

فینصرف کیف شاء، أو تحلله بعد تحریمه أو تبیحه بعد المنع تقول أطلقته وهو طلق وطلیق، ومنه طلقت المرأه لان ذلک تخلیص من الحمل...» (۱).

ب – الإطلاقیه اصطلاحاً

لم أجد تعریفاً خاصاً لمصطلح الإطلاق فی الکتب التی استخدمته، وکأن العلماء اکتفوا بالتعریف اللغوی لذلک.

نعم، هناک تعریف ذُکر فی بعض الکتب الأصولیه لهذا المصطلح، وسوف یأتی ذِکره بعون الله تعالی.

الإطلاق فی الکتب الأصولیه

عُرِّف المطلق فی کتب الأصولیین بأنه:«... هو ما دل علی شایع فی جنسه، أی علی حصه محتمله الصدق علی حصص کثیره، مندرجه تحت جنس ذلک الحصه، وهو المفهوم الکلی الذی یصدق علی هذه الحصه وعلی غیرها من الحصص...» (۲).

وهذا التعریف الذی ذکره لنا صاحب القوانین – فی الحقیقه – حصه خاصه من التعریف اللغوی.

المراد من الإطلاقیه فی بحثنا

إن الإطلاق الذی نتکلَّم حوله فی المقام هو نفسه فی المعنی اللغوی، فهو بمعنی الإرسال وعدم التقیید، یعنی عدم تقیید علم الإمام وتعلیقه علی الإشاءه، بل علمه حاضر وفعلی، ولیس مقیداً بالمشیئه، ولیس المقصود من الإطلاق سعه علمهم وعدم ضیقه.

۱– العسکری، أبو هلال، الفروق اللغویه، ص ۳۳۷.

۲– القمِّی، أبو القاسم، قوانین الأصول، ج ۱، ص ۳۲۱.

رابعاً: الإشائيه لغهً واصطلاحاً

أ – الإشائيه لغهً

الإشاءه والإشائيه مأخوذه من شيأ، وهي بمنعی الإراده – علی ما ذکره بعض أئمه اللغه – وإن فرَّق بعضهم بینهما ببعض الفوارق، فیکون معنی قولک: شئت الشیء. یعنی أردته.

قال أبو هلال العسکری: «الفرق بین الإراده والمشیئه: قیل: الإراده هی العزم علی الفعل، أو الترک بعد تصور الغایه، المترتبه علیه من خیر، أو نفع، أو لـذَّه ونحو ذلـک. وهی أخص من المشیئه؛ لأن المشیئه ابتـداء العزم علی الفعـل، فنسبتها إلی الإراده نسبه الضعف إلی القوه، والظن إلی الجزم، فإنک ربما شئت شیئاً ولا تریده، لمانع عقلی أو شرعی.

وأما الإراده، فمتی حصلت صدر الفعل لا محاله. وقد یطلق کل منهما علی الآخر توسعاً...» (۱).

وقال ابن الأثیر فی النهایه: «المشیئه مهموزه: الإراده، وقد شئت الشیء أشاؤه...» (۲).

وقال الفیروزابادی فی قاموسه: «شئته أشاؤه شیئا ومشیئه ومشاءه ومشائیه: أردته، والاسم: الشیئه، کشیعه، وکل شیء بشیئه الله تعالی» (۳).

وقال الجوهری:«... والمشیئه: الإراده، وقد شئت الشیء أشاؤه. وقولهم: کل شیء بشیئه الله، بکسر الشین مثل شیعه، أی بمشیئه الله تعالی» (۴).

۱– العسکری، أبو هلال، الفروق اللغویه، ص ۳۵.

۲– ابن الأثیر، علی، النهایه فی غریب الحدیث، ج ۲، ص۵۱۷.

۳– الفیروز آبادی، محمد، القاموس المحیط، ج ۱، ص۱۹.

۴– الجوهری، إسماعیل، الصحاح، ج ۱، ص ۵۸.

وقال الزبیدی: «شیأ: شئته – أی الشیء – أشاؤه شیأ ومشیئه کخطیئه ومشاءه ککراهه ومشائیه، کعلانیه: أردته...» (۱).

فقد تبین لنا أن أئمه اللغه أطلقوا لفظ المشیئه علی الإراده، ومن دون أن یفرقوا بینهما بشیء إطلاقا.

ب – الإشائیه اصطلاحاً

لیس للإشائیه والمشیئه معنی خاص غیر المعنی اللغوی الذی ذکرناه فیما سبق، فلا یوجد أی اصطلاح له فی علم من العلوم یوجب اختلاف المعنی فیه عن معناه اللغوی، بل المشیئه فی القرآن وفی الکتب الروائیه والکلامیه جاءت بمعنی واحد، وهو معنی الإراده.

مفرده الإشاءه فی القرآن

لو تتبعنا الآیات القرآنیه المتضمنه للفظ المشیئه لوجدناها کثیره جداً، ولوجدنا أن جمیعها أُرید فیها معنی الإراده، کما یظهر من سیاق الآیات، وما ذکره المفسرون، سواء فی ذلک مشیئه الله عزَّ وجل، أم مشیئه غیره من المخلوقات، وقد ورد هذا اللفظ فی موارد کثیره، فمن الآیات التی جاءت تتکلم عن مشیئه الله عزَّ وجل قوله تعالی:

((بِئْسَمَا اشْتَرَوْاْ بِهِ أَنفُسَهُمْ أَن یَکْفُرُواْ بِمَا أنَزَلَ اللّهُ بَغْیاً أَن یُنَزِّلُ اللّهُ مِن فَضْلِهِ عَلَی مَن یَشَاء مِنْ عِبَادِهِ...))(۲).

ومنها:

۱– الزبیدی، محمد مرتضی، تاج العروس، ج ۱، ص ۱۸۵.

۲– البقره: ۹۰.

((... أَن يُنَزَّلَ عَلَيْكُم مِّنْ خَيْرٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَاللّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَن يَشَاء وَاللّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ))(۱).

ومنها أيضاً:

((... قُل لِّلّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَن يَشَاء إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ)) (۲).

ومنها قوله تعالى:

((... وَاللّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاء بِغَيْرِ حِسَابٍ))(۳).

إلى غير ذلک من الآيات الكثيره التى لا تحصى عددا.

وأما ما جاء منها يتحدث عن مشيئه غيره تعالى، فهى مجموعه من الآيات أيضاً:

فمنها قوله عزَّ مَن قال مخاطباً النبى صلى الله عليه وآله وسلم:

((تُرْجِي مَن تَشَاء مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَن تَشَاء وَمَنِ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ذَلِكَ أَدْنَى أَن تَقَرَّ أَعْيُنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَّ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْتَهُنَّ كُلُّهُنَّ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا))(۴).

ومنها:

(وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا) (۵).

ومنها:

۱- البقره: ۱۰۵.

۲- البقره: ۱۴۲.

۳- البقره: ۲۱۲.

۴- الأحزاب: ۵۱.

۵- الإنسان: ۳۰.

(وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ) (۱).

ومما یزید المطلب وضوحا وتأییدا لکلامنا ما ذکره بعض المفسرین حول معنی المشیئه فی بعض الآیات المتقدمه، والتی استند بعضها إلی الروایات الوارده عن الأئمه.

قال الشیخ الطوسی قدس سره:«... والمشیئه هی الإراده وهی ما أثرت فی وقوع الفعل علی وجه دون وجه من حسن أو قبح أو غیرهما من الوجوه» (۲).

وقال الطبرسی قدس سره:«... ((لِمَن شَاء مِنكُمْ أَن يَتَقَدَّمَ أَوْ يَتَأَخَّرَ))(۳)، أی یتقدم فی طاعه الله، أو یتأخر عنها بالمعصیه، عن قتاده. والمشیئه هی الإراده...»(۴).

وقد ذکر المحدِّث القمِّی قدس سره روایه عن الإمام الکاظم علیه السلام قال فیها: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا محمد بن أحمد، عن أحمد بن محمد السیاری، عن فلان، عن أبی الحسن علیه السلام قال:

«إن الله جعل قلوب الأئمه موردا لإرادته فإذا شاء الله شیئا شاؤه، وهو قوله:

(وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ) (۵)» (۶).

وقد ذکر بعض المفسرین: أن معنی المشیئه فی الآیات عن مشیئه الله تعالی هی الإراده المقترنه الحکمه والصلاحیات... (۷).

۱- التکویر: ۲۹.

۲- الطوسی، محمد، التبیان، ج۴، ۵۱۴.

۳- المدثر: ۳۷.

۴- الطبرسی، الفضل، تفسیر مجمع البیان، ج۱۰، ص ۱۸۶.

۵- التکویر: ۲۹.

۶- القمی، علی بن إبراهیم، تفسیر القمی، ج۲، ص ۴۰۹.

۷- أُنظُر: الشیرازی، ناصر مکارم، الأمثل فی تفسیر کتاب الله المنزل، ج۷، ص۳۳۹.

مفرده الإشاءه فی الروایات

ثَمَّه أحادیث وردت عن أهل البیت علیهم السلام جاءت تتکلَّم عن المشیئه، وعن حقیقتها، وهذه الروایات أرادت منه المعنی المرادف للإراده، بل عقد الکلینی رحمه الله فی کتابه الکافی الشریف باباً أسماه ب(باب الإراده إنها من صفات الفعل وسائر صفات الفعل)، وذکر الروایات التی ذُکرت فیها مفرده المشیئه فی ضمن هذا الباب، وإلیک بعض النصوص من هذا الباب:

۱ - عن محمد بن أبی عبد الله، عن محمد بن إسماعیل، عن الحسین بن الحسن، عن بکر بن صالح، عن علی بن أسباط، عن الحسن بن الجهم، عن بکیر بن أعین قال: قلت لأبی عبد الله علیه السلام: علم الله ومشیئته هما مختلفان أو متفقان؟ فقال:

«العلم لیس هو المشیئه، ألاـ تری أنک تقول: سأفعل کذا إن شاء الله. ولا تقول: سأفعل کذا إن علم الله؟ فقولک: إن شاء الله. دلیل علی أنه لم یشأ، فإذا شاء کان الذی شاء کما شاء، وعلم الله السابق للمشیئه»(۱).

۲ - علی بن إبراهیم، عن أبیه، عن ابن أبی عمیر، عن عمر بن أذینه، عن أبی عبد الله علیه السلام قال:

«خلق الله المشیئه بنفسها، ثم خلق الأشیاء بالمشیئه» (۲).

۳ - عده من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبیه، عن ابن أبی عمیر، عن ابن أذینه، عن محمد بن مسلم، عن أبی عبد الله علیه السلام قال:

«المشیئه مُحدَثه» (۳).

۱- الکلینی، محمد بن یعقوب، الکافی، ج ۱، ص ۱۰۹.

۲- المصدر نفسه، ص ۱۱۰.

۳- المصدر السابق، ص ۱۱۰.

وفی نفس الکتاب المـذکور، عقد باباً آخر تحت عنوان (باب المشـیئه والإراده)، وذکر فیه مجموعه من الأحادیث التی تضـمَّنت هذه المفرده (۱).

فیفهم من خلال ما تقدم من الروایات أن المشیئه أُرید منها المعنی اللغوی، وأنها بمعنی الإراده.

المراد من المشیئه فی بحثنا

إنّ مـا نقصـده فی هـذا البحث من مفرده الإشـائیه من معنی، هـو نفس المعنی اللغوی والوارد فی الآیـات والروایـات، فهو بمعنی الإراده أیضاً، إلا أنه فی مورد خاص، وهو العلم، فیکون معناها: إراده العلم بالشیء.

المعنی الترکیبی للعنوان

بعـد أن فسَّرنـا وأوضـحنا المفردات الـتی جـاءت فی العنـوان، نسـتطیع أن نـذکر معنیً ترکیبیـاً لـه، بحیـث یتسـنَّی للقـارئ معرفه الموضوع الذی نتکلَّم عنه فی بحثنا هذا، فنقول:

إن علم الإمام علیه السـلام الحاضـر والمطلق هو: انکشاف – أو حضور – الأشیاء بماهیاتها أو بوجوداتها عند مَن کانت له ریاسه عامه فی أمر الـدین والـدنیا، خلافهً عن النبی صـلی الله علیه وآله وسـلم، انکشافاً وحضوراً فعلیاً، وعدم توقُّفه علی شـیء آخر من إراده وغیرها.

وأما علمه علیه السـلام الإشائی، فهو بمعنی: توقف انکشاف – أو حضور – الأشـیاء بماهیاتها أو بوجوداتها علی الإراده، عنـد مَن کانت له ریاسه عامه فی أمر الدین والدنیا، خلافهً عن النبی صلی الله علیه وآله وسلم.

۱– المصدر نفسه، ص ۱۵۰.

المبحث الثانی: الفرق بین علم الإمام علیه السلام وبین علم الله عَزَّ وجلَّ

لا يناقش أحد من الناس فی أن الفارق الأساسی بین الله تعالی وبین المخلوقات هو ثبوت الغنی الکامل والمطلق له وفقر ما عداه، وهذا الشیء من الثوابت العقلیه التی أرشد إلیها القران فی کثیر من الآیات، کما فی قوله تعالی:

(یَا أَیُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَی اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِیُّ الْحَمِیدُ) (۱).

وکذلک قوله عز من قائل:

((... وَمَن کَفَرَ فَإِنَّ الله غَنِیٌّ عَنِ الْعَالَمِینَ))(۲).

أو قوله فی آیه أخری:

((وَمَن جَاهَدَ فَإِنَّمَا یُجَاهِدُ لِنَفْسِهِ إِنَّ اللَّهَ لَغَنِیٌّ عَنِ الْعَالَمِینَ))(۳).

۱- فاطر: ۱۵.

۲- آل عمران: ۹۷.

۳- العنکبوت: ۶.

وبعد أن بيَّنّا المراد من علمهم علیهم السلام فی بحثنا، وبعد القول: بأننا نتکلم عن العلم الحاصل لهم بالطرق الخاصه، لا الاکتسابی الذی یحصل علیه جمیع الناس بالطرق والأسباب الاعتیادیه، نواجه السؤال التالی، وهو: أن هذا الکلام ألا یؤدی إلی اشتراکهم فی هذه الصفه مع الله عزَّ وجلَّ؟ وهذا شیء ینفیه العقل المؤید من القرآن الکریم، کما فی قوله تعالی:

((قُل لَّا یَعْلَمُ مَن فِی السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَیْبَ إِلَّا اللَّهُ وَمَا یَشْعُرُونَ أَیَّانَ یُبْعَثُونَ))(۱)؟

ومن هنا احتجنا إلی بیان الفارق المهم والرئیس بین علمه تعالی وبین علمهم علیهم السلام، فنذکر الکلام الذی ذکره العلَّامه محمد حسین المظفر رحمه الله، حیث قال: «إن علم الله تبارک اسمه قدیم وسابق علی المعلومات، وهو عین ذاته وعله للمعلومات، وأما علم الإمام الحضوری فلا یشارک علم الله سبحانه فی شیء من ذلک؛ لأنه حادث ومسبوق بالمعلومات، وهو غیر الذات فیهم ولیس بعله للمعلومات، وإنما حضوره عندهم بمعنی انکشاف المعلومات لدیهم فعلاً. فلا ینبغی أن یتوهّم ذو بصیره بأنهم مشارکون له تعالی فی هذه الصفه، وأن القول بالحضوری من الشرک أو الغلو؛ لاختلاف العِلْمین فی الصفه. علی أن علمه تعالی عین ذاته، وعلمهم عرضی موهوب وممنوح منه جل شأنه، فلم یبق مجال لدعوی اتحاد العِلمین بتاتاً»(۲).

وکذا ما ذکره العلَّامه الأمینی قدس سره فی کتابه الغدیر، حیث قال فیه «... غیر أن علم هؤلاء کلهم - بلغ ما بلغ - محدود لا محاله کمًّا وکیفاً، وعارض لیس بذاتی، ومسبوق بعدمه لیس بأزلی، وله بدء ونهایه لیس بسرمدی، ومأخوذ من الله سبحانه

۱- النمل: ۶۵.

۲- المظفر، محمد حسین، علم الإمام، ص ۱۲.

وعنده مفاتیح الغیب لا یعلمها إلا هو» (۱).

وقال الشیخ محمد جمیل أیضاً فی کتابه – تحت عنوان توهُّم ودفع –:«... نفی بعض المتوهِّمین علم الإمام الحضوری، بدعوی أن القول بالحضوری یستلزم مشارکتهم علیهم السلام لله تعالی فی هذه الصفه، فالقول بالحضوری یستتبع الشرک والغلو».

ثم قال:«وهو مندفع: بأن إحاطه علمهم بالمعلومات لیس علی وجه العلِّیه والمعلولیه؛ ضروره أن العلم بهذا المعنی من خصائص ذات الواجب المتعال، التی لا یشارکها الممکن فیه قطعاً» (۲).

وهذا ما نجده أیضاً فی کلام بعض العلماء فی صدد الإجابه عن بعض الإشکالات علی نظریه الإمامه.

قال قدس سره:«... فإن کان یعنی أن الإمام علمه ذاتی کعلم الباریٔ تعالی لا یحتاج إلی التعلم، فذلک ما لا یدعیه أحد من الناس، وإنما المدَّعی کونه معلَّما من الرسول صلی الله علیه وآله وسلم جمیع ما یحتاج إلیه الناس فی أمور دینهم ودنیاهم، ومُفهَّما من الله علم التأویل، بحیث لا یشذ عنه حکم واقعه من الوقائع، ولا یُسأل عن شیء إلا وهو یعلمه من کتاب الله، علماً لا تغیر فیه ولا تبدیل ولا اختلاف، ولیس علماً اجتهادیاً، وحکماً نظریاً، یختلف باختلاف النظر، ویتغیر بتغیر الاجتهاد.

وإن عنی بقوله: بذاته. هذا المعنی المدَّعی، فلیس هذا علماً ذاتیاً، وإنما هو علم من الکتاب والسنه ولیس بخارج عنهما، لکنه علم یقینی لا یتطرَّق علیه التبدُّل والاختلاف بتبدل الأنظار واختلاف الاعتبار، فیخطی تاره وطوراً یصیب کحال أئمه المجیب...» (۳).

۱– الأمینی، عبد الحسین، الغدیر، ج۵، ص ۵۳.
۲– حمُّود، محمد جمیل، شبهه إلقاء المعصوم نفسه فی التهلکه ودحضها، ج ۲، ص ۱۴ – ۱۵.
۳– البحرانی، علی، منار الهدی فی النص علی إمامه الاثنی عشر علیهم السلام، ص ۱۰۳.

ومن خلال ما ذكره العلّامه المظفر ومن تبعه فی هـذا المقام، نجد أن الفارق واضح فی هذا الشأن، وملخصه: أن حقيقه العلم فی الله تعالی غيرها فی المعصوم عليه السـلام، فذاك من سنخ الذاتيات، وهذا من سـنخ العرضيات، فلا يبقی أی توهم لهذا الكلام، وذاك متقدم علی المعلومات وعلَّه لها، وهذا متأخر عنها وليس بعلَّه لها.

وهـذا المبحث وإن كـان حقه أن يؤخر إلی الفصـل الأخير؛ حيث إنه من الشـبهات التی تورد علی هـذه النظريه بعـد بيانها وقيام الـدليل عليها، إلا أننا قـدمناه هنا وجعلناه - تبعاً لبعض العلماء - فی المقـدمات والبحوث التمهيديه للموضوع، للحاجه الضـروريه إلی بيانه فی كثير من الموارد، فهو سـريع الإتيان إلی ذهن القارئ عن علم الإمام عليه السـلام، فكل دليل يقرأه علی العلم المطلق يری أنه يتنافی مع هذا التصور والتوهم المذكور، فيورده عليه.

فهو عام فی وروده علی أغلب الأدله من جهه، وسـريع التبادر إلی الأذهان من جهه أُخری، فسوَّغ للباحث أن يقـدِّمه فی المباحث العامه للموضوع.

المبحث الثالث: التطوُّر والسير التاريخی لهذه المسأله

اشاره

إن الکلام عن الجذور التاریخیه للمسائل یُعین الباحث - فی بعض الأحیان - علی فَهْم الکثیر من الأمور التی تنفعه فی التوصل إلی نتائج مهمه ودقیقه؛ حیث تفتح له أبواباً وآفاقاً واسعه علی بعض جهات المسأله، والتداعیات التی جعلتها تُثار فی ذلک الوقت الذی أُثیرت فیه، وبهذه الطریقه والصیاغه الخاصه، وما هی الأسباب التی جعلتها تتوسع وتتعمق هکذا تعمُّق؛ وبما أن مسألتنا هذه لیست ببدع عن باقی المسائل تطرقنا إلی هذه الجهه أیضاً، فنقول:

إن الکلام عن علم الإمام علیه السلام بدأ فی بدایات القرن الأول للهجره، إلا أنه کان علی مستوی بعض المبادرات من المعصومین علیهم السلام، سواء من قِبَل النبی صلی الله علیه وآله وسلم فی حق أمیر المؤمنین علیه السلام، کما فی قوله صلی الله علیه وآله وسلم:

«... أنا مدینه العلم وعلی بابها...» (۱).

۱- الصدوق، محمد بن علی، عیون أخبار الرضا علیه السلام، ج۲، ص۲۱۰، والأمالی، ص ۴۲۵. وکذا: الطبرانی، سلیمان، المعجم الکبیر، ج ۱۱، ص ۵۵.وأیضاً: النیسابوری، الحاکم، المستدرک علی الصحیحین، ج۳، ص۱۲۶.

وکما فی قوله صلی الله علیه وآله وسلم:

«... إنی قد ترکت فیکم أمرین لن تضلوا بعدی ما إن تمسکتم بهما: کتاب الله، وعترتی أهل بیتی؛ فإن اللطیف الخبیر قد عهد إلیَّ أنهما لن یفترقا حتی یردا علیَّ الحوض کهاتین - وجمع بین مسبحتیه - ولا أقول: کهاتین - وجمع بین المسبحه والوسطی - فتسبق إحداهما الأُخری، فتمسَّکوا بهما لا تزلُّوا ولا تضلُّوا، ولا تقدموهم فتضلوا» (۱).

فإن فی هذا الحدیث إشارهً واضحهً من النبی (صلَّی الله علیه وآله) إلی علمهم المطلق علیهم السلام، کما یأتی الاستدلال به إن شاء الله تعالی، وغیر ذلک من الأحادیث الداله علی علم الإمام الواسع، أم من قِبَل أمیر المؤمنین نفسه عندما یتکلَّم مع القوم فی مقام المحاجه والمخاصمه وغیرها، کقوله علیه السلام:

«أیها الناس، سلونی قبل أن تفقدونی، فلأنا بطرق السماء أعلم منِّی بطرق الأرض...»(۲).

وقوله علیه السلام:

«علمنی رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم ألف باب من العلم، کل باب منها یفتح ألف باب»(۳).

وکما ورد عنه علیه السلام أنه قال:

«یا سلمان، الویل کل الویل لمَن لا یعرفنا حق معرفتنا وأنکر فضلنا!

۱- الکلینی، محمد بن یعقوب، الکافی، ج ۲، ص ۴۱۵.
۲- خطب الإمام علی علیه السلام، نهج البلاغه، ج ۲، ص ۱۳۰.
۳- النعمان، أبو حنیفه، شرح الأخبار، ج ۲، ص ۳۰۸.

یا سلمان، أیما أفضل: محمد صلی الله علیه وآله وسلم، أم سلیمان بن داود؟

فقال سلمان: بل محمد صلی الله علیه وآله وسلم.

قال:

فهذا آصف بن برخیا قدر أن یحمل عرش بلقیس من مکانه إلی سلیمان فی طرفه عین؛ إذ کان عنده علم من الکتاب، وکیف لا أفعل أنا أضعاف ذلک وعندی علم ألف کتاب؟! أنزل الله علی شیث بن آدم خمسین صحیفه، وعلی إدریس ثلاثین صحیفه، وعلی إبراهیم عشرین صحیفه، وعلم التوراه والإنجیل والزبور والفرقان.

فقال: صدقت یا سیدی. قال:

اعلم – یا سلمان – إن الشاک فی أمرنا وعلومنا کالممتری فی معرفتنا وحقوقنا، وقد فرض ولایتنا فی کتابه فی غیر موضع، وبیَّن فیه ما وجب العمل به، وهو غیر مکشوف»(۱).

ولکن هذه العملیه لم تتجاوز أن تکون إشارات وجیزه الألفاظ واسعه المعنی فی ذاتها؛ إلا أن الصحابه فی ذلک الوقت لم یبدر منهم أی استفسار أو تساؤل عن حقیقه هذا العلم وحدوده؛ الأمر الذی جعل هذا البحث مسکوتاً عنه بین عامه الناس إلی فتره لیست بالقلیله.

وأما إذا رجعنا إلی النصوص الوارده عن أهل البیت علیهم السلام بعد هذه الفتره، نجد أن المسأله قد شاع الکلام والحدیث عنها بین المسلمین – وبشکل واسع إلی حد ما – فی أوائل القرن الثانی للهجره؛ فقد وُجِد فی تراثنا الحدیثی عده روایات تُنبئ

۱- الطبری، محمد بن جریر، نوادر المعجزات، ص ۱۸.

عن وجود كمٍّ هائل من الأسئله حول علم الإمام وحدوده، مما يُستكشف منها وجود بعض الشبهات المطروحه آنذاک، أو لا أقل التساؤلات الجادَّه، وعن نيه صادقه وسليمه، وإنما لمجرد معرفه مقام الإمام عليه السلام من هذه الجهه.

فعن أبى جعفر عليهم السلام قال:

«عجبت من قوم يتولونا ويجعلونا أئمهً، ويصفون أن طاعتنا مفترضه عليهم كطاعه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ثم يكسرون حجتهم، ويخصمون أنفسهم بضعف قلوبهم، فينقصون حقنا ويعيبون ذلک على من أعطاه الله برهان حق معرفتنا والتسليم لأمرنا ! أترون أن الله تبارک وتعالى افترض طاعه أوليائه على عباده، ثم يُخفى عنهم أخبار السماوات والأرض، ويقطع عنهم مواد العلم فيما يرد عليهم مما فيه قوام دينهم؟!»

فقال له حمران:

جُعلت فداک، أرأيت ما كان من أمر قيام على بن أبى طالب والحسن والحسين عليهم السلام وخروجهم وقيامهم بدين الله عزَّ ذِكرُه، وما أُصيبوا من قتل الطواغيت إياهم والظفر بهم حتى قُتِلوا وغُلبوا؟

فقال أبو جعفر عليه السلام:

«يا حمران، إن شاء الله تبارک وتعالى قد كان قدَّر ذلک عليهم وقضاه وأمضاه وحتمه على سبيل الاختيار (وفى نسخه الاختبار) ثم أجراه، فبتقدُّم علم إليهم من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قام على والحسن والحسين، وبعلم صمت مَن صمت منَّا، ولو أنهم – يا حمران – حيث نزل بهم ما نزل من أمر الله عزَّ وجل، وإظهار الطواغيت عليهم، سألوا الله عزَّ وجل أن يدفع عنهم ذلک، وألحُّوا عليه

فی طلب إزاله مُلک الطواغیت وذهاب ملکهم، إذاً لأجابهم ودفع ذلک عنهم، ثم کان انقضاء مده الطواغیت وذهاب مُلکهم أسرع من سلک منظوم انقطع فتبدَّد، وما کان ذلک الذی أصابهم – یا حمران – لذنب اقترفوه، ولا لعقوبه معصیه خالفوا الله فیها، ولکن لمنازل وکرامه من الله أراد أن یبلغوها، فلا تذهبنَّ بک المذاهب فیهم» (۱).

وفی حدیث آخر عن هشام بن الحکم قال: سألت أبا عبد الله علیه السلام بمنی عن خمسمئه حرف من الکلام، فأقبلت أقول: یقولون: کذا وکذا !

قال: فیقول:

قل: کذا وکذا.

قلت: جعلت فداک، هذا الحلال وهذا الحرام، أعلم أنک صاحبه وأنک أعلم الناس به وهذا هو الکلام.

فقال لی:

«ویک (۲) یا هشام لا یحتج الله تبارک وتعالی علی خلقه بحجه لا یکون عنده کل ما یحتاجون إلیه» (۳).

وهذا الإمام الصادق علیه السلام یقول – مستنکراً علی مَن یقول: بأن الإمام لا یعلم بمماته –:

۱- الکلینی، محمد بن یعقوب، الکافی، ج ۱، ص ۲۶۲.
۲- ذکر المحقق للکافی الشریف أن هذه الکلمه لیست فی بعض النسخ، وفی بعضها [ویحک] وهی کلمه یستعمل فی موضع رأفه. أُنظُر: الکلینی، محمد بن یعقوب، الکافی، ج ۱، ص ۲۶۲، هامش رقم ۵.
۳- المصدر نفسه.

«أی إمام لا یعلم ما یصیبه وإلی ما یصیر؟! فلیس ذلک بحجه لله علی خلقه»(۱).

وفی روایه أخری عن هشام بن الحکم، عن أبی عبد الله علیه السلام:

«... إن الله لا یجعل حجه فی أرضه یُسأل عن شیء فیقول: لا أدری» (۲).

فهذه جمله من الأخبار التی تلهج بوجود بعض الاعتراضات والشبهات حول هذه المسأله، تصدَّی للإجابه عنها الأئمه علیهم السلام.

وهناک روایات کثیره فی هذا المعنی ترکت نقلها هنا روماً للاختصار، وأوکلتها إلی الفصل الثانی، فی مقام الاستدلال علی علمهم المطلق والحاضر علیهم السلام.

أما التوسُّع الواضح والملحوظ الذی شهدته الساحه العلمیه حول هذه المسأله، فهو ما جاء بعد عصر حضور الأئمه بین الناس - أی فی عصر الغیبه - وذلک عندما حاول بعضهم أن یلبس هذه الشبهات - التی بلت ثیابها واضمحلَّ وجودها بین أتباع أهل البیت (صلوات الله علیهم) - ثیاباً جدیده أُخری، فابتدر بعض المغرضین لإثارتها مره أُخری؛ الأمر الذی اضطر العلماء إلی الإجابه عنها من جدید، وبأسلوب وطریقه یفهمها الناس، إلا أن بعض الأجوبه کانت تتنافی (بظاهرها) مع هذه العقیده، فجاءت علی إثر ذلک بعض المؤلفات تحقیقاً لها واستدلالاً علیها، بأدله عدیده وأسالیب مختلفه، فتوسعت فی العصور المتأخره توسُّعاً واضحاً، واختلفت الآراء حول هذه المسأله، وصارت الأقوال تتزاید شیئاً فشیئاً، حتی وصلت إلی أربعه أقوال رئیسیه، تستبطن اتجاهات فرعیه، کما سوف یأتی بیانه فی الفصول اللاحقه إن شاء الله تعالی.

۱- المصدر نفسه، ص۵۸.

۲- المصدر نفسه، ص ۲۲۷.

تنبیه: فی الاحتمالات المتصوَّره فی سبب تأخُّر السؤال عن هذه المسأله إلی القرن الثانی

ثَمَّه سؤال یتردد فی ذهن القارئ الذی یطلع علی هذا المبحث، وهو: لماذا لم یسأل أصحاب النبی وأتباع الإمام علی (صلوات الله علیهما وعلی من جاء بعدهما من الأئمه) عن هذه المسأله المهمه، والتی حاول النبی (صلی الله علیه وآله) إثارتها بین الناس وتوضیحها لهم بنفسه؟ ولِمَ بقیتْ مسکوتاً عنها زهاء مئه عام أو یزید؟

وفی مقام الإجابه عن هذا السؤال توجد عده احتمالات، نطرحها علی شکل نقاط:

أولاً: قد یکون السبب فی تأخُّر الخوض فی هذه المسأله هو عدم توفر الذهنیه المدرکه لهذه المسأله.

ثانیاً: أنها واضحه فی نفسها ومسلمه عندهم - خصوصاً الخواص منهم حیث کان منهم مَن عُرف بعلمه بالمنایا - غایه الأمر أنهم لم یلتفتوا للملازمات المترتبه علیها، والمحاذیر الموجوده والمستلزمه من القول بها؛ لعدم انفتاح المسلمین علی بعض العلوم التی تُبیِّن الملازمات بین الأشیاء، وأن الشیء إذا لزم منه أمر فاسد یکون فاسداً بحکم العقل، فبدأت تُوجَّه الأسئله لأصحاب الأئمه بهذا الصدد؛ الأمر الذی ألجأهم إلی سؤال أئمتهم بذلک، وهذا ما یشعر به لحن الروایات والسؤال الذی طرحه حمران وغیره من الأخبار الأخری.

ثالثاً: ویحتمل - أیضاً - أن تکون إثاره هذه المسأله فی القرن الثانی ناشئه عن قصور فی فهمهم وضعف فی اعتقادهم، الأمر الذی کان قد أغنی الصحابه والتابعین الأُوَل عن السؤال وطلب التوضیح منهم علیهم السلام.

رابعاً: ویمکن أن یکون النبی هو الـذی ترک الـدخول فی تفاصـیل هذه المسأله؛ لمصـلحه یعلمها، کما فی ترکه لبعض الأحکام غیر مبینه للناس لمصـلحه التـدرج فی الأحکام (۱)، فقـد یقال: إن النبی أُمِر بترک تفاصـیلها إما لعـدم اسـتعداد الناس لتقبلها، أو لمصلحه أخری فی التأخیر.

خامساً: وهناک احتمال آخر، وهو أن الصـحابه ومَن جاء بعـدهم أدرکوا هـذه المسأله، وخطر إلی أذهانهم ما یلزم منها، إلا أنهم تغافلوا عنها کما تغافلوا عن کثیر من أمثالها؛ إهمالاً منهم، کما یشـهد لـذلک الواقعه التی حصـلت مع أمیر المؤمنین عنـدما تکلَّم عن دعاء الخضـر علیه السلام (۲)، أو أنهم سـألوا عن تفاصـیل علم الأـئمه علیهم السـلام وتلقوا الإجـابه عنها، ولکن ضاعت ولم تصل إلینا.

۱- فقـد جـاءت الآیـات القرآنیه بالتـدرج لتحریم الخمر علی من أراد الـدخول فی الصـلاه، فقـال تعالی: ((یَا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُواْ لاَ تَقْرَبُواْ الصَّلاَـهَ وَأَنتُمْ سُـکَارَی...)) النساء: ۴۳، وبعـد أن وجـدت الأرضـیه لتقبـل الحکم القاطع والأخیر جاء قوله تعالی: ((یَا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَیْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّیْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّکُمْ تُفْلِحُونَ)) المائده: ۹۰.

۲- أُنظُر: ابن طاووس، علی بن موسی، إقبال الأعمال، ج ۳، ص ۳۳۱.

المبحث الرابع: حدود العلم المطلق والإشائی الذی نبحث عنه

لا ـ شک ولا ـ ریب بأن الکلام فی مسأله علم الإمام علیه السلام، والنقض والإبرام بین العلماء إنما کان حول المسائل التی لم تخرج عن محل النزاع تخصصاً، والتی لم یدل العقل علی استحالتها، فمن تبنَّی أن علمهم علیهم السلام مطلق وحاضر لم یرد من کلامه ما یعم المسائل التی توافق العلماء علی استحالتها، وکذا الحال بالنسبه إلی من یری أن علمهم إشائی؛ فإنه لا یدعی أنهم علیهم السلام لو شاءوا أن یحیطوا بالواجب – مثلاً – لأمکنهم ذلک، بل هذه المسأله غیر منظوره فی کلام کل من تکلم حول هذا الموضوع.

فمثلاً ـ فی مسأله إحاطه الممکن بالواجب، والتی اتفق العلماء علی أنها غیر ممکنه، وأنها من المُحال – کما ثبت ذلک فی محله – لم یرد المثبتون لعلم الإمام علیه السلام إثباتها لهم، فهذه القضیه الخارجه تخصصاً غیر منظوره فی کلامنا قطعاً، ولا فی کلام العلماء کذلک؛ للتصریح من قِبَل کبار علمائنا بالاستحاله.

قال السید الخوئی قدس سره:«... أن الإنسان جاهل بحقیقه ذات الواجب

تعالی، ولا یتمکَّن من الإحاطه بکُنه ذاته سبحانه، حتی نبینا محمد صلی الله علیه وآله وسلم؛ وذلک لاستحاله إحاطه الممکن بالواجب...» (۱).

فالکلام هنا لیس شاملاً لهذه المسأله، بل هو فی المسائل التی لم تکن من هذا القبیل.

إلاـ أن الظاهر من عباره العلاَّمه الطباطبائی رحمه الله فی النهایه، أن إحاطه الممکن بذاته لیس من المُحال، وأنها من الممکنات، بل إنها الأصح عنده.

قال رحمه الله:«... وهل یختص العلم الحضوری بعلم الشیء بنفسه؟ أو یعمه وعلمَ العلَّه بمعلولها وعلمَ المعلول بعلَّته؟ ذهب المشاؤون إلی الأول، والإشراقیون إلی الثانی، وهو الحق...» (۲).

غیر أن مراده قدس سره من هذا الکلام لیس الحضور والعلم الذی یستلزم الإحاطه بالواجب، بل بمعنی أن المعلول یعلم بعلَّته علماً وجدانیاً، وهی حاضره عنده بالضروره، وهذا ما یدل علیه ما یأتی بعد عبارته المتقدمه بقلیل، حیث قال: «... وکذلک العله حاضره بوجودها لمعلولها الرابط لها، القائم بها، المستقل باستقلالها، فهی معلومه لمعلولها علماً حضوریاً إذا کانا مجردین، وهو المطلوب»(۳).

وعلی هذا الأساس؛ نعرف أن ما ذکره السید الخوئی لا یتنافی مع ما فی کلام العلامه الطباطبائی رحمه الله.

وکذلک لا ینافی هذه القاعده – المسلَّمه البطلان – ما یظهر من قول النبی صلی

۱- الفیاض، محمد إسحاق، محاضرات فی أصول الفقه تقریراً لأبحاث السید الخوئی، ج ۲، ص ۱۷۴.
۲- الطباطبائی، محمد حسین، نهایه الحکمه، ص ۳۱۸.
۳- المصدر نفسه.

الله علیه وآله وسلم لأمیر المؤمنین علیه السلام:

«... ما عرف الله حق معرفته غیری وغیرک، وما عرفک حق معرفتک غیر الله وغیری»(۱).

فإنه لیس من قبیل إحاطه الممکن بالواجب، بل من حیث أن معرفتهم بالمقدار المسموح والممکن لهم لا یعرفه أحد غیرهم علیهم السلام.

وکیف کان، فالبحث بین الأعلام وقع فی باقی المسائل التی لم یتسالم علی استحالتها، أو وجوبها، من قبیل علم الساعه وغیرها من المسائل التی لم یُحسَم أمرها بین الأعلام.

قال العلاَّمه المظفر قدس سره: «إن الکلام فی علم الإمام یشمل العلم بالساعه والآجال والمنایا وغیرها، مما ظاهره استئثاره به تعالی، والتی یجمعها قوله جلَّ شأنه:

((إِنَّ اللَّهَ عِنـدَهُ عِلْمُ السَّاعَهِ وَیُنَزِّلُ الْغَیْثَ وَیَعْلَمُ مَا فِی الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِی نَفْسٌ مَّاذَا تَکْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِی نَفْسٌ بِأَیِّ أَرْضٍ تَمُوتُ)).

لأن النصوص الخاصه صریحه فی أن الله تعالی أطلعهم علی هذا العلم، بل وبعض الآیات الکریمه مثل قوله تعالی:

(یُظْهِرُ عَلَی غَیْبِهِ أَحَدًا (۲۶) إِلَّا مَنِ ارْتَضَی مِنْ رَسُولٍ)

وبها نرفع الید عن ظواهر الآیات والروایات التی دلت علی اختصاصه تعالی بها دون خلقه، أو یحمل الاختصاص علی العلم الذاتی دون العرضی» (۲).

۱- ابن شهرآشوب، محمد بن علی، مناقب آل أبی طالب، ج۳، ص ۶۰.

۲- المظفر، محمد حسین، علم الإمام، ص ۱۲.

وقال صاحب المعارف السـلمانيه رحمه الله: «... وأما المراد من عموم كمِّيه علم الإمام على القول بعمومه، فهو شـمول علمه لكل ما كان وما يكون إلى يوم القيامه على وجه الإيجاب الكلى، لا الإيجاب الجزئى الخاص بغير علم الساعه والآجال والمنايا...» (۱).

وقـال محمـد جميل فى كتابه: «... لكن الخلاف وقع على العلم فى الموضوعات الخارجيه الجزئيه الصـرفه، بل تجرَّأ الحشويه من المدرسه الأُصوليه والأخباريه بأن علم الخليفه عليه السـلام لا يشـمل العلم بالساعه والآجال والمنايا وغيرها، مما ظاهره استئثاره به تعالى...» (۲).

۱- اللارى، عبد الحسين، المعارف السلمانيه، ص ۲۹.

۲- حمُّود، محمد جميل، شبهه إلقاء المعصوم نفسه فى التهلكه ودحضها، ج ۲، ص ۱۴.

المبحث الخامس: اختلاف العلماء فی دائره وجوب الاعتقاد بهذه المسأله

اشاره

اختلف العلماء فی مقـدار وحـدود وجوب معرفه هذه المسأله علی الناس، بعد اتفاقهم علی أنها واجبه علی فئه خاصه، تکون هی القـدر المتیقن من أقوالهم المـذکوره فی المقام، فهناک مَن یری أنه تکفی المعرفه الإجمالیه؛ لتعذر المعرفه التفصـیلیه علی کثیر من النـاس، ومنهم من یری أنهـا تجب تفصـیلاً علی بعض المکلفین - کالرجـال مثلًا - وأما ما عـدا الرجال من المکلفین، فیجب علیهم علی نحو الإجمـال، ففَصَّل بین مَن کـان باسـتطاعته معرفه ذلـک عن غیره من سـائر النـاس، ففی الأـول یجب علیه المعرفه التفصـیلیه، وأمـا سائر الناس، فلا یجب علیهم بهـذا النحو، وهناک من قال بوجوب المعرفه التفصـیلیه مطلقاً؛ مسـتدلاً علی مـدعاه بالأـدله الکثیره، ومبطلاًـ لأـدله المـانعین للوجوب المطلق علی الجمیع، محتجَّاً علیهم بأهمیه هـذه المسأله أولا ً، وبأن المتبادر من کلمه المعرفه هو العلم التفصیلی، وإلیک ما ذُکر فی هذه المسأله من آراء وأقوال تفصیلاً:

الرأی الأول: ترتب القول بالوجوب وعدمه علی النظر فی دلیل الإمامه

لقـد أوکل الشـیخ المظفر هـذه المسأله إلی ما یدل علیه الدلیل فی الإمام، فإن دلَّ علی وجوب أن یکون الإمام أعلم الموجودین وجب علی مَن دلَّ عنـده هکـذا معرفه ذلک والاعتقاد بها، ولکنه یری أن وجوب المعرفه التفصـیلیه أیضاً من توابع الـدلیل الدال علی وجوب معرفه الإمام، فإن دل علی المعرفه الشخصـیه له علیه السـلام وجبت معرفه علمه تفصیلاً، وإن لم یکن کذلک، وقلنا: بأنه تکفی معرفته إجمالاً، فکذلک لا تجب معرفه علمه تفصیلاً.

قال رحمه الله:

«... الأول: هو أن علم الإمام – بعد وجوب الاعتقاد به – هل یجب علی نحو التفصیل أو یکفی الإجمال.

الثانی: إن هـذا الاعتقـاد ضـروری، بحیث یکون من لاـ یعتقـد ذلـک منکرا لضـروری من الضـروریات فی الـدین، أولیس الأمر کذلک؟

أما الأول: فلم نجد دلیلاً یرشدنا إلی وجوب الاعتقاد تفصیلاً.

نعم، أقصـی مـا یـدل علیه العقـل، هو أن الإمـام یجب أن یکون أعلم النـاس فإذا وجب هـذا، وجب علی القائل بالإمامه الاعتقاد بـذلک، لأنه من شؤون الإمامه ولوازمها، ومَن أرشـده الـدلیل إلی التفصـیل وجب علیه الاعتقاد بما وضـح لـدیه، لأنه من شؤون الإمامه عند ذاک... وکیف نسـتطیع أن نقول بوجوب الاعتقاد بالتفصـیل مطلقاً، والمعرفه التفصیلیه متعذِّره لمثل النساء والأطفال، بل وعامه الناس...» (۱).

۱– المظفر، محمد حسین، علم الإمام، ص ۱۰۱.

الرأی الثانی: التفصیل بین أهل العلم من الناس وعامتهم

لقد فصَّل السید اللاری رحمه الله فی هذه المسأله بین الخواص وأهل العلم، وبین العامه من باقی الناس، فتجب المعرفه التفصیلیه علی القسم الأول، والإجمالیه علی الثانی؛ لعدم القدره علی ذلک من قِبَل العامه من الناس.

قال قدس سره:«... إن معرفه علم الأمام من حیث الکمیه والکیفیه وإن لم تکن کسائر العقائد الضروریه... إما لعدم الضروره فیها أصلًا، وإما لأن الضروره فیها علی تقدیره - کما هو الأصح - ضروره خاصه بالخواص من أهل العلم، لا ضروره عامه یعلم بها حتی النسوان...» (۱).

وتبعه علی ذلک السید علی القاضی (شهید المحراب)؛ حیث قال رحمه الله:«... وحاصل الکلام: إن القول بکون معرفه علم الإمام علیه السلام من قبیل الاعتقادات المطلقه والتی یجب تحصیل العلم فیها علی جمیع المکلین إفراط، کما أن القول بکونها مشروطه ولیست واجبه علی الجمیع تفریط، ولکن الصحیح هو الحد الأوسط فی ذلک وهو عباره عن کون معرفه علم الإمام علیه السلام من حیث الکمیه والکیفیه واجباً علی الخواص، أی علی أهل العلم من الناس فقط...» (۲).

الرأی الثالث: وجوب المعرفه التفصیلیه علی جمیع الناس

أما إذا رجعنا إلی بعض المحققین الذین تطرَّقوا لهذا البحث، فإننا نراه اختار وجوب المعرفه التفصیلیه علی الجمیع؛ مستنداً إلی أدله کثیره من العقل والنقل، بعد أن ناقش أدله القول باختصاصه علی الخاصه من أهل العلم، فذکر أن الانصراف ممنوع؛

۱- اللاری، عبد الحسین، المعارف السلمانیه، ص ۱۸۲.

۲- القاضی، محمد علی، مقدمه ای بر کتاب علم الإمام، ص ۶۲ (نقلًا بالترجمه).

لأنه خلاف الأصل والظاهر من كلمات اللغويين فى التفريق بين لفظ (المعرفه) و(العلم).

قال:«... والذى يستحق البحث فى هذا المقام أمران... أما الأمر الأول ففيه قولان:

أحـدهما: وجوب المعرفه المطلقه، بمعنى أن الاعتقـاد بمـاهيه علم الإمـام ومقـداره واجب مطلقاً على كل الأفراد، دون فرق بين الخاصه والعامه من الناس.

ثانيهما: وجوب المعرفه القهريه، بمعنى أن وجوب الاعتقاد بماهيه علم الإمام ومقداره متوقِّف على الخواص من أهل العلم...

القول الأول هو الأرجح، وسيأتى بيان دليله...» (۱).

وقد ذكر أدله كثيره على مدَّعاه، أعرضنا عن ذكرها فى المقام توخياً للاختصار.

تنبيهات

اشاره

بعد أن لاحظنا الأقوال التى ذكرت فى المقام - والتى تبناها العلماء والمحققون - يجب التنبيه على بعض الأمور الضروريه، وهى:

الأمر الأول: ما نستفيده من مجموع الأقوال

من خلال مـا تقـدم من أقوال حول الاعتقـاد بهـذه المسأله بين الأعلام، نسـتفيد أن هنـاك قاسـماً مشتركاً بين الأقوال، يمكن أن يكون قدرا متيقناً يقطع به القارئ الكريم، وهذا القدر المتيقن والمشترك بين الأقوال هو أن الخواص من الناس - ومن تسـنَّى له معرفه هذه المسأله - يجب عليهم معرفتها والاعتقاد بها قطعاً؛ حيث إن غايه ما ناقش

۱- حمُّود، محمد جميل، شبهه إلقاء المعصوم نفسه فى التهلكه ودحضها، ج ۲، ص ۲۳.

به المانع للمعرفه التفصيليه، هو بيان أنها متعذره على مثل العوام عموماً، أو على النساء والأطفال بالخصوص، أما غيرهم من الناس – وهم الخواص – فلم يناقش فى وجوبه عليهم تفصيلًا؛ فيكون هو القدر المتيقن من هذا المبحث، وحينئذ يمكننا أن نقول: إن البحث والخوض فى هذه المسأله من وظائف العلماء والمتعلمين وواجباتهم، وأنها واجبه عليهم بالوجوب العينى.

الأمر الثانى: فى حقيقه هذا الوجوب وماهيته

يتردد سؤال فى الذهن حول الوجوب الذى أثبته العلماء والمحققون فى هذه المسأله، فهل هو وجوب شرعى، أو عقلى؟ بمعنى أن الحاكم بهذا الوجوب على المكلفين هل هو الشارع المقدس، أم أن الحكم بمثل هذه المسائل ليس من مختصات الشرع، وإنما الذى يتكفل بذلك هو العقل؟

فلو قلنا: إن الوجوب هنا شرعى، لكان ذلك دليلًا على أن المسأله قابله للإثبات من خلال الأدله الشرعيه، والتى هى من قبيل الآيات والروايات، وكذا الحال فيما لو قلنا: إن الوجوب قد دل عليه الشرع والعقل.

وأما إذا قلنا: إنه من الوجوب العقلى الصرف، انطوى تحت المسائل التى يتعين على المكلف تحصيل الدليل بمعزل عن الشرع.

فقد يقال: أن وجوب معرفه علم الإمام عليه السلام من صغريات وجوب المعرفه، وهو وجوب عقلى بالاتفاق، ويمكن استفاده هذا الكلام من ظاهر عبارات بعض المحققين فى هذه المسأله(۱).

والذى يظهر لنا من خلال تتبع كلمات من بحث حول هذه المسأله، أن هذا

۱– حمُّود، محمد جميل، شبهه إلقاء المعصوم نفسه فى التهلكه ودحضها، ج ۲، ص ۲۳.

الوجوب شرعی وعقلی أیضاً، كما تقدم نقل كلماتهم فی الأمر الأول من مبحثنا هذا، ویدل علیه أیضاً ما سوف یأتی فی الأمر الثالث، عند الكلام عن الدلیل الذی یكفی لإثبات هذه المسأله.

الأمر الثالث: فی الدلیل الذی یكفی فی إثبات هذه المسأله

ذهب المشهور من العلماء إلی أن المسائل الاعتقادیه لا یجوز لأحد من المكلفین التقلید فیها إطلاقاً، وأن الواجب علی كل مكلف أن یحصل علی الدلیل الذی یُثبت بواسطته معتقداته، إلا أنهم اختلفوا فی المقدار الذی یكفی فی الاستدلال علی بعض المسائل الاعتقادیه، بعد أن اتفقوا علی أن المسائل الأساسیه منها - كالتوحید مثلاً - لا بد أن یحصل للمكلف الیقین بها، وأن یكون دلیله قطعیاً.

أما باقی المسائل المتفرعه علی أصول المعتقدات، فقد اختلفوا فیها، فهل یكفی فیها الظن المعتبر، أم یجب أن تكون الأدله علیها قطعیه ویقینیه كذلك؟

فذهب جمع من كبار علمائنا إلی كفایه الظن المعتبر، والذی قام الدلیل علی حجیته فی إثبات بعض المسائل الاعتقادیه، وهی المسائل التی یكفی التسلیم بها.

وقبل الخوض فیما هو الصحیح من الآراء فی المقام، ینبغی التنبیه علی أن المسائل الاعتقادیه علی نحوین:

النحو الأول: ما یجب تحصیل العلم والمعرفه به، وعقد القلب وتوطینه علی المعلوم بذاته - أی یجب الجزم به - كالتوحید وأصل النبوه وغیرهما من المسائل الاعتقادیه الأولیه، وهذا النوع یجب أن تكون أدلته قطعیه ویقینیه.

النحو الثانی: ما یكفی التسلیم به والتبانی علیه فقط، ولا یجب انعقاد القلب علیه، كالتفاصیل المرتبطه بالرجعه والشفاعه ونحوهما من المسائل المتفرعه علی أصول

المعتقدات، وهذا النوع يكفى لإثباته الدليل الظنّى المعتبر، ولا يجب أن يكون دليله قطعياً.

وهـذا التقسيم ذكره الشيخ الأعظم رحمه الله فى فرائده؛ فإنه – بعد أن ذكر كلام الأعلام فى هذه المسأله – قال:«... ثم إن محل الكلام فى كلمات هؤلاء الأعلام غير منقح، فالأوْلى ذكر الجهات التى يمكن أن يتكلم فيها، وتعقيب كل واحده منها بما يقتضيه النظر من حكمها، فنقول – مستعيناً بالله –: إن مسائل أصول الدين – وهى التى لا ـ يطلب فيها أولاً ـ وبالذات إلا الاعتقاد باطناً والتدين ظاهراً، وإن ترتب على وجوب ذلك بعض الآثار العمليه – على قسمين:

أحدهما: ما يجب على المكلف الاعتقاد والتدين به، غير مشروط بحصول العلم كالمعارف، فيكون تحصيل العلم من مقدمات الواجب المطلق، فيجب.

الثانى: ما يجب الاعتقاد والتدين به إذا اتفق حصول العلم به، كبعض تفاصيل المعارف...»(۱).

وقد صرَّح بهذا التفريق المحقق الأصفهانى قدس سره فى شرحه على الكفايه أيضاً؛ حيث قال رحمه الله: «... أن الواجب فى باب الأمور الاعتقاديه إما تحصيل العلم والمعرفه، أو عقد القلب على المعلوم بما هو معلوم بنحو الواجب المطلق أو المشروط، أو عقد القلب على الواقع.

فإن كان الواجب تحصيل العلم أو عقد القلب على المعلوم بما هو، فلا مجال لإجراء مقدمات الانسداد، بل باب الامتثال منسد رأساً، فإن الواجب إما هو نفس تحصيل العلم الذى لا سبيل إليه، أو متقوِّم بالعلم الذى لا سبيل إليه، لا أن باب

۱- الأنصارى، مرتضى، فرائد الأصول، ج ۱،ص۵۵۵.

الامتثال العلمی التفصیلی منسد، فیتنزل إلی الامتثال العلم الإجمالی أو الظنی التفصیلی.

ومنه یعلم أنه لا مجال لحجیه الظن بالخصوص فیه أیضاً؛ إذ لا أثر للواقع حتی یترتب علی المؤدَّی تنزیلاً له منزله الواقع.

وأما إن کان الواجب عقد القلب علی الواقع، فالعلم منجز للتکلیف وطریق الامتثال عقلاً، فعند انسداد باب العلم وتمامیه سائر المقدمات تصل النوبه إلی حجیه الظن ولزوم عقد القلب عقلاً ـ علی الواقع المظنون؛ من باب التنزُّل عن الإطاعه العلمیه إلی الإطاعه الظنیه...»(۱).

وصرح بهذا التفصیل أیضاً السید أبو الحسن الأصفهانی فی وسیلته؛ حیث قال رحمه الله:«...الأمور الاعتقادیه علی قسمین:

أحدهما: ما یکون المطلوب فیه نفس المعرفه والإیقان به، إما عقلاً أو شرعاً کمعرفه المنعم وما یرجع إلیه من صفاته، ومعرفه النبی، بل الإمام بناءً علی الأصح، ومقابل الأصح أنها من الواجبات الفرعیه، کما هو قول العامه، وعلی هذا یکون الإمامه مما تجب معرفته شرعاً لا عقلاً.

والثانی: ما یکون المطلوب منه عقد الطلب والالتزام إما عقلاً أو شرعاً کتفاصیل البرزخ والمعاد - مثلاً - وفی کلا القسمین إن أُرید إجراء الاستصحاب بالنسبه إلی الأحکام المتعلقه بهما، کوجوب هذه المعرفه أو هذا الاعتقاد والالتزام فلا مانع منه، إذا کان الدلیل علی الوجوب هو الشرع؛ لتحقق موضوعه وهو الیقین السابق والشک اللاحق، کما فی الأحکام الفرعیه، وإن کان الدلیل علی الوجوب هو العقل فلا یجری الاستصحاب، کما لا یجری بالنسبه إلی الأحکام الفرعیه التی یکون الدلیل علیها هو

۱- الأصفهانی، محمد حسین، نهایه الدرایه، ج ۲، ص ۳۶۹.

العقل، لما تقدم من أن العقل إن أحرز موضوع حكمه فيحكم به قطعاً، وإن لم يحرزه فلا يحكم به قطعاً، فليس مورد شك حتى يجرى فيه الاستصحاب...»(۱).

وقد ذكر المحقق الأصفهانى – فى موضع آخر من كتابه – أن مسأله قيام الظن مقام القطع فى الأصول الاعتقاديه مبنائيه وخلافيه بين العلماء، وغير متفق عليها بينهم؛ حيث قال قدس سره:«... إشارةً إلى أن المطلوب فى الاعتقادات إن كان المعرفه واليقين أو عقد القلب على ما جزم به النفس، فلا محاله لا معنى لحجيه الظاهر لعدم إفادته اليقين. وإن كان مجرد عقد القلب على ما وصل إليه ولو تنزيلاً، فلا بأس لحجيه الظاهر فيها...»(۲).

وهذا الخلاف واضح لمن راجع كلمات الأعلام التى ذُكِرت فى المقام؛ فقد خالف فى ذلك الآخوند الخراسانى قدس سره؛ حيث ذهب إلى عدم إمكان الاكتفاء بالظن فى المسائل الاعتقاديه.

قال رحمه الله:«... هل الظن كما يُتَّبع عند الانسداد عقلاً فى الفروع العمليه، المطلوب فيها أولاً العمل بالجوارح، يُتَّبع فى الأصول الاعتقاديه المطلوب فيها عمل الجوانح من الاعتقاد به وعقد القلب عليه وتحمله والانقياد له، أو لا؟

الظاهر لا؛ فإن الأمر الاعتقادى وإن انسد باب القطع به، إلا أن باب الاعتقاد إجمالاً – بما هو واقعه والانقياد له وتحمله – غير منسد، بخلاف العمل بالجوارح، فإنه لا يكاد يعلم مطابقته مع ما هو واقعه إلا بالاحتياط، والمفروض عدم وجوبه شرعاً، أو عدم جوازه عقلاً، ولا أقرب من العمل على وفق الظن.

۱– السبزوارى، حسن، وسيله الوصول إلى حقائق الأصول، ص ۷۷۸، تقريراً لبحث السيد أبو الحسن الأصفهانى.

۲– الإصفهانى، محمد حسين، نهايه الدرايه، ج ۲، ص ۱۷۱، هامش رقم ۱.

وبالجمله: لا موجب مع انسداد باب العلم فی الاعتقادیات لترتیب الأعمال الجوانحیه علی الظن فیها، مع إمکان ترتیبها علی ما هو الواقع فیها، فلا یتحمل إلا لما هو الواقع، ولا ینقاد إلا له، لا لما هو مظنونه، وهذا بخلاف العملیات، فإنه لا محیص عن العمل بالظن فیها مع مقدمات الانسداد... ثم لا استقلال للعقل بوجوب تحصیل الظن مع الیأس عن تحصیل العلم، فیما یجب تحصیله عقلاً لو أمکن، لو لم نقل باستقلاله بعدم وجوبه، بل بعدم جوازه؛ لما أشرنا إلیه من أن الأمور الاعتقادیه مع عدم القطع بها أمکن الاعتقاد بما هو واقعها والانقیاد لها، فلا إلجاء فیها أصلاً إلی التنزل إلی الظن فیما انسد فیه باب العلم، بخلاف الفروع العملیه، کما لا یخفی.

وکذلک لا دلاله من النقل علی وجوبه، فیما یجب معرفته مع الإمکان شرعاً، بل الأدله الداله علی النهی عن اتِّباع الظن، دلیل علی عدم جوازه أیضاً...» (۱).

وقد وافقه علی ذلک السید أبو الحسن الأصفهانی رحمه الله عندما تطرَّق إلی هذا المبحث فی کتابه؛ حیث ذهب إلی عدم جواز الاکتفاء بالظن فی المسائل الاعتقادیه.

قال:«... وأما بالنسبه إلی الاعتقاد وعقد القلب، فلما کان عقد القلب علی واقع الشیء علی إجماله أمراً ممکناً، فیعقد قلبه علی واقعه علی إجماله، ولا حاجه إلی تحصیل الظن وعقد القلب علیه، بل ربما لا یجوز من هذه الجهه، أی من جهه إمکان عقد القلب علی واقعه علی ما هو علیه، وهذا بخلاف الفروع العملیه المطلوب فیها عمل الجوارح؛ فإن العمل علی واقع الشیء علی إجماله غیر ممکن، فلا بد من التنزُّل إلی الظن عند عدم التمکن من العلم.

فتحصل: أن فی الأمور الاعتقادیه التی یجب فیها المعرفه وعقد القلب لا یتنزل

۱- الآخوند، محمد کاظم، کفایه الأصول، ص ۳۲۹.

إلى الظن عند عـدم التمكن من العلم، لا من حيث وجوب المعرفه؛ لأن الظن ليس معرفه، ولا من حيث وجوب عقد القلب؛ لأن عقـد القلب على واقع الشـيء مجملاً ممكن، بخلاف الأعمال الجوارحيه التى لا يمكن العمل فيها على واقع الشـيء على إجماله، فلا بد من التنزُّل إلى الظن عند عدم التمكن من تحصيل العلم...» (۱).

وكذا ما ذكره المحقِّق العراقى قدس سره فى المقام:«... فى المسائل الاعتقاديه المطلوب فيها عمل الجوانح، فقد وقع الكلام فيها فى وجوب تحصيل الظن فيها وقيامه مقام العلم فى وجوب عقد القلب والتدين والانقياد على طبقه وعدمه (ولكن) التحقيق الثانى؛ فإن الاكتفاء بالظن فى الأحكام الفرعيه والمسائل العمليه عند انسداد باب العلم والعلمى فيها إنما هو من جهه عدم التمكن من تحصيل الواقع إلاـ بالاحتياط المفروض عدم وجوبه، أو عدم التمكن منه، فمن ذلك يتعين بحكم العقل الأـخذ بالأقرب إلى الواقع والعمل على طبقه، وهذا المعنى لا يجرى فى الأصول الاعتقاديه، فإن باب العلم وإن فرض انسداده فيها (إلا) أن باب الاعتقاد الإجمالى بما هو واقع الأمر والتدين والانقياد به على ما كان غير منسد على المكلف، فلا مجال لجريان دليل الانسداد فيها كى ينتهى الأـمر إلى وجوب الانقياد بمظنونه. وحينئذ؛ فالواجب أولاًـ هو تحصيل المعرفه بما يجب الاعتقاد به كمعرفه الواجب تعالى، وما يرجع إليه من صفات الجلال والجمال، ومعرفه أنبيائه ورسله وحججه الذين هم وسائط نعمه، مع التدين والانقياد لجميع ذلك، ومع عدم التمكن من المعرفه التفصيليه يعتقد وينقاد بما هو الواقع بنحو الإجمال، (وأما) وجوب تحصيل الظن عليه والتدين والانقياد بمظنونه، فلا دليل عليه؛ لعدم حكم للعقل حينئذ بوجوبه، وعدم ثبوت كون مثله من مراتب شكر المنعم، خصوصاً

۱- السبزوارى، حسن، وسيله الوصول إلى حقائق الأصول، ص ۵۶۲، تقريرا لبحث السيد أبو الحسن الأصفهانى.

مع التمکن من الاعتقاد الإجمالی بما هو واقع الأمر؛ إذ حینئذ لا إلجاء فی التنزل إلی الظن کما کان فی الفروع العملیه...»(۱).

وفی قبال هـذا الرأی یوجـد رأی آخر فی هـذه المسأله؛ فقـد فصَّل الشـیخ الأعظم قـدس سـره فی هذه المسأله، وفرق بین الأخذ بالدلیل الظنی إذا کان بمعنی التصدیق به وبما یحتویه من معنی، کما هو رأی بعض العلماء فی معنی حجیه الدلیل الظنی المعتبر.

قال الشـیخ الأعظم قدس سره:«... لکن یمکن أن یقال: إنه إذا حصل الظن من الخبر: فإن أرادوا بعدم وجوب التصدیق بمقتضی الخبر عـدم تصـدیقه علمـاً أو ظناً، فعـدم حصول الأول کحصول الثانی قهری لا یتصف بالوجوب وعـدمه. وإن أرادوا التـدین به الـذی ذکرنـا وجوبه فی الاعتقادیـات، وعـدم الاکتفـاء فیهـا بمجرد الاعتقـاد - کما یظهر من بعض الأخبار الـداله علی أن فرض اللسان القول والتعبیر عما عقد علیه القلب وأقر به، مستشهدا علی ذلک بقوله تعالی:

((قُولُواْ آمَنَّا بِاللّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَیْنَا...))(۲).

فلاـ مـانع من وجوبه فی مورد خبر الواحـد، بنـاءً علی أن هـذا نوع عمـل بـالخبر، فـإن ما دل علی وجوب تصـدیق العادل لا یأبی الشمول لمثل ذلک.

نعم، لو کان العمل بالخبر لا لأجل الدلیل الخاص علی وجوب العمل به، بل من جهه الحاجه إلیه - لثبوت التکلیف وانسداد باب العلم - لم یکن وجه للعمـل به فی مورد لم یثبت التکلیف فیه بـالواقع کمـا هو المفروض، أو یقـال: إن عمـده أدله حجیه أخبـار الآحاد - وهی الإجماع العملی - لا تساعد علی ذلک.

۱- البروجردی، محمد تقی، نهایه الأفکار، ج ۳، ص ۱۸۷، تقریراً لبحث الشیخ ضیاء الدین العراقی.
۲- البقره: ۱۳۶.

ومما ذکرنا یظهر الکلام فی العمل بظاهر الکتاب والخبر المتواتر فی أصول الدین، فإنه قد لا یأبی دلیل حجیه الظواهر عن وجوب التدین بما تدل علیه من المسائل...»(۱).

وقد صرح السید الخوئی قدس سره أیضاً بالاکتفاء بالظن فی بعض المسائل الاعتقادیه، وتبنّی ذلک صراحهً؛ حیث قال:«... وأما الظن المتعلق بالأصول الاعتقادیه، فلا ینبغی الشک فی عدم جواز الاکتفاء بالظن فیما یجب معرفته عقلًا، کمعرفه الباری جلّ شأنه، أو شرعاً کمعرفه المعاد الجسمانی؛ إذ لا یصدق علیه المعرفه، ولا یکون تحصیله خروجاً من ظلمه الجهل إلی نور العلم، وقد ذکرنا فی بحث القطع، أن الأمارات لا تقوم مقام القطع المأخوذ فی الموضوع علی نحو الصفتیه، فلا بد من تحصیل العلم والمعرفه مع الإمکان، ومع العجز عنه لا إشکال فی أنه غیر مکلف بتحصیله؛ إذ العقل مستقل بقبح التکلیف بغیر المقدور...

هذا کله فیما إذا کان الظن متعلقاً بما تجب معرفته عقلًا أو شرعاً.

وأما إن کان الظن متعلقاً بما یجب التبانی وعقد القلب علیه، والتسلیم والانقیاد له، کتفاصیل البرزخ وتفاصیل المعاد، ووقائع یوم القیامه، وتفاصیل الصراط والمیزان ونحو ذلک، مما لا تجب معرفته، وإنما الواجب عقد القلب علیه والانقیاد له علی تقدیر إخبار النبی صلی الله علیه وآله وسلم به، فإن کان الظن المتعلق بهذه الأمور من الظنون الخاصه، الثابته حجیتها بغیر دلیل الانسداد فهو حجه، بمعنی أنه لا مانع من الالتزام بمتعلقه وعقد القلب علیه؛ لأنه ثابت بالتعبد الشرعی، بلا فرق بین أن تکون الحجیه بمعنی جعل الطریقیه کما اخترناه، أو بمعنی جعل المنجزیه والمعذریه کما اختاره صاحب الکفایه رحمه الله ...» (۲).

۱- الأنصاری، مرتضی، فرائد الأصول، ج ۱، ص ۵۵۷.

۲- البهسودی، محمد سرور، مصباح الأصول، ج ۲، ص ۲۳۶ تقریراً لأبحاث السید للخوئی.

إذاً؛ فالمسأله محل للخلاف بين الأعلام كما صرحوا بذلک.

والـذی نراه فی المقـام أن مـا ذهب إليه صـاحب النهـايه والمصـباح هو الصواب فی المسأله؛ فإن المسائل المتفرِّعه على المسائل الأساسـيه من المعتقـدات، لا تكون متعسِّره الثبوت بواسـطه الظن المعتبر، فبعـد الإيمان بالخالق، وأنه أرسل الرسل والحجـج على الخلق إلينـا... فـإذا أخبروا بشـیء وثبت لنـا اعتبـار ذلـک وحجيته، حصل الإذعان والتسـليم به من قِبلهم، ولا نحتاج إلى أكثر من ذلک فی ثبوتها لنا، فلو أخبر النبی صـلى الله عليه وآله وسـلم، أو الإمام عليه السلام، بتفاصيل البرزخ، أو ما يتعلق بيوم القيامه من أمور، ووصـلنا إخبارهم بطريق معتبر – وإن لم يصل حد التواتر –؛ لكان ذلک كافياً لجعله مصدَّقاً به عندنا وحجه علينا، وهذا هو معنى الاكتفـاء بـالظن فی الأـصول الاعتقـاديه لا ـ أكثر، خصوصـاً إذا أخـذنا بنظر الاعتبـار الرأی الصواب فی معنى اعتبار وحجيه الخبر، وأنه بمعنى التصديق بما يحمل من مضـمون، سواء كان يحمل حكماً شـرعياً أم كان يحمل إخباراً عن واقعه أو شیء آخر (۱).

وهـذا أمر واضح لا غبار عليه، إلا أن الكلام فی الضابطه التی على أساسـها نُميِّز بين المسائل الاعتقاديه، ونعرف بأن مسألهً ما من النحو الأول أم الثانی أولاً، وأن مسألتنا من أی النحوين ثانياً، فهل هی من الأول أم من الثانی؟

وقد اعترف بعض الفطاحل من علمائنا بأن هذا الأمر غير واضح، وأنه من الصعب التمييز بين القسمين.

قال الشيخ الأنصاری قدس سره:«... ثم إن الفرق بين القسمين المذكورين،

۱– أُنظُر: الآخونـد، محمد كاظم، كفايه الأصول، ص ۲۹۷؛ حيث قال قدس سـره: «هذا مضافاً إلى القطع بتحقق ما هو المناط فی سائر الآثار فی هذا الأثر – أی وجوب التصديق – بعد تحققه بهذا الخطاب...».

وتمییز ما یجب تحصیل العلم به عما لا یجب فی غایه الإشکال.

وقد ذکر العلاّمه قدس سره فی الباب الحادی عشر - فیما یجب معرفته علی کل مکلف من تفاصیل التوحید والنبوه والإمامه والمعاد - أموراً لا دلیل علی وجوبها کذلک، مدعیاً أن الجاهل بها عن نظر واستدلال خارج عن ربقه الإیمان مستحق للعذاب الدائم. وهو فی غایه الإشکال...» (۱).

لکن یمکن أن نقول: إنه بإمکاننا أن نستعین ببعض الطرق التی تحل لنا هذه المشکله، وهذه الطرق نجعلها ضوابط عامه نستفید منها فی کل مسأله أشکلت علینا معرفه الدلیل الکافی لإثباتها أو نفیها، وهذه الضوابط هی:

الضابطه الأُولی: من خلال معرفه الدلیل الذی دل علی وجوبها

إذا أمکننا أن نعرف نوع الدلیل الذی أوجب علینا الاعتقاد بالمسأله التی یراد الاستدلال علیها إثباتا أو نفیا، فإنه سوف یتضح لنا الدلیل الکافی فی إثباتها أو نفیها کذلک.

فمثلاً: لو ترددنا فی أن مسأله البرزخ من أی أقسام المسائل الاعتقادیه لکفانا أن نظر بالدلیل الذی أوجب علینا النظر فیها، فإن کانت واجبه الاعتقاد بحکم العقل لما أمکن الاستدلال علیها بالأدله الظنیه کالاستصحاب أو الأمارات الأخری، وإن کان دلیل وجوب الاعتقاد بها هو حکم الشارع لصح الاستناد لإثباتها عن طریق الأدله الظنیه المعتبره.

وتُستفاد هذه الضابطه من کلام السبزواری رحمه الله؛ حیث قال:«... إن أُرید إجراء الاستصحاب بالنسبه إلی الأحکام المتعلقه بهما، کوجوب هذه المعرفه أو هذا

۱- الأنصاری، مرتضی، فرائد الأصول، ج۱، ص ۵۵۹.

الاعتقاد والالتزام فلا مانع منه، إذا كان الدليل على الوجوب هو الشرع؛ لتحقق موضوعه وهو اليقين السابق والشك اللاحق، كما فی الأحكام الفرعيه، وإن كان الدليل على الوجوب هو العقل فلا يجرى الاستصحاب، كما لا يجرى بالنسبه إلى الأحكام الفرعيه التى يكون الدليل عليها هو العقل...» (١).

الضابطه الثانيه: من خلال معنى وحقيقه المسأله

أن نعرف المراد من المسأله الاعتقاديه بالخصوص، بأن نلاحظ ما هو المعنى الذى أريد من هذا المصطلح، فبعد أن يتبين لنا المراد منه، يتسنى لنا معرفه المقدار الكافى لإثباتها.

وقد استفاد من هذه الطريقه الآخوند الخراسانى رحمه الله فى كفايته، عندما ادُّعى إمكان إثبات بقاء النبوه السابقه بالاستصحاب، فقد فصل فى معانى النبوه، وبيَّن لنا أن ما يريد إثباته الكتابى لا يجرى فيه الاستصحاب، وما يجرى فيه من معنى لا ينفع الكتابى لأنه معنى آخر أجنبى عما يريده.

فقال قدس سره:«... وقد انقدح بذلك أنه لا ـ مجال له فى نفس النبوه: إذا كانت ناشئه من كمال النفس بمثابه يوحى إليها، وكانت لازمه لبعض مراتب كمالها، إما لعدم الشك فيها بعد اتصاف النفس بها، أو لعدم كونها مجعوله بل من الصفات الخارجيه التكوينيه...

نعم لو كانت النبوه من المناصب المجعوله وكانت كالولا ـيه، وإن كان لابد فى إعطائها من أهليه وخصوصيه يستحق بها لها، لكانت موردا للاستصحاب بنفسها،

١- السبزوارى، حسن، وسيله الوصول إلى حقائق الأصول، ص ٧٧٨، تقريراً لبحث السيد أبو الحسن الأصفهانى.

فيترتب عليها آثارها ولو كانت عقليه بعد استصحابها، لكنه يحتاج إلى دليل كان هناك غير منوط بها، وإلا لدار، كما لا يخفى.

وأما استصحابها بمعنى استصحاب بعض أحكام شريعه من اتصف بها، فلا إشكال فيها كما مر...» (۱).

الضابطه الثالثه: أن نستكشف المرتبه التی تقع فیها المسأله الاعتقادیه

ومن الطرق التی تساعدنا على تمييز المسائل الاعتقادیه... هو أن نعرف المرتبه والدرجه التی تحتلها بالنسبه إلى المعتقدات الأخرى، فإذا وجدنا مسألهً ما تحتل المرتبه الأساسیه والأُولی فی الدین؛ بحیث یتوقف علیها الإیمان بهذا الدین، کمسأله التوحید مثلاً؛ نعرف أن إثباتها عن طریق الأدله الظنیه المعتبره أمر متعسر ومحال، بل لا یمکن إثباتها عن طریق الشرع أساساً، وأما إذا تبین أنها مسأله فرعیه وبرتبه متأخره عن کثیر من المعتقدات أمکن التوسل بمثل هذه الأدله...

وأما كون مسألتنا من النحو الثانی من المسائل الاعتقادیه، فذلك لانطباق بعض الضوابط علیها؛ حیث إن لسان الدلیل الذی دل على وجوب الاعتقاد بها یدل على أنها من المسائل التی یکفی التبانی علیها والتسلیم بها، ولو عن طریق إخبار المعصوم علیه السلام بذلك؛ ولأنها من الأمور المتفرعه على التصدیق بالإمام علیه السلام...

یشهد لذلك إخبار الإمام الصادق علیه السلام بعض أصحابه بحقیقه علمهم علیه السلام وکیفیته، کما سوف یأتی ذکرها مفصلاً فی الفصل الثانی إن شاء الله تعالى.

وقد صرَّح بذلك المیرزا جواد التبریزی رحمه الله، حیث قال – فی صدد الإجابه عن سؤال ما نصُّه هکذا: مقوله أن العقائد قضیه عقلیه، یجب أن یصل المکلف إلیها

۱– أُنظُر: محمد کاظم، الآخوند، کفایه الأصول، ص ۴۲۳.

مباشره، فیعرف برهانها ویذعن لها، لا أن یأخذها تقلیداً، هل یشمل ذلک جمیع العقائد أم أصولها وأسسها دون تفصیلاتها؟ ماذا عن التفصیلات المختلف فیها، فمثلا الروایات التی تتحدَّث عن حدود علم الإمام علیه السلام هل لنا أن نرفضها؛ لأن الضروره العقلیه لا تقتضی وجوبها علی الإمام علیه السلام؟ -:

«الأصول الاعتقادیه علی قسمین: منها ما یجب البناء وعقد القلب علیه، والتسلیم والانقیاد له، کأحوال ما بعد الموت من مسأله القبر والحساب، والکتاب والصراط والمیزان، والجنه والنار وغیر ذلک، فإنه لا یجب علی المکلف تحصیل المعرفه بخصوصیات الأمور المذکوره، بل الواجب علیه إنما هو البناء وعقد القلب علی ما هو علیه الواقع من جهه إخبار النبی صلی الله علیه وآله وسلم أو الوصی علیه السلام بها.

وقسم منها ما یجب معرفته عقلاً أو شرعاً، کمعرفه الله سبحانه وتعالی، ومعرفه أنبیائه وأوصیائه، وأنهم أئمه معصومون، وأحکام الشرع عندهم، وتأویل القرآن وتفسیره لدیهم، وأما سائر الخصوصیات الوارده فیکفی التصدیق بها، ولا یجوز إنکار ما ورد فی علمهم، وسائر شؤونهم علیهم السلام حتی إذا لم یکن فی البین روایه صحیحه، فضلاً عن وجود الروایه الصحیحه...»(۱).

۱- التبریزی، المیرزا جواد، صراط النجاه، ج۳، ص۴۲۴.

الفصل الثانی: النظریه الإطلاقیه روادها وأدلتها من القرآن والسُّنَّه

اشاره

وفیه مبحثان:

* المبحث الأول: عبائر العلماء الذین صرَّحوا بأن علمهم علیهم السلام مطلق

* المبحث الثانی: فی الأدله التی ذُکرِت علی رأیهم وما یمکن أن یستدل به

المبحث الأول: عبائر العلماء الذين صرَّحوا بأن علمهم علیهم السلام مطلق

اشاره

عرفنا – من خلال ما تقدم فی الفصل الأول – أن نظریه الإطلاقیه فی علم الإمام علیه السلام هی بمعنی: انکشاف – أو حضور – الأشیاء بماهیاتها أو بوجوداتها، عند مَن کانت له ریاسه عامه فی أمر الدین والدنیا، خلافةً عن النبی صلی الله علیه وآله وسلم، انکشافاً وحضوراً فعلیاً، وعدم توقُّفه علی شیء آخر، من إراده وغیرها.

وقد ذهب المشهور من العلماء والفقهاء إلی هذه النظریه، فقالوا: إن الأئمه علیهم السلام یعلمون بالأشیاء علماً حاضراً عندهم سواء فی ذلک الأحکام أم الموضوعات – غیر معلَّق علی المشیئه، فلا یغیب عن الإمام شیء یخطر فی البال، إلا ما خرج بالدلیل العقلی، أی: ما کان خارجاً تخصصاً عن مسألتنا، کما تقدم ذلک فی الفصل الأول.

بل ذکر بعض من العلماء، أن هذه المسأله من المسائل التی اتفق علیها علماء الإمامیه، مستنداً فی ذلک إلی صریح عبائر بعضهم، ومستظهراً من عبائر مَن خالف فی هذه المسأله فی مواضع أُخر، أُرید من خلالها إثبات العلم المطلق لهم علیهم السلام(۱).

۱– أُنظُر: الجلالی، محمد رضا، مقاله علم الأئمه بالغیب والاعتراض علیه بالإلقاء إلی التهلکه والإجابات عنه عبر التاریخ، مجله تراثنا، ج ۳۷، ص ۶۲؛ حیث إنه جمع بین کلام العلماء الذی یظهر منه القول بعدم علمهم علیهم السلام، وبین ما یُثْبت علمهم فی فقرات أُخر من کلامهم.

قال صاحب المعارف السلمانیه قدس سره:«... والمثبت لعموم کمیّته وفعلیه کیفیته هو ظاهر المشهور، بل کل الإمامیه...» (۱).

وقد صرح صاحب مستدرک السفینه رحمه الله، بأن القول بإحاطه الإمام بجمیع ما کان وما یکون أمر مجمع علیه بین علماء مدرسه أهل البیت علیهم السلام، فقال قدس سره:«... روایه علم فاطمه علیها السلام بما کان وبما یکون إلی یوم القیامه، ما یظهر منه أن علم الإمام بما یکون مجمع علیه بین الإمامیه...»(۲).

فبما أنه لم یُعلِّق علی ما ذکره من إجماع علی هذه المسأله، فیُستفاد من کلامه أنه من القائلین بهذا الرأی أیضاً، وأنه لم یخالفهم فی ذلک.

وکیف کان، فقد صرَّح کثیر من العلماء والمحقِّقین بإطلاقیه علم الأئمه علیهم السلام فی کتبهم، وإلیک بعض العبائر علی ذلک:

أولاً: ابن جریر الطبری (المتوفی فی القرن الرابع ه)

قال رحمه الله: «وقوله: (فلله الحجه البالغه). یوجب أنه لیس فوقها أبلغ، ولا أتم، ولا أکمل منها، وأنها بالغه التمام والکمال فی جمیع وجوه الاحتجاج. ویوجب باضطرار - لا محیص عنه - أن حججه، والداعین إلیه، والناطقین عنه علیهم السلام معصومون، قادرون علی کل شیء، عالمون بما کان وبما یکون إلی آخر الزمان...»(۳).

۱- اللاری، عبد الحسین، المعارف السلمانیه، ص ۵۰.

۲- الشاهرودی، علی، مستدرک سفینه البحار، ج ۷، ص ۳۳۹.

۳- الطبری، محمد بن جریر، نوادر المعجزات، ص ۱۱.

فقوله قدس سره:«... عالمون بما كان وما يكون إلى آخر الزمان...». صريح بما نروم إثباته فى مقامنا، وهو أن هذا العَلَم من القائلين: بأن علمهم عليهم السلام حاضر وغير مقيد بالإشاءه.

ثانياً: الشيخ المفيد (م ۴۱۳ ه)

قال رحمه الله: «القول فى علم الأئمه عليهم السلام بالضمائر والكائنات وإطلاق القول عليهم بعلم الغيب وكون ذلك لهم فى الصفات.

وأقول: إن الأئمه من آل محمد صلى الله عليه وآله وسلم قد كانوا يعرفون ضمائر بعض العباد، ويعرفون ما يكون قبل كونه، وليس ذلك بواجب فى صفاتهم، ولا شرطا فى إمامتهم، وإنما أكرمهم الله تعالى به، وأعلمهم إياه للُّطف فى طاعتهم، والتمسك بإمامتهم، وليس ذلك بواجب عقلاً، ولكنه وجب لهم من جهه السماع. فأما إطلاق القول عليهم: بأنهم يعلمون الغيب. فهو مُنكَر بيِّنُ الفساد؛ لأن الوصف بذلك إنما يستحقه مَن علم الأشياء بنفسه، لا بعلم مستفاد، وهذا لا يكون إلا الله عز وجل، وعلى قولى هذا جماعه أهل الإمامه، إلا مَن شذ عنهم من المفوضه، ومَن انتمى إليهم من الغلاه» (۱).

فإنه قدس سره يقول بعلمهم المطلق والحاضر، وإن كان يختلف عن بعض الأعلام الذين أثبتوا علمهم عليهم السلام عقلاً ونقلاً؛ حيث إنه رحمه الله لا يعتقد بوجوبه بالأدله العقليه، بل يرى أنه دل عليه النقل فقط، إلا أنه يتفق معهم فى النتيجه، فهو لا ينكر العلم بالغيب الذى يثبته العلماء للأئمه عليهم السلام، وإنما ينكر ذلك على مَن يقول بذاتيه علمهم عليهم السلام، وهذا النحو من العلم لا يريده أحد من علمائنا، بل لم أرَ مَن قال به إطلاقاً.

۱- المفيد، محمد بن محمد، أوائل المقالات، ص ۶۷.

ثالثاً: المولی محمد صالح المازندرانی (م ۱۰۸۱ه)

من القائلین بهـذا الرأی هو المولی محمـد صالـح المازندرانی رحمه الله؛ حیث قال:«... قوله: (کأنه فی کفِّی، وأنا أُنظُر فیه)، وفیه تأکیـد لمـا مرَّ من قوله: (والله) إلی آخره، مع الإشاره إلی الزیاده فی الإفاده هنا بسـبب تشبیه الإدراک العقلی بالإدراک الحسـی؛ لقصد زیاده الإیضاح؛ لأن إدراک المحسوس أظهر من إدراک المعقول، تنبیهاً علی أن علمه بما فی الکتاب علم شهودی بسیط، واحد بالذات، متعلق بالجمیع، کما أن رؤیه کف واحده متعلقه بجمیع أجزائه، والتعدد إنما هو بحسب الاعتبار» (۱).

وهـذا الکلاـم منه رحمه الله ظـاهر فی اعتقـاده بمـا ذکره من خصـائص للإمـام علیه السـلام؛ حیث إنه لم یعلق علیه ولم یرده، بل یسـتفاد من تقریره وتوضیحه للحدیث الذی أدرجه تحت عنوان: (أنه لم یجمع القرآن کله إلا الأئمه علیهم السلام وأنهم یعلمون علمه کله) خیر دلیل علی اعتقاده بهـذه العقیده، بل إنه قدس سـره صـرح بذلک فی موضع آخر أیضاً، فقال:«... قوله (أمر الله عز وجل بسؤالهم) هذا الأمر دل علی إحاطه علمهم بجمیع الأشیاء، وإلا لم ینفع السؤال عند الجهل فی شیء ما...» (۲).

رابعاً: العلاَّمه المجلسی (م ۱۱۱۱ ه)

قال رحمه الله:«... والمعنی: ولم نعلم توکیلک إیاه بأی أمر من أمورک.

وفیه بعض المنافاه؛ لما یظهر من أکثر الأخبار من سعه علمهم علیهم السلام، واطلاعهم علی جمیع العوالم أو المخلوقات، وأن الله أراهم ملکوت الأرضین والسماوات، إلا أن یقال إنه علیه السلام قال ذلک علی سبیل التواضع والتذلل، أو

۱- المازندرانی، محمد صالح، شرح أصول الکافی، ج۵، ص ۳۱۴.

۲- المصدر نفسه، ج۶، ص۱۴۲.

المعنی: لا نعلمهم من ظاهر الکتاب والسنه، وإن علمنا من جهه أخری لا مصلحه فی إظهارها، أو لا نعلم فی هذا الوقت خصوص مکانه وعمله، فإنه لا استبعاد فی عدم علمهم علیهم السلام ببعض تلک الخصوصیات الحادثه، أو قال علیه السلام ذلک بلسان غیره ممن یتلو الدعاء، فإنه علیه السلام جمع الأدعیه وأملاها لذلک، بل هو من أعظم نعمهم علی شیعتهم صلوات الله علیهم...»(۱).

والمستفاد من هذه العباره - بمجموعها - أنه رحمه الله یعتقد بحضور علمهم علیهم السلام، وأنه غیر مقید بالإشاءه، وهذه العقیده من الثوابت المسلمه عنده؛ بحیث جعلته یذکر مجموعه من الوجوه والمحتملات لهذا الحدیث المعارض للأخبار الکثیره - علی حد تعبیره - وإن کان فی ثالثها یوهم بأنه یقول بعدم حضور علمهم فی کل وقت؛ حیث إنه لم یستبعده.

ولکن هذا التوهم مندفع بأدنی تأمل فی عبارته أجمع، فإن الظاهر أنه یرید من عدم استبعاده أن هذا الرأی غیر مستحیل ثبوتاً، فیکون رأیه متحداً مع ما ذکره الشیخ المفید قدس سره من عدم وجوب علمهم بالدلیل العقلی وإن ثبت لهم نقلاً.

خامساً: المحدِّث النوری (م ۱۳۲۰ ه)

ومن ضمن الذین ذهبوا إلی کون علمهم علیهم السلام حاضراً، وغیر مقید بالإشاءه، المحدِّث النوری رحمه الله؛ حیث قال: «... ولا یخفی أن علمهم علیهم السلام بما یحتاجون إلیه من الأصول والفروع، وما یحتاج إلیه العباد کان معهم فی صغرهم، علَّمهم الله تعالی بالطرق التی اختصهم بها، وفی الظاهر کانوا یتعلمون بعضهم من بعض، ویتلقونه منهم کما یتلقی غیرهم منهم - أو من غیرهم - بالسؤال

۱- المجلسی، محمد باقر، بحار الأنوار، ج ۵۶، ص ۲۳۹.

الظاهر فی جهاله صاحبه، أو بالإلقاء من غیر مسأله...» (۱).

وهذا الکلام منه رحمه الله أوضح من أن یُبیَّن – أو یوضح – للقارئ.

سادساً: السید عبد الحسین اللاری (م ۱۳۴۲ ه)

وقد ذهب إلی هذا الرأی – بل دافع عنه وأثبته بالأدله العقلیه والنقلیه فی کتابه المعارف السلمانیه – السید عبد الحسین اللاری قدس سره، فقال: «... والمثبت لعموم کمیَّته وفعلیه کیفیته هو ظاهر المشهور، بل کل الإمامیه...» (۲).

وبعد أن ذکر هذا المطلب، وبیَّن ما یدخل فی محل النزاع مما هو خارج عنه عند العلماء، تبنَّی هذا الرأی واستدل بمختلف الأدله علیه.

سابعاً: العلاَّمه محمد حسین المظفر (م ۱۳۸۱ ه)

ومن الذین کتبوا حول هذا الموضوع – متبنین لإطلاقیه علم الأئمه علیهم السلام بالحجج العقلیه والنقلیه – هو العلاَّمه محمد حسین المظفر رحمه الله فقال فی کتابه (علم الإمام): «إن البرهان العقلی دلَّ – نظراً لحاجه الناس الماسه إلی وجود الهادی بین ظهرانیهم، والمصلح لشؤونهم، والحاکم بالعدل بینهم، إلی ما سوی هذا مما یتطلبه صالح أمورهم وفی الدارین -: علی أن الله تعالی یجب علیه لطفاً بعباده، أن یجعل فیهم – وقد جعل – من یکون العالِم بالکائنات کافه، والعلوم والفنون... ویستطیع الجواب عن مسأله کل سائل، بالکشف عن الحقیقه، وإماطه الستار عن الواقع، لیکون حقاً هو الحجه البالغه من الخالق علی الخلق، والهادی لهم بعد ذلک الرسول المنذر. وإن النقل قد عاضد هذا البرهان العقلی، وفصَّل، وأبان غامضه؛ حتی

۱- النوری، حسین، خاتمه المستدرک، ج ۱، ص ۲۹۰.

۲- اللاری، عبد الحسین، المعارف السلمانیه، ص ۵۰.

لا يبقى لذى وهمٍ ريب، ولذى مسكهٍ عذر فى الاعتقاد بوجوب وجود ذلك الهادى فى الأُمَّه...» (١).

وقد صرح قدس سره بحضور علمهم عليهم السلام وعدم توقفه على المشيئه فى مواضع كثيره من كتابه يطول المقام بذكرها.

ثامناً: السيد عبد الرزاق المقرَّم (م ١٣٩١ ه)

ومن الذين ذهبوا إلى هذا الرأى - تبعاً لمشهور علمائنا - هو العلّامه والمحقق السيد المقرَّم، فقال رحمه الله: «كما أفاد المتواتر من الأحاديث: بأنّ الله عز شأنه أودع فى الإمام المنصوب - حجّه العباد ومنار يهتدى به الضالون - قوةً قدسيه نوريه، يتمكن بوساطتها من استعلام الكائنات، وما يقع فى الوجود من حوادث وملاحم. فيقول الحديث الصحيح:«إذا وِلِد المولود منّا، رُفع له عمود نور يرى به أعمال العباد، وما يحدث فى البلدان»... فمن الممكن أن تكون تلك القوه بالغه أقصى مداها، فلا يتوقف من أُفيضت عليه عن جميع المغيبات، حتّى كأن الأشياء كلَّها حاضره لديه - على حدِّ تعبير الإمام الصادق عليه السلام ... ولا غلوّ فى ذلك بعد قابليه تلك الذوات المطهره بنصّ الذكر الحميد:

((... إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا)).

لتحمل الفيض الأقدس، وعدم الشحّ فى (المبدأ الأعلى) تعالت آلاؤه... والمغالاه فى شخص عباره عن إثبات صفه له، إمّا أن يحيلها العقل، أو لعدم القابليه لها، والعقل لا يمنع الكرم الإلهى. كيف والجليل عزَّ لطفه يدرُّ النعم على المتمادين فى الطغيان، المتمردين على قدس جلاله حتّى كأن المنّه لهم عليه؟! فلم يمنعه ذلك من الرحمه بهم والإحسان

١- المظفر، محمد حسين، علم الإمام، ص٩٥.

إلیهم والتفضل علیهم، لا تنفذ خزائنه، ولا یفوته من طلبه...»(۱).

فهـذه العباره واضـحه الدلاله - بل هی تدل صـراحه - علی ما نروم إثباته منها، وهو أن هذا العَلَم یقول بحضور علم الأئمه علیهم السلام، وأنه غیر مقید بالإشاءه.

تاسعاً: العلّامه الأمینی (م ۱۳۹۲ ه)

قال رحمه الله:«... نحن ندرس من هذه القصه، أن فکره إحاطه علم الإمام بالأشیاء کلها، أو جلها - فضلاً عن الشرائع والأحکام - فکره بسـیطه عـامه، یشترک فی لزومهـا الرجال والنساء، فهی غریزه لا تعزب عن أی ابن أنثی، وقـد فقـدها الخلیفه، واعترف بأن کل واحد أفقه منه...»(۲).

فمن خلال قوله رحمه الله:«... أن فکره إحاطه علم الإمام بالأشـیاء کلها...» أنه من القائلین بحضور العلوم عند الإمام، بل إنه یعتقد بأنها من المعتقدات التی صارت مسلمه عند الناس أجمع.

عاشراً: المیرزا أبو الحسن الشعرانی (م ۱۳۹۳ ه)

ذکر المیرزا أبـو الحسن الشـعرانی رحمه الله فی تعلیقته علی شـرح أصول الکـافی کلامـاً دالاًـ علی أنه من القـائلین بهـذه النظریه أیضـاً؛ فقـال:«... أو أکل الرضا علیه السـلام البیض التی قومر بها جاهلًا، ثم تقیأ، وما التزم به بعض فقهائنا المتأخرین، من أن علم الإمام بالموضوعات غیر واجب، فیجوز أن لا یعلم انطباق وزن الکر علی مساحته مثلا. فلا عبره بجمیع ذلک.

أما الروایات؛ فلعدم تواترها، ولا حجه لغیر المتواتر فی أصول الدین. وأما قول

۱- المقرَّم، عبد الرزاق، مقتل الإمام الحسین علیه السلام، ص۴۵.

۲- الأمینی، عبد الحسین، الغدیر، ج۶، ص ۱۴۴.

مَن لم يتدبر فی الأصول الاعتقادیه، فلا یُعتنی به فیما لا یتعلق بفنِّه...» (۱).

وهذا الکلام الذی ذکره رحمه الله یدل علی أنه یری أن علم الأئمه علیهم السلام بجمیع الأشیاء – حتی الموضوعات منها – واجب لهم، ثم أنکر کل ما یتنافی مع هذه المسأله الاعتقادیه التی علیها جل علمائنا الأعلام.

الحادی عشر: السید محمد علی القاضی (م ۱۳۹۹ ه)

ومن الذین تصدوا للدفاع عن هذه العقیده، من خلال تدوین کتاب أسماه ب: (مقدمه علی کتاب علم الإمام)، وصرح فیه بهذا الرأی – تبعاً لمشهور علمائنا الأعلام – هو السید محمد علی القاضی رحمه الله؛ حیث قال: «... وتمام أوصاف الإمام علیه السلام وکمالاته فی مقام، ومرحله الفعلیه، والوجود الفعلی، یعنی أن الإمام عالم فعلًا...»(۲).

الثانی عشر: الشیخ النمازی الشاهرودی (م ۱۴۰۵ ه)

ذهب الشیخ علی النمازی فی مستدرک سفینه البحار إلی القول بحضوریه علمهم، وعدم توقفه علی المشیئه، فقال رحمه الله: «الروایات الشریفه الداله علی أن الدنیا ممتثله للإمام کفلقه الجوزه، والمعنی أن جمیع الدنیا حاضره عند علم الإمام، یعلم ما یقع فیها، وینظر إلیها – لأنه عین الله الناظره فی خلقه – کنصف جوزه فی ید أحدکم ینظر إلیها...» (۳).

فإن فی کلامه هذا دلاله واضحه علی ما نروم إثباته؛ خصوصاً وأنه علَّل ضروره علم الإمام وقرَّبها للأذهان بعبارته الأخیره.

۱– المازندرانی، محمد صالح، شرح أصول الکافی، ج۵، ص ۲۳۶، هامش ۱.

۲– القاضی، محمد علی، مقدمه أی بر علم إمام، ص ۲۰، (نقلًا بالترجمه).

۳– النمازی، علی، مستدرک سفینه البحار، ج ۳، ص ۳۷۶.

الثالث عشر: السید هاشم الحسینی الطهرانی (م ۱۴۱۱ ه)

من ضمن الذین ذهبوا إلی أن علم الإمام علیه السلام مطلق، هو السید الهاشم الطهرانی رحمه الله؛ حیث علَّق علی الحدیث الوارد عن أمیر المؤمنین علیه السلام فی توحید الصدوق قدس سره بقوله:«... ظاهر کلامه علیه السلام أن علمه علیه السلام دون البداء، ولکن الآیات والأخبار تدل علی أنه شامل له، فلا بد من صرفه عن ظاهره، بل الظهور ممنوع...»(۱).

الرابع عشر: الشیخ لطف الله الصافی

«قال بعض المحققین: قوله علیه السلام: (کأنه فی کفِّی). تنبیه علی أن علمه علیه السلام بما فی الکتاب علم شهودی بسیط، واحد بالذات، متعلق بالجمیع، کما أن رؤیه ما فی الکف رؤیه واحده متعلقه بجمیع أجزائه، والتعدد إنما هو بحسب الاعتبار.

وقوله علیه السلام: (فیه خبر السماء). یعنی أحوال الأفلاک وحرکاتها وأحوال الملائکه ودرجاتها...» (۲).

الخامس عشر: المحقِّق محمد جمیل حمُّود

من جمله مَن کتب حول موضوع علم الإمام علیه السلام - متبنیاً لما ذهب إلیه مشهور العلماء - هو المحقق محمد جمیل حمُّود، فی کتابه الموسوم ب: (شبهه إلقاء المعصوم نفسه فی التهلکه ودحضها)؛ حیث قال: «بعد الفحص والتتبع فی الآیات والأخبار، وردِّ العام إلی الخاص، والمطلق إلی المقید، والمتشابه إلی المحکم، دلت البراهین

۱- الصدوق، محمد بن علی، التوحید، ص۳۰۵، هامش رقم ۱.

۲- الصافی، لطف الله، مجموعه الرسائل، ج۲، ص۳۵.

- وأخذت بعنقی - إلی أن علم الإمام حضوری وفعلی...» (۱).

السادس عشر: السید کمال الحیدری

من الذین تطرقوا لموضوع علم الإمام علیه السلام العلامه السید کمال الحیدری؛ حیث قُرِّر له کتاب تحت عنوان (علم الإمام علیه السلام) وقد توصل فی نهایه المطاف - عند بحثه عن کیفیه علم الإمام علیه السلام - إلی أن الأئمه علیهم السلام یعلمون الأشیاء بالفعل لا بالقوه، فقال: «عند إجراء مسح میدانی للروایات الوارده فی علم الإمام، نجد أنها ظاهره - بشکل واضح - أنهم یعلمون کل شیء بالفعل لا بالقوه...»(۲).

السابع عشر: العلامه السید محمد رضا الجلالی

من ضمن مَن تبنّی هذا الرأی فی مسأله علم الأئمه علیهم السلام - بل وکتب حولها بحثاً مدافعا فیه عنها - العلامه السید محمد رضا الجلالی.

قال: «... فنسبه القول: بأن الأئمه یعلمون الغیب... فهی نسبه ظالمه باطله یقصد بها تشویه سمعه هذه الطائفه المؤمنه، التی أجمعت علی اختصاص علم الغیب بالله تعالی، تبعاً لدلاله الآیات الکریمه، والتزمت بما دلت علیه الآیات الأخری من إیصال ذلک العلم إلی الرسول، وما دلت علیه الآثار والأخبار من وصول ذلک العلم إلی الأئمه...» (۳).

۱- حمُّود، محمد جمیل، شبهه إلقاء المعصوم نفسه فی التهلکه ودحضها، ج۲، ص ۴۵.

۲- العبادی، علی حمود، علم الإمام بحوث فی حقیقه ومراتب علم الأئمه المعصومین علیهم السلام، ص ۳۹۵، تقریراً لأبحاث السید کمال الحیدری.

۳- الجلالی، محمد رضا، مقاله حول علم الأئمه بالغیب... مجله تراثنا، ج ۳۷، ص ۱۷.

المبحث الثاني: فی الأدله التی ذُكِرت علی رأیهم

تمهید

اشاره

ینبغی التنبیه علی أن المسائل المهمه – والتی یصعب تصوُّرها علی الناس – یجب أن تكون أول خطوه یخطوها المستدل هو بیان إمكانها، وأنها لیست من الأمور المستحیله، فهذا الشیء یُذلل أمامه الطریق فی استدلاله وتقبُّل الناس كلامه، وقد أشار بعض المحققین إلی هذه النكته المهمه، فی صدد البحث عن مسأله مشابهه لمسألتنا هذه.

قال السید الهاشمی:«... وفی أمثال هذه المسائل المستعصیه والشائكه، یكون الطریق لإثباتها – وإزاحه غموضها وغرابتها عن الأذهان – بأن نثبت إمكانها أولاً، فإن ثبت أنها ممكنه ولیست مستحیله ممتنعه؛ فسوف یسهل اعتقادها...» (۱).

وما نرید تنقیحه فی هذا المقام، هو مطلب یكون جواباً عن السؤال التالی، وهو: هل أن الله تعالی احتجب علی بعض الأُمور لنفسه، بحیث لم یُطلِع أحداً من المخلوقین علیها إطلاقاً؟

۱- الهاشمی، هاشم، نظره فی منهج المعرفه العقائدیه، مجله صوت الإسلام، العدد الأول، السنه الأُولی، محرم الحرام، ص ۳۸.

وقبل الإجابه عن هذا السؤال، نجيب عن تساؤل قبله - يكون موطِّداً لنا فی مقام معرفه النتیجه فی هذا المطلب - وهو: هل احتجاب الله علی بعض الأُمور یعود له بنفع؟ وهل كشف جميع الحقائق مضر به تعالی؟

والجواب بالنفی قطعاً؛ وذلك لأنه غنی عن كل شیء، فلا ینفعه وجود شیء، كما لا یضره عدمه، وهذا المعنی أكدته الآیات القرآنیه (۱).

لكن السؤال الأهم الذی یجب أن یُطرح هو: أن انكشاف جمیع الحقائق لبعض هؤلاء هل ینفعهم أم یضرهم؟

لا شك ولا ریب بأن العلم نفع لهم؛ حیث إنه به ترفع درجات الإنسان، وبه یكون أفضل من جمیع المخلوقات، فعلمهم بشیء یعود علیهم بالنفع.

وأما أنه لا یكون مضراً لهم؛ لأنهم وصلوا درجات لا یهمهم معها كل شیء، فانكشاف العلم لهم ینفعهم؛ باعتبار أنهم محتاجون، ولأنهم موقنون.

إلا أنه قد تقدم فی الفصل الأول، أن بعض المسائل خارجه تخصصاً، كما فی إحاطه المعلول بالعله، فأمثال هذه المسأله غیر منظور إلیها فی كلامنا هذا.

الجواب عن السؤال الرئیسی

وبعد أن عرفنا ما تقدم - من أن الله تعالی غنی لا یضره علم المخلوقات بجمیع الحقائق، وأن الأئمه علیهم السلام محتاجون للعلم، وأنه تنفعهم معرفته ولا تضرهم، إلا ما أخرجناه عن البحث - یكون الجواب عن السؤال المتقدم هو: أن المقتضی للاحتجاب علی علمه غیر متوفر، فلا توجد أی حزازه من إبداء علمه للإنسان، فیبقی رفع الموانع والحجب الموجوده فی القابل، وهذه الموانع هی ارتباطه بالماده والمادیات،

۱- كما فی قوله تعالی: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنتُمُ الْفُقَرَاء إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ)). فاطر: ۱۵.

واقترافه الذنوب والمعاصی؛ بحیث تجعله عاجزاً عن إدراک الحقائق العالیه، وتکون مانعاً بینه وبینها، إلا أن هذه الحجب لیست مطرده فی کل الناس، فهناک مَن ثبت تجرُّده عن الماده، أو أنه غیر محکوم لها، أو أنه معصوم عن ارتکاب المعصیه، فحینها یجب علی الله – بحکم لطفه – أن یُعلمه جمیع العلوم، وهذا الحکم لا یمکن أن یختلف ولا یتخلف، بل یثبت لهم بمقتضی ثبوت المعلول بثبوت علته، وهناک کلام للمفسر النیسابوری – نقله عنه بعض المحققین – حول مسأله نظیر مسألتنا یؤکد لنا هذا المعنی.

قال النیسابوری: «إن امتناع الکرامه عن الأولیاء، إما لأن الله لیس أهلاً لأن یُعطی المؤمن ما یرید، وإما لأن المؤمن لیس أهلاً لذلک، وکلٌّ منهما بعید؛ فإن توفیق المؤمن لمعرفته لَمِنْ أشرف المواهب منه تعالی لعبده، فإذا لم یبخل الفیاض بالأشرف، فلأن لا یبخل بالأدون أوْلی...»(۱).

الأدله القرآنیه

اشاره

الدلیل الأول: الاستدلال بآیه التطهیر: قوله تعالی:

((... إِنَّمَا یُرِیدُ اللَّهُ لِیُذْهِبَ عَنکُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَیْتِ وَیُطَهِّرَکُمْ تَطْهِیرًا))(۲).

لقد استدل بهذه الآیه بعض العلماء الذین تطرقوا لهذا الموضوع، من دون أن یبینوا کیفیه الاستفاده منها لإثبات المطلوب(۳).

ونحن هنا نبسط الکلام، ونبین الاستدلال بها من خلال النقاط التالیه:

۱– العیدروسی، العبد القادر، النور السافر فی أعیان القرن العاشر، ص۸۵. (نقلاً عن المقرم، عبد الرزاق، مقتل الإمام الحسین علیه السلام، ص۵۴).

۲– الأحزاب: ۳۳.

۳– أُنظُر: اللاری، عبد الحسین، المعارف السلمانیه، ص۵۹.

۱ - لا شک بأن المقصود من أهل البیت هم المعصومون علیهم السلام، وقد تواترت الروایات فی کتب المسلمین لإثبات ذلک؛ بحیث بلغت الروایات عن النبی صلی الله علیه وآله وسلم حد التواتر، کما هو واضح لمن راجع بعض الکتب الروائیه، فضلاً عن جمیعها (۱).

وقد ورد فی بعضها عن أنس بن مالک: «أن النبی (صلی الله علیه [وآله] وسلم) کان یمر ببیت فاطمه سته أشهر إذا خرج إلی الفجر، فیقول:

الصلاه یا أهل البیت، إنما یرید الله لیذهب عنکم الرجس أهل البیت ویطهرکم تطهیراً»(۲).

۲ - إن الآیه تُصرِّح بأن الله تعالی أذهب عنهم الرجس وطهّرهم تطهیراً، فلا یوجد شیء من الأشیاء التی تدخل تحت عنوان الرجس ولم یذهبه الله عنهم؛ فکل شیء یکون من الرجس یجب تنزیههم عنه.

۳ - إن الجهل نوع من أنواع الرجس، فلو لم یعلموا بشیء من الأشیاء - ولو

۱- أُنظُر: الکوفی، محمد بن سلیمان، مناقب الإمام أمیر المؤمنین علیه السلام، ج۱، ص۱۵۷، و ج۲، ص۱۳۲. وأیضاً: الکلینی، محمد بن یعقوب، الکافی، ج۱، ص۲۸۷و۴۲۳. وکذا: النعمان المغربی، أبو حنیفه، شرح الأخبار، ج۲، ص۳۰۰و ۳۳۹و۴۷۹. وأیضاً: الصدوق، محمد بن علی، الأمالی، ص۵۵۹ و۵۷۴. والخصال، ص۵۶۱. وکمال الدین وتمام النعمه، ص۲۷۸. وأیضاً: الخزاز القمی، علی بن محمد، کفایه الأثر، ص۶۶. وأما من کتب مدرسه الخلفاء فانْظُر: ابن حنبل، أحمد، مسند أحمد،ج۱، ص۳۳۱و ج۴، ص۱۰۷. وأیضاً: الترمذی، محمد بن عیسی، سنن الترمذی، ج۵، ص۳۱. وأیضاً: النیسابوری، الحاکم، المستدرک، ج۳، ص۱۵۸.

۲- ابن حنبل، أحمد، مسند أحمد، ج۳، ص ۲۵۹. والترمذی، محمد بن عیسی، سنن الترمذی، ج۵، ص۳۱. والنیسابوری، الحاکم، المستدرک، ج۳، ص۱۵۸.

قبل مشيئتهم – لما صحت الآيه فی حقهم علیهم السلام، فلا یمکن تصور الجهل فیهم(۱).

النتیجه: فیثبت لنا أن علمهم مطلق وحاضر عندهم، غیر معلق علی أی شیء.

مناقشه هذا الدلیل

نحن لا نسلم هذه الکلیه (أی کل جهل رجس)، وإنما نقبلها فی حدود معیَّنه، وهی أن کل جهل بشیء من شأنه أن یُعلَم یکون رجساً.

وأما الجهل بالأشیاء التی لا تنالها عقول البشر، أو جهل الشخص لعدم قابلیته لحضور الأشیاء عنده، فلیس من الرجس بشیء.

وبعباره أخری: إن عدم علم الأئمه علیهم السلام ببعض الأمور – أو توقف علمهم علی المشیئه – لا یستوجب أی نقص فی مقامهم ومنزلتهم؛ وذلک لأنهم لیس من شأنهم أن یعلموا هذه الأشیاء، بل ولا من شأن الأشیاء أن تُعلَم، وما کان هذا حاله لا یعاب علیه بأن فیه منقصه، ألا تری أن الأئمه لیسوا واجبی الوجود وأنهم ممکنو الوجود باتفاق الجمیع، ولکن لم یدَّعِ أحد من العلماء أن ذلک منفی عنهم بهذه الآیه؛ لأنها نفت عنهم الرجس، والإمکان رجس فیهم لا بد أن ننزههم عنه؟!

رد هذه المناقشه

ویمکن أن ترد هذه المناقشه بأحد وجهین:

أولاً: نحن لا نسلم بإن الجهل لعدم القابلیه لا یکون رجساً؛ لأن عدم القابلیه التی تکون مانعاً من العلم فی بعض الأحیان هی رجس فی حقیقه الأمر، فیکون عدم علم الشخص بشیء لوجود الرجس فیه، وهذا ما نفته الآیه عنهم علیهم السلام.

۱– أُنظُر: اللاری، عبد الحسین، المعارف السلمانیه، ص ۶۰.

ثانیاً: لو سلمنا الإشکال، وقلنا: بأنه صحیح إلی حد، وإننا نوافقه بأن لیس کل جهل رجس بإطلاقها، بل عدم التعلم مع وجود القابلیه لذلک یکون رجساً، فالجمادات التی لیست قابله للتعلم لا یعد عدم علمها رجساً فی حقها، ولکن مع ذلک لا یصح کلامه فی حقهم علیهم السلام؛ إذ أننا بعد أن ذکرنا – فیما سبق عند ذکر التمهید – أن الإنسان یستطیع أن یکون محطه للفیض الإلهی – فیما لو هیأ نفسه وطهرها من الشوائب – بحکم أن الله فیاض معطاء، وقلنا: إن أهل البیت علیهم السلام ثبت تقبلهم لذلک الفیض؛ فعلی هذا الأساس صح لنا أن نقول: إن عدم علمهم وعدم حضوره عندهم یعد رجساً، وشائبه من الشوائب التی نزههم الله تعالی عنها.

الدلیل الثانی: آیه الشهداء یوم القیامه

اشاره

أحد الأدله النقلیه التی استُدل بها علی علم الإمام (۱)، هو ما دل علی أن أهل البیت هم الشهود یوم القیامه علی الناس، وبیان هذا الدلیل یکون من خلال المقدمات التالیه:

المقدمه الأُولی: قد ثبت بالأدله القطعیه أن فی یوم القیامه یکون النبی شاهداً علی جمیع الخلائق، وهذا ما صرَّح به القرآن فی آیات متعدده:

قال تعالی:

((فَکَیْفَ إِذَا جِئْنَا مِن کُلِّ أمَّهٍ بِشَهِیدٍ وَجِئْنَا بِکَ عَلَی هَؤُلاء شَهِیدًا))(۲).

وکذا فی قوله تعالی:

۱- أُنظُر: المظفر، محمد حسین، علم الإمام، ص۴۲.

۲- النساء: ۴۱.

((وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِى كُلِّ أُمَّهٍ شَهِيدًا عَلَيْهِم مِّنْ أَنفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَى هَؤُلاءِ...))(۱).

المقدمه الثانيه: إن المراد من الضمير وإن كان خصوص النبى صلى الله عليه وآله وسلم، إلا أن الأئمه عليهم السلام يشاركونه بهذه الوظيفه، وهذه المقدمه نأخذها أصلًا مسلماً، نعتمد فيه على ما ثبت فى محله، من أن وظيفه النبى وأهل بيته واحده إلا ما خرج بالدليل، والروايات التى دلَّت على ذلك كثيره جداً، وبما أن هذه الوظيفه غير خارجه، وإنما هى مشتركه بينهم، كما صرَّحت روايات كثيره على أن الأئمه عليهم السلام شهود على الناس يوم القيامه، حتى جعل ثقه الإسلام الكلينى باباً كاملًا فى الكافى بعنوان (فى أن الأئمه شهداء الله عزَّ وجل على خلقه) أورد فيه الروايات الداله على ذلك (۲)؛ فيكون المراد من الآيه الأئمه أيضاً.

المقدمه الثالثه: يوجد تلازم بين كونهم شهوداً على جميع الخلائق، وبين كونهم عالمين بكل شىء - كان أو سيكون -؛ لعدم إمكان كون غير العالم شاهداً على ما لا يعلم(۳).

النتيجه: فيثبت لنا أن الأئمه عليهم السلام يعلمون بجميع الأشياء مطلقاً، علماً حاضراً، وأن علمهم غير متوقف على المشيئه.

شبهه وردُّها: إن أدنى تأمل فى الآيات القرآنيه يبطل الملازمه المزعومه؛ حيث

۱- النحل: ۸۹.

۲- الكلينى، محمد بن يعقوب، الكافى، ج ۱، ص ۱۹۰.

۳- قال جلال الدين الصغير:« ولا أعتقد أن ثمه عسر فى الوصول إلى تلازم آخر، وهو تلازم أمر الشهاده مع وجود المعاينه، فليس من معنى للشهاده بمعزل عن أن يكون الشاهد معايناً لما سيشهد به...». جلال الدين، على الصغير، مَن عنده علم الكتاب ؟، ص ۴۶.

ثبت أن الأيدى والأرجل تشهد على الإنسان بما عمل، قال تعالى:

حَتَّى إِذَا مَا جَاءُوهَا شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ وَجُلُودُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (٢٠) وَقَالُوا لِجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِى أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ خَلَقَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ (١).

فإذا أمكن أن تكون هذه الجوارح غير الشاعره شاهده على الإنسان، أمكن أن يكون غير العالم شاهداً كذلك، ولا تبقى الملازمه المدعاه.

جواب الشبهه: إن ما توهمه المستشكل غير قادح فى الاستدلال؛ وذلك لإمكان أن تكون حواس الإنسان شاعره بما يعمل، عالمه بجميعها، فلا دليل على عدم علمها، بل الدليل القرآنى قائم على أن كل شىء فى الوجود له شعور، وأنه يعبد الله ويسبحه كذلك؛ وهذا ما جاء فى قوله تعالى:

(تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا) (٢).

مناقشه الدليل

وهذا الدليل وإن كان سالماً عن النقاش من هذه الجهه المتقدمه، إلا أن ما ينبغى أن يقال فيه: أنه أخص من المدعى أيضاً؛ حيث إنه غايه ما يثبته هو علمهم بأفعال المخلوقين المكلفين منهم فقط، ومنذ زمن تكليفهم الشرعى فقط، وهذا المقدار من الوظيفه يكفى فى تحققه أن يعلموا بأنهم شهداء على الناس يوم القيامه، فتتحقق عندهم المشيئه لعلم ما يحتاجونه من أفعال العباد، فلا نستطيع أن نقول: إنهم يعلمون

١- فُصِّلت: ٢٠ ٢١.

٢- الإسراء: ۴۴.

بأفعالهم كلها علماً حاضـراً، ولا أنهم عالمون بأفعال المخلوقات الأخرى التی لم یکن علیها تکلیف کـذلک، فضـلًا عن أفعال الله تعالی، فإن الآیه لا تثبت ذلک قطعاً؛ لأنها لیست فی مقام الکلام عنه، فلا یمکن إثباته علمهم المطلق من خلال هذا الدلیل.

الدلیل الثالث

اشاره

التمسک بقوله عزَّ وجل:

((وَقُلِ اعْمَلُواْ فَسَیَرَی اللّهُ عَمَلَکُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَی عَالِمِ الْغَیْبِ وَالشَّهَادَهِ فَیُنَبِّئُکُم بِمَا کُنتُمْ تَعْمَلُونَ))(۱).

والاستدلال بهذه الآیه یتم من خلال رسم النقاط التالیه:

الأُولی: إن المراد من المؤمنین فی الآیه هم خصوص الأئمه علیهم السـلام، کما ورد فی الکافی الشـریف، بسـنده إلی یعقوب بن شعیب قال: «سألت أبا عبد الله علیه السلام عن قول الله عز وجل:

((فَسَیَرَی اللّهُ عَمَلَکُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ)).

قال:

هم الأئمه» (۲).

وکذا ما روی فی الفقیه: «أن أعمال العباد تعرض علی رسول الله صـلی الله علیه وآله وسـلم، وعلی الأئمه علیهم السـلام کل یوم، أبرارها وفجارها فاحذروا، وذلک قول الله عز وجل:

۱- التوبه: ۱۰۵.

۲- الکلینی، محمد بن یعقوب، الکافی، ج ۱، ص ۲۲۰.

((وَقُلِ اعْمَلُواْ فَسَيَرَى اللّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ))»(۱).

وهـذا الشـیء واضـح لمن راجع الروایـات المفسره لهـذه الآیه، فقد جعل بعض المحـدثین طائفه خاصه بهـذا الباب، ذکر فیها الروایات التی فسرت لنا المراد من الذین آمنوا(۲).

الثانیه: إن الآیه تثبت الرؤیه لهم علیهم السلام بوجه مطلق وغیر مقید.

الثالثه: إن الرؤیه تساوی العلم فی الخارج، فمَن یری شیئاً یعلم به.

إذاً؛ فالأئمه یعلمون بجمیع ما یصدر منّا من أفعال علماً حاضراً لدیهم، ولا یختلف الحال فی ذلک بین الأحکام والموضوعات.

مناقشه الدلیل

وهـذا الدلیل کسابقه من حیث الإشـکال المتقدم؛ إذ إنه لا یثبت المدعی – وهو علمهم الحاضـر – حیث إنه یکفی لهذه الوظیفه أن تحصل منهم المشیئه؛ فیعلمون بأعمال العباد.

الدلیل الرابع

اشاره

التمسک بقوله تعالی:

((... وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ))(۳).

۱– الصدوق، محمد بن علی، من لا یحضره الفقیه، ج۱، ص۱۹۱.

۲– أُنظُر: الصـفار، محمـد بن الحسن، بصـائر الـدرجات، ص۴۴۴. وأیضـاً: الکلینی، محمـد بن یعقوب، الکـافی، ج۱، ص ۲۱۹. وأیضـاً: النعمان المغربی، أبو حنیفه، دعائم الإسـلام، ج۱، ص۲۱. وکـذا: الصـدوق، محمد بن علی، من لا یحضـره الفقیه، ج۱، ص۱۹۱.

۳– النحل: ۸۹.

ذكر بعض العلمـاء والمحققين(١)، أن هـذه الآـيه تـدل على علمهم الحاضـر عنـدهم عليه السـلام، ووجه الاسـتدلال بهـا يكـون كالتالى:

أولاًـ: إن هـذه الآـيه – بإطلاقها – دلت على وجود كل معلوم فى الكتاب الكريم، فلا يخلو من شـىء يخطر فى البال، وقـد أشـبع بعض المحققين هذا المضمون تفصيلاً فى مقام البحث عن علم الإمام (٢).

ثانيـاً: إن أهل البيت عليهم السـلام حوت صـدورهم كل ما كان فى الكتاب، فهناك آيات كثيره جـداً، جاءت تحمل عنوان (من عنده علم الكتاب)، فسرها لنا أهل البيت عليهم السلام وصرحوا بأن المقصود منها هم عليهم السلام، وهناك روايات أيضاً دلت على أن علم الكتاب عندهم (٣).

ففى قوله تعالى:

((بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ...))(۴).

وردت طائفه من الروايات تقول: «هم الأئمه خاصه...» (۵).

وليت شعرى! مَن الذى يكون مصداقاً لهذه الآيه لو لم يكن الأئمه عليهم السـلام مصداقاً لها؟ فلم يدَّعِ أحد من المسلمين غيرهم أن فى صدره هذه الآيات البيِّنات.

١- أُنظُر: المظفر، محمـد حسـين، علم الإمـام، ص۴۳. وأيضـاً: العبـادى، على حمـود، علم الإمام بحوث فى حقيقه ومراتب علم الأئمه المعصومين عليهم السلام، ص ۸۴، تقريراً لأبحاث السيد كمال الحيدرى.

٢- أُنظُر: العبادى، على حمود، علم الإمام بحوث فى حقيقه ومراتب علم الأئمه المعصومين عليهم السلام، ص۸۴، تقريراً لأبحاث السيد كمال الحيدرى.

٣- أُنظُر: الكلينى، محمـد بـن يعقـوب، الكـافى ج ١، ص٢٢٨، بـاب: إنه لم يجمـع القرآن كله إلاـ الأـئمه عليهم السـلام وإنهم يعلمون علمه كله.

۴- العنكبوت: ۴۹.

۵- الصفار، محمد بن الحسن، بصائر الدرجات، ص ۲۲۶.

وهناک الکثیر من الآیات الأخری، التی یقطع من خلالها بأن أهل البیت علیهم السلام یعلمون الکتاب کله، کما سیأتی الحدیث عنها فی الأدله الأخری.

النتیجه: إذاً؛ أهل البیت علیهم السلام یعلمون الأشیاء علماً مطلقاً غیر معلق علی شیء.

مناقشه الدلیل

إن هذا الدلیل وإن کان من امتن الأدله، ولکنه یواجه مشکله واحده یصعب من خلالها المحافظه علی تمامیه الدلیل حینئذ، وهذه المشکله هی أن العلماء - وتبعاً للروایات - ذکروا أن للقرآن مراتب وجودیه متعدده، فی کل مرتبه منها یختلف الکتاب عن غیره فی المرتبه الأخری، وأن الکتاب الذی یحتوی علی کل شیء لیس ما هو فی أیدینا، بل ما هو فی مرتبه أم الکتاب، والذی لم تنله ید المخلوقات علی الإطلاق.

قال صدر المتألهین رحمه الله: «... وبالجمله إن للقرآن درجات ومنازل - کما للإنسان - وأدنی مراتب القرآن، وهو ما فی الجلد والغلاف، کأدنی مراتب الإنسان، وهو ما فی الإهاب والبشره، وللقرآن فی کل مرتبه ومقام حمله یحفظونه ویکتبونه، ولا یمسونه الا بشرط طهارتهم عن حدثهم، أو عن حدوثهم ونزاهتهم... » (۱).

وقال العلّامه الطباطبائی قدس سره - فی تفسیره لقوله تعالی:

(إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ) (۲).

«... وجَعْلُ رجاء تعقله غایه للجعل المذکور یشهد بأن له مرحله من الکینونه والوجود، لا ینالها عقول الناس، ومن شأن العقل أن ینال کل أمر فکری، وإن بلغ من

۱- الشیرازی، صدر الدین محمد، الحکمه المتعالیه فی الأسفار العقلیه الأربعه، ج ۳، ص ۳۹.

۲- الزخرف: ۳.

اللطافه والـدقه ما بلغ، فمفاد الآیه: أن الکتاب بحسب موطنه الـذی له فی نفسه أمر وراء الفکر، أجنبی عن العقول البشـریه، وإنما جعله الله قرآناً عربیاً، وألبسه هذا اللباس رجاء أن یستأنس به عقول الناس فیعقلوه»(۱).

وقال فی موضع آخر أیضاً: «... قوله تعالی:

(وَإِنَّهُ فِی أُمِّ الْکِتَابِ لَدَیْنَا لَعَلِیٌّ حَکِیمٌ)

تأکیـد وتبیین لما تدل علیه الآیه السابقه، أن الکتاب فی موطنه الأصـلی وراء تعقل العقول. والضـمیر للکتاب، والمراد بأم الکتاب اللوح المحفوظ کما قال تعالی:

(بَلْ هُوَ قُرْآَنٌ مَجِیدٌ (۲۱) فِی لَوْحٍ مَحْفُوظٍ)البروج: ۲۲.

وتسـمیته بأم الکتاب؛ لکونه أصل الکتب السماویه یستنسخ منه غیره... والمراد بکونه علیّا – علی ما یعطیه مفاد الآیه السابقه – أنه رفیع القـدر والمنزلـه من أن تنـاله العقـول، وبکـونه حکیمـا أنه هنـاک محکم غیر مفصـل ولاـ مجزی إلی سـور وآیـات وجمل وکلمات کما هو کذلک بعد جعله قرآنا عربیا، کما استفدناه من قوله تعالی:

(کِتَابٌ أُحْکِمَتْ آَیَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَکِیمٍ خَبِیرٍ)هود: ۱.

وهذان النعتان أعنی کونه علیا حکیما هما الموجبان لکونه وراء العقول البشـریه، فإن العقل فی فکرته لا ینال إلا ما کان من قبیل المفاهیم والألفاظ أولا، وکان مؤلفا من مقدمات تصدیقیه یترتب بعضـها علی بعض کما فی الآیات والجمل القرآنیه... فمحصـل معنی الآـیتین: أن الکتـاب عنـدنا فی اللوح المحفوظ ذو مقام رفیع وإحکام لا تناله العقول لـذینک الوصـفین وإنما أنزلناه بجعله مقروا عربیا رجاء أن یعقله الناس» (۲).

۱– الطباطبائی، محمد حسین، تفسیر المیزان، ج ۱۸، ص ۸۳.

۲– المصـدر نفسه، ص۸۴. وانْظُر: العبـادی، علی حمـود، علـم الإمـام بحـوث فی حقیقـه ومراتب علم الأـئمه المعصـومین علیهم السلام، ص ۹۳، تقریراً لأبحاث السید کمال الحیدری.

وقال السيد كمال الحيدرى: «لعل أوضح نص قرآنى يدل على وجود عوالم متعدده هو قوله تعالى:

((وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا عِندَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنَزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ))(١)...»(٢).

وإذا كـان القرآن له مراتب وجوديه؛ فإثبـات أن هـذه المرتبه منه تحتوى على كـل شـىء يحتاج إلى دليل، وبما أن ما تقـدم من كلام العلماء يدل على أن المرتبه الوجوديه فى عالمنا أضعف المراتب للقرآن؛ فلا يمكننا ادعاء احتوائه على جميع العلوم.

جواب الإشكال

إن المستشكل يفترض عدم وجود الدليل على احتواء القرآن على جميع العلوم من الأمور المسلمه، مع أن قوله تعالى:

((... وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ)).

يـدل بكـل وضـوح على مـا نروم إليه من مطلب، فحـتى مَن ذكر المراتب الوجوديه للقرآن لم ينكر احتواءه على كـل شـىء، بل تقدم أن العلّامه الحيدرى من الذين أثبتوا هذا الشىء من دون أى ترديد.

الاستدلال بالآيه بطريقه أُخرى

ثم إنه يمكن التمسک بهذه الآيه -:

((وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ))(٣).

١- الحجر: ٢١.

٢- العبـادى، على حمـود، علم الإمـام بحـوث فى حقيقه ومراتب علم الأـئمه المعصومين عليهم السـلام، ص ٩٠، تقريراً لأبحاث السيد كمال الحيدرى.

٣- النحل: ٨٩.

أو قوله:

((... مَّا فَرَّطْنَا فِی الکِتَابِ مِن شَیْءٍ...))(۱).

من جهه أخری، مع الاستناد إلی حدیث الثقلین، وهو قول النبی صلی الله علیه وآله وسلم: «إنی قد ترکت فیکم أمرین، لن تضلوا بعدی ما إن تمسکتم بهما: کتاب الله، وعترتی أهل بیتی؛ فإن اللطیف الخبیر قد عهد إلیَّ أنهما لن یفترقا حتی یردا علیَّ الحوض کهاتین – وجمع بین مسبحتیه – ولا أقول: کهاتین – وجمع بین المسبحه والوسطی – فتسبق إحداهما الأخری؛ فتمسکوا بهما لا تزلوا ولا تضلوا، ولا تقدموهم فتضلوا»(۲).

ولقد استدل بعض علمائنا المعاصرین(۳) بهذا الدلیل علی علم الأئمه علیهم السلام المطلق؛ وذلک من خلال بیان أمور:

۱ – إن النبی صلی الله علیه وآله وسلم قرنهم مع القرآن، وجعل أحدهما لا یفترق عن الآخر.

۲ – لا خلاف بین العلماء، أن القرآن فیه العلم المطلق بأجمعه.

کما وری فی الکافی بسنده إلی أبی جعفر علیه السلام قال:

«إذا حدثتکم بشیء فاسألونی من کتاب الله» (۴).

وقد ذکر المحدث المازندرانی فی بیان معنی هذه الروایه ما نصه: «أی: فاسألونی

۱– الأنعام: ۳۸.

۲– الکلینی، محمد بن یعقوب، الکافی، ج۲، ص ۴۱۵.

۳– أُنظُر: العبادی، علی حمود، علم الإمام بحوث فی حقیقه ومراتب علم الأئمه المعصومین علیهم السلام، ص۱۹، تقریراً لأبحاث السید کمال الحیدری.

۴– الکلینی، محمد بن یعقوب، الکافی، ج۱، ص ۶۰.

عن موضعه ومأخذه من كتاب الله. وفيه تنبيه على أن كل شيء - كان أو يكون أو كائن - فهو فى القرآن; لأنه برهان كل علم، ودليل كل شيء، ونور كل حق، وصراط كل غائب، وشاهد كل حكم، وضياء كل صدق، فكل فعل لا يطابقه فهو باطل، وكل قول لا يوافقه فهو كاذب، وكل من تمسك برأيه فهو خاسر».

٣ - إن عدم افتراقهم مع الكتاب لا يمكن تصوره إلا إذا كان علمهم مطلقا؛ وفى غير هذه الصوره فسوف تقع المخالفه شاءوا أم أبوا.

النتيجه: فثبت لنا أن علمهم عليهم السلام مطلق وفعلى.

ولا يضر فى الاستدلال ما يمكن ذكره من الفوارق المتصوره بين كتاب الله وبينهم عليهم السلام؛ إذ يكون مقطوعاً أنه فى غير هذه الجهه؛ لاستحاله ثبوته بينهما.

ولعمرى، فما أكثر الفوارق - غير المخله فى مقامهما - بينهما، فهذا صامت وهذا ناطق، وهذا كلام الله وهؤلاء عباد الله...

الدليل الخامس

التمسك بقوله تعالى:

((وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُواْ لَسْتَ مُرْسَلاً قُلْ كَفَى بِاللّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِندَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ))(١).

والاستدلال بها يتوقف على بيان أمور:

١ - فى المراد من الكتاب:

فإن الاستدلال بهذه الآيه لإثبات العلم المطلق يبتنى على كون الكتاب ليس هو

١- الرعد: ٤٣.

خصوص التوراه والإنجيل، أو لا أقل يتوقف الاستدلال بها على إثبات أنه شامل للقرآن ولغيره من الكتب السماويه.

وهذا الشيء سهل الإثبات؛ حيث إن مَن ادعى كون الآيه ناظره إلى خصوص التورات والإنجيل إنما هو لأجل توهم أن مَن عنده علم الكتاب هو عبد الله بن سلام، فإذا أبطلنا ذلك زال التوهم المذكور، وثبت أنها داله على أن الكتاب غير التوراه والإنجيل؛ لأن الآيه مكيه، وإذا كانت مكيه يبطل الادعاء المزعوم بأنها جاءت بخصوص عبد الله بن سلام، وتميم الداري؛ لكي يكون المراد من الكتاب خصوص التوراه والإنجيل، كما ورد في كتب التفسير استنكار ذلك(١)، وقد أشبع بعض المحققين هذا المطلب في كتاب مستقل(٢)، ومن ضمن الأمور التي ذكرها فيه هو ما أسلفنا به من آراء المفسرين، كما أن الروايات الآتيه في تفسير المراد بمن عنده أهل الكتاب خير دليل على ذلك.

٢ – في إن المراد ممن عنده علم الكتاب هم أهل البيت عليهم السلام، وعلى رأسهم علي بن أبي طالب عليه السلام، وهذا ما تكفلت به الروايات الكثيره والصحيحه، كما جاء في الكافي بسنده عن بريد بن معاويه قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام:

((... قُلْ كَفَى بِاللّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِندَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ)).

١– جاء في تفسير مجاهد، ج١، ص٣٣، قوله: «... وسئل سعيد بن جبير: أهو عبد الله بن سلام؟ فقال: هذه السوره مكيه، فكيف يكون عبد الله بن سلام؟». وفي تفسير ابن جرير الطبري، ج١٣، ص٢٣٢ قال: «حدثني المثنى، قال: ثنا الحجاج بن المنهال، قال: ثنا أبو عوانه، عن أبي بشر، قال: قلت لسعيد بن جبير: ومن عنده علم الكتاب: أهو عبد الله بن سلام ؟ قال: هذه السوره مكيه، فكيف يكون عبد الله بن سلام ؟ قال: وكان يقرؤها: ومن عنده علم الكتاب. يقول: من عند الله...».

٢– أُنظُر: جلال الدين، علي الصغير، من عنده علم الكتاب؟، ص٣٧.

قال:

«إيانا عنى، وعلى أولنا وأفضلنا وخيرنا بعد النبى صلى الله عليه وآله وسلم»(۱).

أو ما ذكره الطوسى فى تفسيره – بعد أن ذكر الأقوال فى الآيه –:«... وقال أبو جعفر وأبو عبد الله عليهما السلام:

هم أئمه آل محمد صلى الله عليه وآله وسلم؛ لأنهم الذين عندهم علم الكتاب بجملته، لا يشذ عنهم شيء من ذلك دون من ذكروه...»(۲).

وقد وردت روايات كثيره – ومعظمها معتبره – فى الكافى(۳) وغيره(۴) تفسر هذه الآيه بما يتحد مع مضمون هذه الروايه؛ مما يدل – وبوضوح – على أن من عنده علم الكتاب هم أهل البيت عليهم السلام خاصه.

الدليل السادس

قوله تعالى:

((... وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ...))(۵).

من الآيات التى استدل بها بعض العلماء (۶) لإثبات أن علمهم عليهم السلام حاضر مطلق – غير متوقف على الإشاءه – قوله تعالى:

۱– الكلينى، محمد بن يعقوب، الكافى، ج۱، ص ۲۲۹.

۲– الطوسى، محمد بن الحسن، التبيان، ج۶، ص۲۶۸.

۳– أُنظُر: الكلينى، محمد بن يعقوب، الكافى، ج۱، ص ۲۲۹.

۴– أُنظُر: الصفار، محمد بن الحسن، بصائر الدرجات، ص۲۳۴. وأيضاً: القاضى النعمان، أبو حنيفه، دعائم الإسلام، ج۱، ص۲۲.

۵– آل عمران: ۷.

۶– أُنظُر: اللارى، عبد الحسين، المعارف السلمانيه، ص۵۷.

((... وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ...)).

والاستدلال بهذه الآيه يتوقف على مقدمات:

المقدمه الأُولى: ثبت فى علم الأصول أن إطلاق المشتق على ما سوف يتلبس بالمبدأ إنما يكون على نحو المجاز لا الحقيقه، وهذا أمر متفق عليه بين العلماء(۱)، وقد استعمل الله عز وجل هذه الصيغه فى الآيه المباركه بقوله: ((وَالرَّاسِخُونَ))، فلو لم يكونوا راسخين فى العلم فعلاً؛ لكان استعمال هذه الصيغه، أى: المشتق فى ذات لم تتلبس بالمبدأ بعد، وهذا من استعمال اللفظ فى غير ما وضع له، وهذا الاستعمال يحتاج إلى قرينه تدل عليه؛ لما سوف يأتى فى المقدمه الثانيه، مع أنها مفقوده فى المقام.

المقدمه الثانيه: إن الأصل فى الكلام أن يحمل على الحقيقه لا المجاز؛ لأصاله الحقيقه (۲).

المقدمه الثالثه: إن الراسخين فى العلم هم الأئمه المعصومون عليهم السلام؛ كما وردت روايات معتبره تدل على ذلك، فقد أورد الكلينى رحمه الله فى الكافى باباً خاصاً تحت عنوان: (ان الراسخين فى العلم هم الأئمه عليهم السلام) (۳)، قال فيه:

۱ – عن أبى عبد الله عليه السلام قال:

«نحن الراسخون فى العلم ونحن نعلم تأويله».

۲ – عن بريد بن معاويه، عن أحدهما عليهما السلام فى قوله الله عز وجل:

«((وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ)).

۱- أُنظُر: الآخوند، محمد كاظم، كفايه الأصول، ص۳۸.
۲- أُنظُر: العلامه الحلى، الحسن بن يوسف، مختلف الشيعه، ج۶، ص۳۴۷. وأيضاً: الرازى، محمد تقى، هدايه المسترشدين، ج۱، ص۲۰۹. وأيضاً: الوحيد البهبهانى، محمد باقر، الرسائل الفقهيه، ص۲۴۵.
۳- الكلينى، محمد بن يعقوب، الكافى، ج۱، ص۲۱۳.

«فرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أفضل الراسخين فى العلم، قد علَّمه الله عز وجل جميع ما أنزل عليه من التنزيل والتأويل، وما كان الله لينزل عليه شيئاً لم يعلمه تأويله، وأوصياؤه من بعده يعلمونه كله، والذين لا يعلمون تأويله إذا قال العالم فيهم بعلم، فأجابهم الله بقوله:

((يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا)).

والقرآن خاص وعام، ومحكم ومتشابه، وناسخ ومنسوخ، فالراسخون فى العلم يعلمونه».

۳ – عن أبى عبد الله عليه السلام قال:

«الراسخون فى العلم: أمير المؤمنين والأئمه من بعده».

النتيجه: فإذا علمنا أن الله تعالى استخدم صيغه المشتق فى الآيه المباركه، وأن المشتق لا يستعمل فيما سوف يتلبس بالمبدأ يكون على نحو المجاز لا الحقيقه، وعلمنا أيضاً أن الأصل فى الكلام أن يحمل على الحقيقه، إلا أن تُعقد قرينه من قِبَل المتكلم، تصلح لأن تكون صارفه عن ذلك، ولم نجد قرينه فى المقام، فإذا ضممنا إلى ذلك أن المقصود من الراسخين هنا هم الأئمه خاصه؛ يثبت قهراً أن علم الأئمه عليهم السلام حاضر غير متوقف على المشيئه.

الدليل السابع

اشاره

قوله تعالى:

((بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَمَا يَجْحَدُ بِآيَاتِنَا إِلَّا الظَّالِمُونَ))(۱).

۱– العنكبوت: ۴۹.

الاستدلال بالآیه

اشاره

ویتضح الاستدلال بهذه الآیه من خلال ذکر النقاط التالیه:

النقطه الأُولی

إن هـذه الآـیه تصرح بـأن هنـاک من أوتی العلم وحصـل علیه، وأن العلم الـذی ذُکر فی الآـیه شامـل لجمیع مـا یمکن أن یؤتاه الإنسـان، إمـا بالإطلاـق - کمـا هو الصـحیح - حیث إنه تعالی لم یقیـد العلم بقیـد، أو لا أقل بالعموم - علی قول ضـعیف - لأن الألف واللام إذا دخلت علی الاسم تفید العموم والشمول، کما هو مذهب بعض العلماء(۱).

النقطه الثانیه

إن الـذین أوتوا العلم هم الأئمه خاصه من بعد النبی صـلی الله علیه وآله وسـلم، وقد تکفلت بإثبات هذا المعنی روایات صـریحه ومعتبره.

فقـد جاء فی کتاب الکافی الشـریف، فی باب: (أن الأئمه قد أوتوا العلم وأثبت فی صدورهم) قال رحمه الله: «... عن أبی بصـیر، قال: سمعت أبا جعفر علیه السلام یقول فی هذه الآیه:

(بَلْ هُوَ آَیَاتٌ بَیِّنَاتٌ فِی صُدُورِ الَّذِینَ أُوتُوا الْعِلْمَ)

فأومأ بیده إلی صدره»، وغیرها من الروایات المتحده معها مضموناً (۲).

النتیجه: فالأئمه علیهم السـلام قـد أوتوا العلم فعلًا، وحوته صـدورهم، وهـذا یساوی فی النتیجه کون علمهم حاضـراً، غیر متوقف علی المشیئه.

۱- أُنظُر: الحائری، محمد حسین، الفصول الغرویه فی الأصول الفقهیه، ص ۱۷۱.

۲- أُنظُر: الکلینی، محمد بن یعقوب، الکافی، ج ۱، ص ۲۱۴.

الدليل الثامن

اشاره

قوله تعالی:

(لِنَجْعَلَهَا لَكُمْ تَذْكِرَةً وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ) (١).

ومن ضـمن الآيات التی استدل(٢) بهـا علی علمهم المطلق والحاضـر هو قوله تعـالی: (وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ)، وكيفيه الاسـتدلال بها يكون بالبيان التالی:

أولًا: قد ثبت – فی محله – أن هذه الأذن التی ذكرها القرآن واعيةٌ لكل شـیء، فقد وری الصـفار فی بصائره بسـنده عبد الرحمن بن كثير، عن أبی عبد الله عليه السلام فی قول الله تعالی: (وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ) قال:

«وعت أُذن أمير المؤمنين ما كان وما يكون» (٣).

ثانياً: قد جاء فی تفسير هذه الآيه، أنّ الأُذن الواعيه هی أُذن أمير المؤمنين عليه السلام؛ فقد ورد فی الكافی بسنده، عن يحيی بن سالم، عن أبی عبد الله عليه السلام قال:

«لما نزلت: (وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ) ، قال رسول الله صلی الله عليه وآله وسلم: هی أُذنك يا علی»(۴).

وهناك روايات كثيره ذكرت فی مصادر أخری، تدل علی هذا المعنی أيضاً(۵).

١- الحاقه: ١٢.

٢- أُنظُر: المظفر، محمد حسين، علم الإمام، ص۴٢.

٣- الصفار، محمد بن الحسن، بصائر الدرجات، ص۵٣٧.

۴- الكلينی، محمد بن يعقوب، الكافی، ج١، ص۴٢٣.

۵- أُنظُر: الكوفی، محمد بن سـليمان، مناقب الإمام أمير المؤمنين عليه السـلام، ج١، ص١٩۶. وأيضـاً: علی بن جعفر، مسائل علی بن جعفر، ص٣٣٠. وأيضاً: الصـفار، محمد بن الحسن، بصائر الدرجات، ص١۵۶. وكـذا: الصدوق، محمد بن علی، عيون أخبار الرضا، ج١، ص۶٧. ومعانی الأخبار، ص ۶٠.

ثالثاً: إن كل ما علمه أمير المؤمنين عليه السلام قد وصل إلى الأئمه من بعده قاطبه، كما دلّت على ذلك روايات كثيره أيضاً، منها ما جاء في الكافي، كقول أبي جعفر عليه السلام قال:

«إن العلم الذي نزل مع آدم عليه السلام لم يرفع، والعلم يتوارث، وكان علي عليه السلام عالم هذه الأُمَّه، وإنه لم يهلك منا عالم قط إلا خلفه من أهله من علم مثل علمه، أو ما شاء الله».

إلى غير ذلك من الروايات المماثله لها في نفس الباب (۱).

النتيجه: أنَّ أُذن الأئمه عليهم السلام وعت علم ما كان وما يكون، وهذا معناه أن علمهم عليهم السلام حاضر عندهم، غير معلق على المشيئه.

خلاصه الاستدلال بالآيات القرآنيه

إن المتحصل - من بعد هذه الجوله مع الأدله القرآنيه على علم الأئمه عليهم السلام - أن في الآيات القرانيه الكفايه لإثبات هذا الموضوع، ومن دون أي حاجه إلى دليل آخر، وإذا كان هناك دليل في البين، فنور على نور.

الأدله الروائيه

توجد مجموعه من الروايات التي دلت صراحه - أو ظاهراً - على أن علمهم عليهم السلام حاضر عندهم، وغير مقيد بالإشاءه، وقد ذُكِر الكثير منها في أُمهات المصادر المعتبره، فجاء في الكافي الشريف - وغيره من المصادر الحديثيه الأخرى -

---

۱- أُنظُر: الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي، ج۱، ص۲۲۲.

مجموعه من الطوائف التی یحصل معها الاطمئنان بثبوت هذا المعنی، فقد وردت مجموعه من الطوائف الداله علی أن علمهم علیهم السلام حاضر، وغیر مقید بالمشیئه، جاء فی کل طائفه منها مجموعه من الروایات بأسانید مختلفه، تبلغ بمجموعها حد التواتر المعنوی علی أقل التقادیر - علی أن بعضاً منها معتبر وصحیح - وسوف نقتصر فی ذلک علی مواضع الحاجه فقط؛ خوفاً من الإطاله:

الطائفه الأُولی

(أن الأئمه علیهم السلام یعلمون علم ما کان وما یکون وأنه لا یخفی علیهم علیهم السلام شیء).

۱ - روی الکلینی بسنده، عن أبی عبد الله علیه السلام فی حدیث:

«... ورب الکعبه، ورب البنیه - ثلاث مرات - لو کنت بین موسی والخضر لأخبرتهما أنی أعلم منهما، ولأنبئتهما بما لیس فی أیدیهما؛ لأن موسی والخضر علیهما السلام أعطیا علم ما کان، ولم یعطیا علم ما یکون وما هو کائن حتی تقوم الساعه، وقد ورثناه من رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم وراثهً» (۱).

۲ - وعنه علیه السلام:

«إنی لأعلم ما فی السماوات، وما فی الأرض، وأعلم ما فی الجنه، وأعلم ما فی النار، وأعلم ما کان وما یکون. قال: ثم مکث هنیئه، فرأی أن ذلک کبر علی من سمعه منه؛ فقال: علمت ذلک من کتاب الله عز وجل، إن الله عز وجل

۱- الکلینی، محمد بن یعقوب، الکافی، ج۱، ص۲۶۰. وأیضاً: الحلی، حسن بن سلیمان، المحتضر، ص۲۰۶.

يقول: {فيه تبيان كل شيء}(۱)» (۲).

۳ – عن جماعه بن سعد الخثعمی أنه قال: «كان المفضل عند أبی عبد الله علیه السلام، فقال له المفضل: جعلت فداک، يفرض الله طاعه عبد علی العباد ويحجب عنه خبر السماء؟ قال:

لا، الله أكرم وأرحم وأرأف بعباده من أن يفرض طاعه عبد علی العباد، ثم يحجب عنه خبر السماء صباحاً ومساءً» (۳).

۴ – عن ضريس الكناسی، قال: «سمعت أبا جعفر علیه السلام يقول – وعنده أناس من أصحابه –:

عجبت من قوم يتولونا ويجعلونا أئمه، ويصفون أن طاعتنا مفترضه عليهم كطاعه رسول الله علیه السلام، ثم يكسرون حجتهم، ويخصمون أنفسهم بضعف قلوبهم، فينقصونا حقنا، ويعيبون ذلک علی من أعطاه الله برهان حق

۱– استدل علیه السلام بالآيه المباركه، ولكنها لم تكن نص ما جاء فی الكتاب الكريم؛ ولذا ذكر العلماء عده حتمالات فی توجيه ما جاء فی هذه الروايه: منها: أن الراوی قد نقل الآيه بالمعنى. أُنظُر: الكلينی، محمد بن يعقوب، الكافی، ج۱، ص۲۶۱، هامش رقم۱. ومنها: أن الإمام علیه السلام قرأ هذه الآيه علی قراءه عندهم عليهم السلام. أُنظُر: المصدر نفسه. ومنها: أن الإمام علیه السلام أراد المعنى لا النص بعينه. أُنظُر: الحسينی، شرف الدين، تأويل الآيات، ج۱، ص۱۰۳، هامش رقم ۳.

۲– الصفار، محمد بن الحسن، بصائر الدرجات، ص۱۴۵. وأيضاً: الكلينی، محمد بن يعقوب، الكافی، ج۱، ص۲۶۱.

۳– الصفار، محمد بن الحسن، بصائر الدرجات، ص۱۴۸. وأيضاً: الكلينی، محمد بن يعقوب، الكافی، ج۱، ص۲۶۱.

معرفتنا والتسليم لامرنا، أترون أن الله تبارك وتعالى افترض طاعه أوليائه على عباده، ثم يخفى عنهم أخبار السماوات والأرض، ويقطع عنهم مواد العلم فيما يرد عليهم مما فيه قوام دينهم؟!...»(۱).

۵ – وعن أبى عبد الله عليه السلام – أنه قال مخاطباً هشام فى حديث عنه – قال:

«... ويك يا هشام، لا يحتج الله تبارك وتعالى على خلقه بحجه لا يكون عنده كل ما يحتاجون إليه»(۲).

وقد ذكر الصفار رحمه الله حديثاً مشابهاً لما أوردناه، إلا أن فيه:

«وتشك يا هشام؟! من شك أن الله يحتج على خلقه بحجه لا يكون عنده كل ما يحتاجون إليه، فقد افترى على الله»(۳).

۶ – وعن الرضا عليه السلام أنه قال لابن هذاب:

«إن أنا أخبرتک أنک ستُبتلى فى هذه الأيام بدم ذى رحم لک، أكنت مصدقاً لى؟

قال: لا، فإن الغيب لا يعلمه إلا الله تعالى. قال عليه السلام:

أوَ ليس الله يقول:

۱– الصفار، محمد بن الحسن، بصائر الدرجات، ص۱۴۴. وأيضاً: الكلينى، محمد بن يعقوب، الكافى، ج۱، ص۲۶۲. وأيضاً: الراوندى، قطب الدين، الخرائج والجرائح، ج۲، ۸۷۰.
۲– الكلينى، محمد بن يعقوب، الكافى، ج۱، ص۲۶۲. والصفار، محمد بن الحسن، بصائر الدرجات، ص۱۴۳.
۳– الصفار، محمد بن الحسن، بصائر الدرجات، ص۱۴۳

(عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا (۲۶) إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ) (۱).

فرسول الله عنـد الله مرتضـى، ونحن ورثه ذلـك الرسول الـذى أطلعه الله على مـا شـاء من غيبه، فعلمنا ما كان وما يكون إلى يوم القيامه...» (۲).

۶ - عن أبى حمزه، قال: «سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول:

لا والله، لا يكون عالم جاهلًا أبداً، عالماً بشـىء جاهلًا بشـىء. ثم قال: الله أجل وأعز وأكرم من أن يفرض طاعه عبد يحجب عنه علم سمائه وأرضه. ثم قال: لا يحجب ذلك عنه»(۳).

دلاله هذه الطائفه من الأخبار

إن هـذه الأخبـار أبلغ وأصـرح دليل على أن علمهم عليهم السـلام مطلق وحاضـر عنـدهم، وغير معلق على الإشاءه؛ حيث يصـرح الإمـام عليه السـلام بـأن: «الله أجل وأعز وأكرم من أن يفرض طاعه عبـد يحجب عنه علم سـمائه وأرضه». ثم يجيب عليه السـلام بنفسه ويقول: «لا يحجب ذلك عنه»، وهذا الكلام صريح فى فعليه علمهم عليهم السلام.

الطائفه الثانيه

(أن الأئمه عليه السلام يعلمون جميع العلوم التى خرجت إلى الملائكه والأنبياء والرسل عليهم السلام).

ذكر الكلينى قدس سره فى كتاب الحجه - وغيره من المحدثين - طائفه من

۱- الجن: ۲۶ - ۲۷.

۲- أُنظُر: الطوسى، ابن حمزه، الثاقب فى المناقب، ص۱۸۹.

۳- المصدر نفسه، ص۱۴۴. وأيضاً: الكلينى، محمد بن يعقوب، الكافى، ج۱، ص۲۶۲.

الروايات، تحت عنوان: (أن الأئمه عليهم السـلام يعلمون جميع العلوم التى خرجت إلى الملائكه والأنبياء والرسل عليهم السـلام) قال فيه:

۱ - عن أبى عبد الله عليه السلام، قال:

«إن الله (۱) تبـارك وتعالى علمين: علماً أظهر عليه ملائكته وأنبياءه ورسـله، فما أظهر عليه ملائكته ورسله وأنبياءه، فقـد علمناه، وعلماً استأثر به فإذا بدا لله فى شيء منه أعلمنا ذلك، وعرض على الأئمه الذين كانوا من قبلنا» (۲).

۲ - وعنه عليه السلام، قال:

«إن الله (۳) عز وجـل علمين: علمـاً عنـده لم يطلع عليه أحـداً من خلقه، وعلمـاً نبـذه إلى ملائكته ورسـله، فما نبـذه إلى ملائكته ورسله، فقد انتهى إلينا»(۴).

۳ - عن ضريس، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول:

«إن لله عز وجـل علمين: علم مبـذول، وعلم مكفوف، فأمـا المبـذول؛ فإنه ليس من شـىء تعلمه الملائكه والرسل إلا نحن نعلمه، وأما المكفوف، فهو الذى عند الله عز وجل فى أم الكتاب، إذا خرج نفذ» (۵).

۱- هكذا ورد فى بعض المصادر، والظاهر أن هناك خطأً مطبعياً، وأن الصحيح هو« لله» كما فى بصائر الدرجات.

۲- على بن جعفر، مسائل على بن جعفر، ص۳۲۶. وأيضاً: الصفار، محمد بن الحسن، بصائر الدرجات، ص۴۱۴. وأيضاً: الكلينى، محمد بن يعقوب، الكافى، ج۱، ص۲۵۵.

۳- هكذا ورد فى الكافى، وقد تقدم الوجه الصحيح فيه.

۴- الصفار، محمد بن الحسن، بصائر الدرجات، ص ۱۳۰. وأيضاً: الكلينى، محمد بن يعقوب، الكافى، ج۱، ص۲۵۵.

۵- الصفار، محمد بن الحسن، بصائر الدرجات، ص۱۳۱. وأيضاً: الكلينى، محمد بن يعقوب، الكافى، ج۱، ص۲۵۵.

۴ – عن أبی بصیر، عن أبی جعفر علیه السلام قال:

«إن الله (۱) عز وجـل علمین: علم لاـ یعلمه إلاـ هو، وعلم علمه ملاـئکته ورسـله، فما علمه ملائکته ورسـله علیهم السـلام، فنحن نعلمه» (۲).

۵ – عن أبی بصیر، عن أبی عبد الله علیه السلام قال:

«إن لله علمین: علم مکنون مخزون، لاـ یعلمه إلاـ هو، من ذلـک یکون البـداء، وعلم علمه ملاـئکته ورسـله وأنبیاءه، فنحن نعلمه» (۳).

دلاله أحادیث هذه الطائفه

إن الـذی یُمعن النظر فی هـذه المجمـوعه من الروایـات، یری أنهـا تـدل – بظاهرهـا – علی أن علم الأـئمه علیهم السـلام حاضـر ومطلق، غیر معلق علی المشـیئه؛ وذلـک من خلال قول الإمام علیه السـلام «فقد علمناه»، أو «انتهی إلینا»، أو قوله: «نحن نعلمه»، أو «فنحن نعلمه»، وهـذه الطریقه فی التعبیر واضـحه فیما نروم إثباته، وهو أن العلم الـذی أمکن وصوله إلیهم یکون حاضـراً عندهم، غیر محجوب عنهم علیهم السلام.

الطائفه الثالثه

(أن الله عز وجل لم یعلم نبیه علماً إلا أمره أن یُعلِّمه أمیر المؤمنین وأنه کان شریکه فی العلم).

۱– هکذا ورد فی الکافی، وقد تقدم الوجه الصحیح فیه.
۲– الکلینی، محمد بن یعقوب، الکافی، ج۱، ص۲۵۶.
۳– الصفار، محمد بن الحسن، بصائر الدرجات، ص۱۳۱. وأیضاً: الکلینی، محمد بن یعقوب، الکافی، ج۱، ص۱۴۷.

وردت فی کتب الحدیث مجموعه من الروایات یجمعها عنوان: (أن الله عز وجل لم یعلم نبیه علماً إلا ـ أمره أن یعلمه أمیر المؤمنین، وأنه کان شریکه فی العلم)، وإلیک ما ذکر فی المقام:

۱ – عن أبی جعفر علیه السلام، قال:

«نزل جبرئیل علیه السلام علی رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم برمانتین من الجنه، فأعطاه إیاهما، فأکل واحده، وکسر الأخری بنصفین، فأعطی علیاً علیه السلام نصفها فأکلها، فقال: یا علی، أما الرمانه الأُولی التی أکلتها فالنبوه، لیس لک فیها شیء، وأما الأخری فهو العلم، فأنت شریکی فیه»(۱).

۲ – عن أبی عبد الله علیه السلام – فی حدیث – قال:

«... لم یُعلم الله محمداً صلی الله علیه وآله وسلم علماً، إلا وأمره أن یُعلمه علیاً علیه السلام » (۲).

۳ – عن محمد بن مسلم، قال: سمعت أبا جعفر علیه السلام – فی حدیث – یقول:

«... فلم یعلم – والله – رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم حرفاً مما علمه الله عز وجل، إلا وقد علمه علیاً، ثم انتهی العلم إلینا، ثم وضع یده علی صدره» (۳).

۱– الصفار، محمد بن الحسن، بصائر الدرجات، ص۳۱۳. وأیضاً: الکلینی، محمد یعقوب، الکافی، ج۱، ص۲۶۳.
۲– الصفار، محمد بن الحسن، بصائر الدرجات، ص۳۱۳. وأیضاً: الکلینی، محمد یعقوب، الکافی، ج۱، ص۲۶۳.
۳– الکلینی، محمد یعقوب، الکافی، ج۱، ص۲۶۳. وأیضاً: المفید، محمد بن محمد، الاختصاص، ص۲۷۹.

دلاله أحادیث هذه الطائفه

إن ما تفیده هذه الروایات هو أن علم الأئمه علیهم السلام حاضر ومطلق، غیر مقید بالمشیئه؛ حیث إن قوله علیه السلام:

«فلم یعلم - والله - رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم حرفاً مما علمه الله عز وجل، إلا وقد علمه علیاً، ثم انتهی العلم إلینا، ثم وضع یده علی صدره».

وما یماثلها من الفقرات المتقدمه تدل - وبصراحه - علی أن کل علم علمه الله رسوله صلی الله علیه وآله وسلم إنما وصل إلی الأئمه جمیعاً، وهذا الشیء هو عین ما نرید إثباته فی مقامنا، وهو أن علمهم علیهم السلام بالأشیاء فعلی حضوری، لا أنه بالقوه ومقید بشیء ما.

الطائفه الرابعه

(أن الأئمه علیهم السلام خزنه علمه)

۱ - عن عبد الرحمن بن کثیر، قال: سمعت أبا عبد الله علیه السلام یقول:

«نحن ولاه أمر الله، وخزنه علم الله، وعیبه وحی الله» (۱).

۲ - عن أبی جعفر علیه السلام أنه قال:

«والله، إنا لخزان الله فی سمائه وأرضه، لا علی ذهب ولا علی فضه إلا علی علمه»(۲).

۳ - وعنه علیه السلام، قال: قلت له: جعلت فداک، ما أنتم؟ قال:

۱- الصفار، محمد بن الحسن، بصائر الدرجات، ص۸۱. وأیضاً: الکلینی، محمد یعقوب، الکافی، ج۱، ص۱۹۲. وأیضاً: ابن شهرآشوب، محمد بن علی، مناقب آل أبی طالب، ج۳، ص۳۳۶.

۲- الصفار، محمد بن الحسن، بصائر الدرجات، ص۱۲۴. وأیضاً: الکلینی، محمد یعقوب، الکافی، ج۱، ص۱۹۲. وأیضاً: الطبرسی، الفضل بن الحسن، إعلام الوری بأعلام الهدی، ج۱، ص۵۰۹.

«نحن خزان علم الله، ونحن تراجمه وحی الله، ونحن الحجه البالغه علی من دون السماء، ومن فوق الأرض» (۱).

وقد رواه الطبرسی عن أبی عبد الله الصادق علیه السلام (۲).

۴ – وعنه علیه السلام أیضاً – فی حدیث – قال:

«قال رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم: قال الله تبارک وتعالی:... وهم خزانی علی علمی من بعدک. ثم قال رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم: لقد أنبأنی جبرئیل علیه السلام بأسمائهم وأسماء آبائهم» (۳).

۵ – عن أبی عبد الله علیه السلام – فی حدیث – قال:

«... فنحن حجج الله فی عباده، وخزانه علی علمه، والقائمون بذلک» (۴).

۶ – وعنه علیه السلام أیضاً:

«إن الله عز وجل خلقنا فأحسن خلقنا، وصورنا فأحسن صورنا، وجعلنا خزانه فی سمائه وأرضه...» (۵).

۱- الصفار، محمد بن الحسن، بصائر الدرجات، ص۱۲۴. وأیضاً: الکلینی، محمد یعقوب، الکافی، ج۱، ص۱۹۲.

۲- أُنظُر: الطبرسی، الفضل بن الحسن، إعلام الوری بأعلام الهدی، ج۱، ص۵۰۹.

۳- الصفار، محمد بن الحسن، بصائر الدرجات، ص۷۴. وأیضاً: الکلینی، محمد یعقوب، الکافی، ج۱، ص۱۹۳.

۴- الصفار، محمد بن الحسن، بصائر الدرجات، ص۸۱ و۱۲۴. وأیضاً: الکلینی، محمد یعقوب، الکافی، ج۱، ص۱۹۳.

۵- علی بن جعفر، مسائل علی بن جعفر، ص۳۱۶. وأیضاً: الکلینی، محمد یعقوب، الکافی، ج۱، ص۱۹۳.

دلاله الروایات فی هذه الطائفه

إن هذه الطائفه من الروایات، تدل علی أن الأئمه علیه السلام قد حووا علوم الله؛ حیث إنها تصرح بأنهم: «خزان علمه فی سمائه وأرضه» تاره، وأخری بقوله علیه السلام: «خزانه علی علمه»، أو: «نحن خزان علم الله»، إلی غیر ذلک من النصوع الواضحه فی کونهم قد تحملوا العلم فعلاً، لا أنه محجوب عنهم، ومتوقف علی إرادتهم.

الطائفه الخامسه

(أن الکتاب فیه کل شیء وأن الأئمه علیهم السلام عندهم کل ما فیه)(۱).

وردت طائفه من الروایات، تصلح أن تکون دلیلاً علی ما ذکرنا؛ حیث دلت هذه الطائفه علی أن الکتاب الکریم احتوی علی کل شیء، وأن الأئمه علیهم السلام یعلمون کل ما فی الکتاب، ومن هذه الروایات:

۱ عن أبی عبد الله علیه السلام، قال:

«کتاب الله فیه نبأ ما قبلکم، وخبر ما بعدکم، وفصل ما بینکم، ونحن نعلمه» (۲).

۲ عن عبد الأعلی بن أعین، قال: «سمعت أبا عبد الله علیه السلام یقول:

قد ولدنی رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم وأنا أعلم کتاب الله، وفیه بدء الخلق، وما هو کائن إلی یوم القیامه، وفیه خبر السماء، وخبر الأرض، وخبر الجنه،

۱- المصدر نفسه، ص۵۹.

۲- الصفار، محمد بن الحسن، بصائر الدرجات، ص۲۱۶. وأیضاً: الکلینی، محمد یعقوب، الکافی، ج۱، ص ۶۱.

وخبر النار، وخبر ما كان، وخبر ما هو كائن، أعلم ذلك كما أُنظُر إلى كفى...» (۱).

دلاله الروايات فى هذه الطائفه

إن هـذه الطـائفه الـتى تتكلم عن مـا يحتوى عليه الكتـاب الكريم، دلت - بالضـمن - على أن ذلـك كله عنـد أهـل البيت عليهم السلام، وأنهم علموا ذلك منذ أن وُلدوا؛ كما فى قوله عليه السلام:

«ولـدنى رسول الله صـلى الله عليه وآله وسـلم وأنا أعلم كتاب الله» أو قوله عليه السـلام أيضاً: «ونحن نعلمه»، ففى هاتين الفقرتين دلاله واضحه على أن علمهم عليهم السلام مطلق وحاضر، وغير مقيد بالإشاءه.

الطائفه السادسه

(أن الأئمه لا يحجب عنهم شىء من أمر...).

وقد وردت فيه مجموعه من الروايات فى هذا الباب، ذكرها الصفار فى بصائره، ونحن نكتفى بنقل بعض منها:

۱ - عن أبى عبد الله عليه السلام، قال:

«إن الله أحكم وأكرم، وأجل وأعلم من أن يكون احتج على عباده بحجه، ثم يُغيِّب عنهم شيئاً من أمرهم»(۲).

۲ - عن أبى عبد الله عليه السلام، قال:

۱- الصفار، محمد بن الحسن، بصائر الدرجات، ص۲۱۸. وأيضاً: الكلينى، محمد يعقوب، الكافى، ج۱، ص۶۱.

۲- الصفار، محمد بن الحسن، بصائر الدرجات، ص۱۴۲.

«أترى مَن جعله الله حجه على خلقه يخفى عليه شیء من أمورهم؟!» (۱).

دلاله هذه الطائفه من الأخبار

إن هذه الطائفه واضحه الدلاله على أن كل شىء - أمكن العلم به - قد أعطاه الله تعالى للأئمه عليهم السلام، وأنه لا يمكن أن يحجب عنهم عليهم السلام شيئاً مما يحتاجون إليه؛ إتماماً لحجته على خلقه.

الطائفه السابعه

(أن الأئمه يعلمون بما فى السماوات والأرض والجنه و النار وما كان وما هو كائن إلى يوم القيامه).

١ - عن أبى جعفر عليه السلام، قال:

«سئل على عليه السلام عن علم النبى صلى الله عليه وآله وسلم فقال: علم النبى علم جميع النبيين، وعلم ما كان، وعلم ما هو كائن إلى قيام الساعه. ثم قال: والذى نفسى بيده، إنى لأعلم علم النبى صلى الله عليه وآله وسلم، وعلم ما كان، وما هو كائن فيما بينى وبين قيام الساعه»(٢).

٢ - عن عبد الأعلى وعبيده بن بشير، قال:

«قال أبو عبد الله عليه السلام - ابتداءً منه -: والله، إنى لأعلم ما فى السماوات وما فى الأرض، وما فى الجنه وما فى النار، وما كان وما يكون إلى أن تقوم الساعه...»(٣).

١- المصدر نفسه، ص١٤٣.

٢- المصدر نفسه، ص١٤٧.

٣- المصدر نفسه. وأيضاً: ابن شهرآشوب، محمد بن على، مناقب آل أبى طالب، ج٣، ص٣٧٣.

دلاله هذه الطائفه من الأخبار

تدل هذه الروایه – صراحه – علی أن علم الإمام علیه السلام من حیث الکیفیه حاضر عنده، کما أنه یعم جمیع الأشیاء من حیث الکمیه؛ فالروایه صالحه لإثبات المطلوب.

الطائفه الثامنه

(أن أمیر المؤمنین علیه السلام أعلم من أُولی العزم).

عن عبد الله بن الولید قال: قال لی أبو عبد الله علیه السلام:

«أی شیء یقول الشیعه فی عیسی وموسی وأمیر المؤمنین علیه السلام؟

قلت: یقولون: إن عیسی وموسی أفضل من أمیر المؤمنین علیه السلام. قال: فقال:

أیزعمون أن أمیر المؤمنین علیه السلام قد علم ما علم رسول الله؟

قلت: نعم، ولکن لا یقدمون علی أُولی العزم من الرسل أحداً. قال أبو عبد الله علیه السلام:

فخاصمهم بکتاب الله.

قال: قلت: وفی أی موضع منه أخاصمهم؟ قال:

قال الله تعالی لموسی:

(وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَاحِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْعِظَةً) (۱).

إنه لم یکتب لموسی کل شیء، وقال الله تبارک وتعالی لعیسی:

۱– الأعراف: ۱۴۵.

(وَلِأُبَيِّنَ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِی تَخْتَلِفُونَ) (۱).

وقال الله تعالی لمحمد صلی الله علیه وآله وسلم:

(وَجِئْنَا بِکَ شَهِیدًا عَلَى هَؤُلَاءِ وَنَزَّلْنَا عَلَیْکَ الْکِتَابَ تِبْیَانًا لِکُلِّ شَیْءٍ) (۲)»(۳).

دلاله هذه الطائفه من الأخبار

دلت هـذه الطـائفه من الأخبار، علی أن أمیر المؤمنین علیه السـلام کان علمه حاضـراً مطلقاً، غیر متوقف علی مشـیئه؛ وذلک لأنه علیه السـلام قـد عَلِمَ عِلْم النبی صـلی الله علیه وآله وسـلم، والنبی قـد حوی صـدره کتاب الله عز وجل، وکتاب الله فیه تبیان لکل شیء، أی: أن کتاب الله تعالی قد حوی کل شیء؛ فتکون النتیجه أن أمیر المؤمنین علیه السلام حوی صدره کل شیء وبالفعل.

الطائفه التاسعه

(أن العبد إذا اختاره الله عز وجل أعلمه کل شیء)

روی عن الإمام الرضا علیه السلام – فی حدیث – إنه قال:

«... إن العبد إذا اختاره الله عز وجل لأمور عباده شـرح صدره لذلک، وأودع قلبه ینابیع الحکمه، وألهمه العلم إلهاماً، فلم یعِ بعده بجواب ولا یحیر فیه عن الصواب»(۴).

۱– الزخرف: ۶۳.

۲– النحل: ۸۹.

۳– الصفار، محمد بن الحسن، بصائر الدرجات، ص۱۴۷.

۴– الکلینی، محمد یعقوب، الکافی، ج۱، ص۲۰۲. وأیضاً: الصدوق، محمد بن علی، الأمالی، ص۷۷۸. وأیضاً: الطبرسی، الفضل بن الحسن، الاحتجاج، ج۲، ص ۲۳۰.

دلاله الروایه

إن هذه الروایه داله بظاهرها فی کون علم الإمام علیه السلام حاضراً عنده من الله عز وجل، ألهمه له إلهاماً؛ حیث إن الإمام علیه السلام یقول:

«... إن العبد إذا اختاره الله عز وجل... فلم یعِ بعده بجواب، ولا یحیر فیه عن الصواب».

ولا خلاف - بین علمائنا - فی أنهم علیهم السلام قد اختارهم الله تعالی، فیکونون قد حووا علی جمیع ما ذکر فی الروایه.

الطائفه العاشره

(أن أمیر المؤمنین علیه السلام یعلم بکل شیء تعلیماً من النبی صلی الله علیه وآله وسلم).

١ - ورد فی روایه عن أمیر المؤمنین علیه السلام یخاطب نصرانیاً، فقال له:

«سل - یا نصرانی - فو الذی فلق الحبه وبرأ النسمه، لا تسألنی عما مضی، ولا ما یکون إلا أخبرتک به عن نبی الهدی محمد صلی الله علیه وآله وسلم »(١).

٢ - ورد فی المناقب لابن شهرآشوب: عن زاذان، عن سلمان الفارسی - فی خبر طویل -: «إن جاثلیقا جاء فی نفر من النصاری إلی أبی بکر، وسأله مسائل عجز عنها أبو بکر، فقال عمر: کفَّ - أیها النصرانی - عن هذا العنت، وإلا أبحنا دمک. قال الجاثلیق: أهذا عدل علی مَن جاء مسترشداً طالباً، دلونی علی مَن أسأله عما أحتاج إلیه. فجاء علی واستسأله، فقال النصرانی: أسألک عما سألت عنه هذا الشیخ،

١- الطوسی، محمد بن الحسن، الأمالی، ص ٢١٩. وأیضاً: الراوندی، قطب الدین، الخرائج والجرائح، ج٢، ص٥٥۴.

خبرنی: أمؤمن أنت عند الله أم عند نفسک؟ فقال علیه السلام:

أنا مؤمن عند الله، کما أنا مؤمن فی عقیدتی.

قال: خبرنی عن منزلتک فی الجنه ما هی؟ قال:

منزلتی مع النبی الأُمی فی الفردوس الأعلی، لا أرتاب بذلک، ولا أشک فی الوعد به من ربی...

قال: فبما بنتَ أیها العالم عن الرعیه الناقصه عنک؟ قال:

بما أخبرتک به عن علمی بما کان وما یکون...» (۱).

دلاله هذه الطائفه

إن الإمام علیه السلام فی الروایه الأُولی یتحدی النصرانی، بأنه لو سأله عن کل شیء - کان أم لم یکن - فإنه علیه السلام سوف یخبره به عن النبی صلی الله علیه وآله وسلم، وأما الروایه الثانیه فیبین له فیها أنه یعلم بما کان وما یکون، وهذا معناه أن علم الإمام علیه السلام کان حاضراً عنده عن النبی؛ فیثبت - بالنتیجه - أن علمه علیه السلام حاضر غیر متوقف علی الإشاءه، وقد تقدم أن کل ما کان عند أمیر المؤمنین علیه السلام فقد وصل إلی باقی الأئمه علیهم السلام.

الطائفه الحادیه عشر

(ما اعترف به المأمون للإمام الرضا علیه السلام ولم ینفه الإمام عنه وعن آبائه).

جاءت فی عیون أخبار الرضا علیه السلام مجموعه من الروایات التی تدل علی علم بما کان وما یکون، بل ورد فی بعضها ما یدل علی أن هذا الأمر معلوم حتی عند

۱- الطوسی، محمد بن الحسن، الأمالی، ص۲۲۱. وأیضاً: ابن شهرآشوب، محمد بن علی، مناقب آل أبی طالب، ج۲، ص۹۴.

أعدائهم؛ فقد ورد أن المأمون – مع ما يحمل من العداء لأهل البيت عليهم السلام – كان يعتقد بذلك، ونحن نكتفى بهذا الخبر فقط:

ورد فی عیون أخبار الرضا، أن المأمون قال – مخاطباً الإمام الرضا علیه السلام –:

«... أن آباءك موسى بن جعفر، وجعفر بن محمد، ومحمد بن على، وعلى بن الحسين عليهم السلام كان عندهم علم ما كان وما هو كائن إلى يوم القيامه، وأنت وصى القوم ووارثهم، وعندك علمهم، وقد بدت لى إليك حاجه...»(۱).

دلاله هذه الطائفه

إن المأمون يذكر للإمام عليه السلام مقام آبائه المعصومين عليهم السلام، ويقول:

«... كان عندهم علم ما كان وما هو كائن إلى يوم القيامه...».

وهذا الكلام يعنى أن أهل البيت عليهم السلام علمهم مطلق وحاضر، والملاحظ أن الإمام عليه السلام لم ينفِ ذلك، ولم يرده بما يستنكر عليه، بل أقره وقضى له ما كان يطلب من حاجه؛ مما يدل على أن هذه المسأله من المسائل غير المنكره عليهم السلام، وتقرير الإمام حجه، خصوصاً فى مثل هذا المورد الذى لا يمكن أن يكون سكوته عليه السلام لأجل التقيه.

الطائفه الثانيه عشر

(أن أمير المؤمنين عليه السلام عين الله ولسانه).

ورد فى مدينه المعاجز – فى خبر طويل – قال عليه السلام:

۱– الصدوق، محمد بن على، عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج۱، ص۲۴۱.

«أنـا عین الله النـاظره فی أرضه، أنـا لسـانه النـاطق فی خلقه، أنـا نور الله الـذی لا یطفی، أنا باب الله الـذی یؤتی منه، وحجته علی عباده...» (۱).

دلاله هذه الطائفه

یستفاد من هذه الروایه، أن علم الإمام علیه السـلام کعلم الله عز وجل؛ من حیث کیفیته، وأنه حاضـر عنده علیه السلام؛ حیث إنه مطلع علی الأشـیاء، کما اطلع الله تعالی علیها، ولا شک ولا ریب فی أن الله عز وجل لم یغِبْ عنه شـیء أطلاقاً، فهو محیط بجمیع الأشیاء، فکذلک الإمام علیه السلام، غایه الأمر أن علم الله یختلف عن علم الإمام بما ذکرنا فی الفصل الأول.

خلاصه الاستدلال بالروایات

إن الـذی یتتبع الروایات الوارده فی هـذا الموضوع - وفی مواضـیع أخری لها علاقه بموضوعنا - یری أن هذه الروایات بلغت من الکثره حد التواتر الموجب للاطمئنان، بأن علمهم علیهم السلام حاضر، خصوصاً وأن هناک الکثیر منها صحیحه السند، وصریحه الدلاله، فلا یبقی بعد هذا أی شک - أو تردد - فی کون علمهم علیهم السلام حاضراً عندهم وفعلیاً.

۱- القمی، شاذان بن جبرئیل، الفضائل، ص۸۴. وأیضاً: البحرانی، هاشم بن سلیمان، مدینه المعاجز، ج۱، ص۲۴۵.

الفصل الثالث: النظريه الإشائيه روَّادها وأدلتها من الكتاب والسنه

اشاره

* الاتجاه الأول: أن علمهم متوقف على مشيئه الله تعالى

* الاتجاه الثانی: أن علمهم متوقِّف على مشيئتهم عليهم السلام

تمهید

لیس خافیاً علی المتتبع لموضوع علم الإمام علیه السلام، أن هناک رأیاً آخر فی قبال ما تقدم فی الفصل الثانی، ویری أصحاب هذا الرأی، أن علم الإمام لیس حاضراً مطلقاً، بل هو مقید بالمشیئه، ومتوقف علیها، فبإمکانهم أن یعلموا الأشیاء، ولکن هذا العلم معلّق علی المشیئه، وقد عبَّر بعض العلماء عن هذا الرأی ب: (الإرادی أو الإشائی) (۱)، کما بیّنا مرادهم من هذا المصطلح، فی الفصل الأول، عند الکلام عن المعنی الترکیبی للنظریه الإشائیه، وقد وجِد فی ضمن هذا الرأی اتجاهان ذُکِرا فی الکتب، وهما:

۱- أُنظُر: اللاری، عبد الحسین، المعارف السلمانیه، ص ۶. وکذا: المظفر، محمد حسین، علم الإمام، ص۱۱. وأیضاً: حمُّود، محمد جمیل، شبهه إلقاء المعصوم نفسه فی التهلکه ودحضها، ج ۲، ص۱۳.

الاتجاه الأول: أن علمهم عليهم السلام متوقف على مشيئه الله تعالى

اشاره

ذهب صاحب هذا الاتجاه إلى أن علمهم عليهم السلام ليس مطلقاً، بل هو إشائى، ولكن الإشائيه هنا بمعنى أن علمهم عليهم السلام متوقف على مشيئه الله عز وجل، إن شاء أن يعلموا أعلمهم، وإن لم يشأ لا يجدون إليه سبيلاً.

وقد ذكر هذا الرأى بعضٌ فى رساله كُتبت حول موضوع علم الإمام؛ حيث ذكر عنواناً لهذا الرأى أسماه ب(علم الإمام مشروط بمشيئه الله)، وقال فيه:«... وفى هذا المقام توجد روايات كثيره أيضاً»(۱).

وهذا الأمر وإن كان مفروغا عنه ومتفق عليه بين المسلمين، فكل شىء فى الوجود متوقف على مشيئه الله عز وجل، إلا أن هذا لا يلزم منه تفسير هذه النظريه بالمعنى المتقدم. ثم إنه ذكر الأدله التى تدل عليه، وما ينسجم معه من الروايات والآيات، ولم يردّ، ولم يناقش هذا الرأى إطلاقاً؛ مما يدل على أنه يرتضيه فى حقهم عليهم السلام(۲).

إلا أن الملفت للنظر أن هذا الرأى لم نجد له أثراً فى الكتب والبحوث التى تطرقت لموضوع علم الإمام عليه السلام غير ما ذكرنا، ولعل السبب فى عدم ذكره هو وضوح بطلانه؛ حيث إن هذه المرتبه بالتصوير المتقدم تتساوى فيها جميع الناس.

۱- أُنظُر: دلشاد، حسين هادى، علم إمام از ديدكاه قرآن وسنَّت، ص۱۷۲ (نقلاً بالترجمه).

۲- أُنظُر: المصدر نفسه.

أدله الاتجاه الأول

اشاره

هنـاک طائفتـان من الأـدله التی أُقیمت علی هـذا الرأی، ذُکرتـا فی رساله علم الإمام من منظار الکتاب والسـنه، وهاتان الطائفتان هما:

الطائفه الأُولی

ما کان من قبیل قول الإمام الصادق علیه السلام:

«إذا أراد الإمام أن یعلم شیئاً أعلمه الله ذلک»(۱).

فقد استدل به بعض – وبما کان متحداً فی المعنی والمضمون مع هذه الروایه أیضاً – علی هذا القول(۲)، وذلک بالبیان التالی:

۱ – إن هـذه الروایه – ومـا یشابههـا من روایـات – دلت علی أن علم الأـئمه علیهم السـلام متوقـف علی شـیء فی تحقّقه، وهـذا الشیء هو مشیئه الإمام علیه السلام.

۲ – إن المراد من مشـیئه الإمـام علیه السـلام فی هـذه الروایه هی نفسـها مشـیئه الله عزَّ وجـل، فلا یشاء الإمام شـیئاً إلا إذا شاء الله ذلک، ولا یرید الإمام ما لا یریده الله تعالی، وهذا ما نستفیده من قوله تعالی:

(وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ یَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِینَ) (۳).

حیث إنها نفت مشیئه کل إنسان من دون مشیئه الله تعالی.

النتیجه

ثبت أن الإمـام علیه السـلام لاـ یمکن أن یعلم بشـیء، إلا إذا أراد الله عز وجل ذلک، فعلمهم علیهم السـلام متوقف علی مشیئته تعالی.

۱– الکلینی، محمد بن یعقوب، الکافی، ج ۱، ص ۲۵۸.

۲– أُنظُر: دلشاد، حسین هادی، علم إمام أز دیدکاه قرآن وسنّت، ص ۱۷۴.

۳– التکویر: ۲۹.

وعلى هـذا البيـان؛ يكون المراد من الروايـات الآـتيه فى الاتجـاه الثانى - والتى تقول: إن الامام إذا شاء أن يعلم علم - بمعنى أن مشيئته عليه السـلام هى المشيئه الإلهيه لا مشيئه الإمام عليه السـلام، وذلك بضـميمه الآيه المباركه التى ذكرناها فى الاستدلال المتقدم.

مناقشه هذه الطائفه

إن الاستدلال بهذا الدليل لا يمكن القبول والتسليم به، ولا يثبت ما ادعاه صاحب هذا الاتجاه؛ وذلك للأمور التاليه:

أولاً: إن الروايات التى ذكرها فى المقام أجنبيه عن مـدعاه؛ لأنها صـريحه فى إثبات مقام أسـمى مما توهمه، حيث إنها وارده فى صـدد الإجـابه عن أسـئله موجهه من قبـل أصـحاب الأـئمه عليهم السـلام يستبينون فيهـا عن كيفيه علم الإمام عليه السـلام - بعد اعتقـادهم بـأن الإمـام له ميزه عن بـاقى النـاس؛ لمـا يراه من إخباره بالمغيبات وظهور المعجزات - فـذكر الإمام أن علمه متواجد عنـدهم، غير أنه متوقف فى حصوله وتحققه على مقدمه، وهى التفاتهم لما يريدون، وهذا البيان منه عليه السـلام كان بمعزل عن كون علمهم عليهم السـلام متوقف على مشـيئه الله تعـالى، بمعنى أن توقف مشـيئتهم عليهم السـلام على مشـيئه الله عز وجـل أمر مفروغ عنه عند الجميع، فضـلاً عن أصـحاب الأئمه، فمقتضـى حمل الكلام على ظاهره أن نحمله على مشـيئتهم عليهم السـلام لا مشيئه الله.

ثانيـاً: إن هـذه الآـيه غير نـاظره إلى مقامنا بالخصوص، وإنما هى عامه من جهه توقف كل إراده على إرادته تعالى، فهى فى مقام بيان قدره الله عز وجل، وعدم تفويض الأمر إلى الخلق مطلقاً، كما ذكر بعض المفسرين ذلك عند تفسيرهم للآيه(۱).

۱- ذكر صـاحب تفسير الأمثـل، فى صـدد تفسير قوله تعـالى فى سوره التكوير، الآـيه ۲۹: ((وَمَا تَشَاؤُونَ إِلَّا أَن يَشَاء اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ))، فقال: «... وعلى أيه حال، فالآيه تؤكد مره أخرى على حريه الإنسان فى اختياره الطريق الذى يرضاه، سواء كان طريق حق، أم طريق باطـل. ويفهم من (يسـتقيم)، أن طريق السـعاده الحقه، طريق مسـتقيم، ومـا دونه لاـ يكون كـذلك، ولولاـ الإفراط والتفريط، والوساوس الشـيطانيه، وأغشـيه الضـلال.. لسار الإنسان على هذه السـبل المنجيه، باسـتجابته لنداء الفطره، واتباعه الخط المسـتقيم، والخط المسـتقيم هو أقصر الطرق الموصله للهدف المنشود؛ ولكى لا يتصور بأن مشيئه وإراده الإنسان مطلقه فى سيره على طريق المسـتقيم، ولكى يربـط الإنسـان مشـيئته بمشـيئه وتوفيق الله عز وجل، وجاءت الآيه التاليه، ولتقول: وما تشاؤون إلا أن يشاء الله رب العالمين...». الشيرازى، ناصر مكارم، الأمثل فى تفسير كتاب الله المنزل، ج۱۹، ص۴۶۸.

وهـذا ممـا لاـ إشـكال فيه؛ فقـد ثبت فی محله، أن الأفعـال الاختيـاريه للإنسـان - والتی يسـتطيع القيـام بهـا وتتحقق منه متی شاء كالأكل والشرب والنوم - لا تتحقق إلا بعد مشيئه الله تعالی لذلک، ولكن هذا لا يعنی أن الإنسان ممنوع عنها، فيصح القول: بأن الإنسان قادر علی أن يأكل متی شاء...

ثالثـاً: علی كلاـم المسـتدل يكون الأـئمه عليهم السـلام حـالهم - فی العلم - كحـال غيرهم من الناس، فما هو الفرق بينهم عليهم السلام وبين مَن يلهمه الله بعض الأشياء؛ نتيجه لخلوصه وصفاء نفسه؟!

الطائفه الثانيه

مـا جـاء من الأـدله الـداله - إمـا تصـريحاً أو تلويحاً - علی كون علمهم عليهم السـلام موقوفاً علی مشـيئه الله عزَّ وجلَّ، وهی آيه ومجموعه من الروايات:

أما الآيه، فهی قوله تعالی:

(وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِيمَاهُمْ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِی لَحْنِ الْقَوْلِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَالَكُمْ) (۱).

۱- محمد: ۳۰.

وجه الاستدلال

إن هـذه الآیه تُصرِّح بتوقف الإراءه - التی هی بمعنی العلم - علی مشیئته تعالی، فلو لم یشأ الله لم یعلم الإمام علیه السلام شیئاً أبداً.

مناقشه هذا الدلیل

إن هذا الدلیل لا یصلح لإثبات ما ادعی فی المقام؛ حیث إن الآیه المبارکه لا تنفی حصول المشیئه بذلک، وإنما تتکلم عن قدره الله علی إراءه هؤلاء المنافقین بأعیانهم، وقد بیَّنت أن هناک علامات وصفات من خلالها علم النبی صلی الله علیه وآله وسلم أشخاص هؤلاء، وقد تحقق علمه بهم کما ذکر المفسرون ذلک(۱)، مضافاً إلی أن الکلام المتقدم فی الآیه السابقه یأتی بعینه هنا.

وأما الروایات التی استدل بها علی هذا الاتجاه فهی:

۱ - ما جاء فی الکافی، عن الإمام أبی جعفر علیه السلام:

«یُبسط لنا العلم فنعلم، ویُقبض عنا فلا نعلم».

وقال:

«سر الله عز وجل أسره إلی جبرئیل علیه السلام، وأسره جبرئیل إلی محمد صلی الله علیه وآله وسلم، وأسره محمد إلی مَن شاء الله» (۲).

۲ - ما ورد عنه علیه السلام أیضاً:

«... فذلک - یا حمران - علم موقوف عنده، إلیه فیه المشیئه، فیقضیه إذا أراد،

۱- أُنظُر: الزمخشری، جار الله، الکشاف عن حقائق التنزیل وعیون الأقاویل، ج۳، شرح ص۵۳۷. وأیضاً: الطباطبائی، محمد حسین، تفسیر المیزان، ج۱۸، ص۲۴۳.
۲- الکلینی، محمد بن یعقوب، الکافی، ج ۱، ۲۵۶.

ويبدو له فيه فلا يمضيه، فأما العلم الذى يقدره الله عز وجل، فيقضيه ويمضيه، فهو العلم الذى انتهى إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ثم إلينا»(۱).

دلاله هذه الطائفه

بيَّن الإمام عليه السلام للسائل أن علمهم يُعطى لهم فى حالات خاصه، ففى حاله يُبسط لهم فيعلمون، ويُقبض أخرى فيُمنعون، ولا قابض للعلم عنهم إلا مفيضه، وهذا معناه أن علمهم عليهم السلام موقوف على مشيئته عز وجل.

مناقشه الروايات

إن هذه الروايات وإن كان بعضها معتبراً، إلا أنه بالإمكان توجيهها والقول: بأنها لا تصلح للاستدلال على ما يدعيه المستدل؛ بل يمكننا أن ندعى دلالتها على علمهم عليهم السلام الحاضر لا المعلق على المشيئه؛ خصوصاً إذا لاحظنا ذيل الروايه، التى يصرح فيها الإمام عليه السلام بأن هذا العلم قد وصل إليهم، كقوله:«... وأسره محمد إلى مَن شاء الله»، أو قوله: «... انتهى إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ثم إلينا»، وهذا يعنى أن العلم قد وصل وانتهى إليهم، فلا يصح الاستدلال بها.

خلاصه الكلام عن الاتجاه الأول

بعد أن تقدم ذكر الأدله لهذا الاتجاه، وعرفنا المناقشه فى جميع ما ذُكر من أدله؛ انكشف لنا أنَّ هذا الاتجاه لا يمكن أن يُصار إليه، والاعتماد عليه والقول به؛ لكون ذلك من القول بدون علم ودليل معتبر شرعاً، وتبقى النظريه الإطلاقيه - إلى الآن - خاليه عن المعارضه والمصادمه بنظريه أُخرى.

۱- المصدر السابق.

الاتجاه الثانی: أن علمهم متوقف علی مشیئتهم علیهم السلام

اشاره

هناک اتجاه آخر فی علم الأئمه علیهم السلام، یری أصحابه أن الإمام إذا شاء أن یعلم الشیء علم به، إکراماً له من الله عز وجل، أما إذا لم یشأ ذلک یحجب عنه، وقد ذهب إلی هذا الاتجاه جمع من العلماء الأعلام أعلی الله مقامهم.

عبائر العلماء الذین اختاروا هذا الاتجاه

اشاره

ذکر بعض العلماء من الشیعه، أن علم الأئمه علیهم السلام متوقف علی مشیئتهم، وإلیک ما ذُکر فی المقام:

أولاً: الحر العاملی (م۱۱۰۴ ه)

صرَّح الحر العاملی فی الفوائد الطوسیه، بأن علم الأئمه علیهم السلام إشائی، متوقف علی إرادتهم، لا أنه حاضر ومطلق؛ حیث قال:

«... بل علمهم بجمیع أفراده غیر معلوم، أو معلوم العدم؛ لکونه من علم الغیب، فلا یعلمه إلا الله، وإن کانوا یعلمون منه ما یحتاجون إلیه، وإذا شاؤوا أن

يعلموا شيئاً علموه»(۱).

فكلامه قدس سره صريح فى أن علم الأئمه عليهم السلام إرادى وإشائى، وليس حاضراً.

ثانيا: العلامه الأشتيانى (م۱۳۱۹ ه)

قال الأشتيانى – فى مقام الجواب على مَن قال: بأنه لا يجوز للإمام الحكم بعلمه -: «... وفيه أولاً: المنع من علم المعصوم بجميع جزيئات أفعال المكلفين وأقوالهم فعلاً، غايه الأمر أنهم قادرون على العلم بهما، إن شاؤوا علموا...» (۲).

وهذا الكلام منه قدس سره صريح بتبنيه لهذه النظريه.

إلا أن المشكله تكمن فيما ذكره رحمه الله فى حاشيته على الرسائل؛ حيث إنه صرح هناك بأن الصحيح عنده – حسب ما تُفضى به الأدله – أن علمهم عليهم السلام حضورى، وغير مقيد بالإشاءه، فقال قدس سره:«... أما الشبهه الموضوعيه، فإنما يسأل عن حكمها الظاهرى، لا عنها، من غير فرق بين أن يكون علم النبى والأئمه عليهم السلام بها على الوجه الذى ذكره الشيخ، بزعم أن علمهم الحضورى – بجميع الموضوعات الخارجيه – من علم الغيب المختص بالبارى تعالى، وإن كان مقتضى الآيه كونهم عالمين بالغيب أيضاً؛ من حيث كونهم من الراسخين فى العلم يقيناً، أو على غيره من الوجوه التى أشار إليها فى الكتاب، وإن كان الحق – وفاقاً لمن له إحاطه بالأخبار الوارده فى باب كيفيه علمهم صلوات الله عليهم أجمعين وخلقهم – كونهم عالمين بجميع ما كان وما يكون وما هو كائن، ولا يعزب عنهم مثقال ذره، إلا اسم واحد من

۱– الحر العاملى، محمد بن حسن، الفوائد الطوسيه، ص ۵۲۰.

۲– الأشتيانى، محمد حسن، كتاب القضاء، ص۵۱.

أسمائه الحسنی تعالی شأنه، المختص علمه به تبارک وتعالی، سواء قلنا: بأن خلقتهم من نور ربهم أوجب ذلک لهم، أو مشیه إفاضیه باریهم فی حقهم أودعه فیهم، ضروره أن علم العالمین من أُولی العزم من الرسل والملائکه المقربین، فضلاً عمن دونهم فی جمیع العوالم ینتهی إلیهم؛ فإنه الصادر الأول، والعقل الکامل الممحض، والإنسان التام التمام، فلا غرو فی علمهم بجمیع ما یکون فی تمام العوالم، فضلا عما کان، أو ما هو کائن، کما هو مقتضی الأخبار الکثیره المتواتره جداً، ولا ینافیه بعض الأخبار المقتضیه لکون علمهم علی غیر الوجه المذکور؛ لأن الحکمه قد تقتضی بیان المطلب علی غیر وجهه، من جهه قصور المخاطب ونقصه، أو من جهه أخری من خوف ونحوه، مع عدم کذبهم من جهه التوریه، ولولا مخافه الخروج عن وضع التعلیقه – بل عن الفن – لفصلنا لک القول فی ذلک، وأسأل الله التوفیق لوضع رساله مفرده فی هذا الباب»(۱).

فهذه العباره تدل – بالصراحه – بأن علم الأئمه علیهم السلام حضوری، وغیر متوقف علی المشیئه.

وهذا الکلام لا یقبل توجیهاً یجمع بین القولین، إلا أن نقول: إنه قدس سره تراجع عما ذکره فی حاشیته؛ فمال إلی القول بالإشائیه؛ حیث إن کتاب القضاء متأخر عن الحاشیه، فیکون من الذین صرحوا بکون علمهم علیهم السلام إشائی لا حضوری.

ثالثاً: العلاّمه محمد رضا المظفر (۱۳۸۸)

وکذا ما ذکره العلاّمه المظفر فی عقائد الإمامیه؛ حیث قال:«... وإذا استجد شیء لابد أن یعلمه من طریق الإلهام، بالقوه القدسیه التی أودعها الله تعالی فیه، فإنْ

۱- الأشتیانی، محمد حسن، بحر الفوائد فی شرح االفرائد، ج۴، ص۴۵۹.

توجَّه إلى شيء، وشاء أن يعلمه على وجهه الحقيقى لا يخطأ فيه ولا يشتبه» (۱).

فقوله قدس سره:«... فإنْ توجَّه إلى شيء وشاء أن يعلمه على وجهه الحقيقى لا يخطأ فيه ولا يشتبه»، صريح فى أنه يتبنَّى هذا الاتجاه.

رابعاً: السيد عبد اللطيف الكوهكمرى

قال السيد عبد اللطيف الكوهكمرى، فى هامش نضد القواعد للسيورى - بعد نقله كلام المحشى -:«... قال المحشى فى توضيحه: لما كان علم النبى صلى الله عليه وآله وسلم والإمام عليه السلام بالنسبه إلى الوقائع الحادثه أمراً مفروغاً، التجأ فى مقام فرض عدم العلم لهم عليهم السلام إلى أن ثبت بقول بطريق مجهول عندنا استبهام كيفيه تلك الواقعه عندهم، بمعنى أنه علمنا بطريق من الطرق عدم علمهم بكيفيه الطرق الواقعه.

ودعوى امتناع ذلك مع معلوميه ثبوت علمهم بالوقايع على ما هى عليه، غير مسموعه، بعد معلوميه أن علمهم بالوقائع إرادى لا حضورى، كما هو مذهب أهل الحق، ويظهر ذلك للمتأمل...»(۲).

ففى تعليقته قدس سره على توضيح المحشى لكلام السيورى ما يدل بوضوح وصراحه على أن علمهم ليس حضورياً.

خامساً: السيد الكلبايكانى

ومن ضمن الذين تبنَّوا هذا الرأى فى علم الأئمه عليهم السلام هو السيد الگلبايگانى قدس سره؛ حيث جاء فى كتاب قضائه ما نصه:«... قال المحقق: (ولو لم

۱- المظفر، محمد رضا، عقائد الإماميه، ص ۳۱۴.

۲- السيورى، المقداد، نضد القواعد الفقهيه، ص ۱۵۲، هامش رقم ۱.

یعلم به الإمام وجب أن یعرف نفسه...)

أقول: علم الإمام علیه السلام بالأمور یکون فی ظرف إرادته واشاءته لأنْ یعلم به، فعلم الإمام کبصر البصیر» (۱).

فقوله قدس سره: «... ظرف إرادته واشاءته...»، صریح فیما ذکرنا، وإنما مثل لذلک ببصر البصیر لإیضاح الفکره أکثر؛ حیث إن الذی یمتلک عینین، بإمکانه أن ینظر بهما متی شاء أن یری الأشیاء.

سادساً: السید محمد کلانتر

ومن الذین ذهبوا إلی القول بالإشائیه فی علم الإمام علیه السلام هو شارح الروضه البهیه فی شرح اللمعه الدمشقیه، السید محمد کلانتر؛ حیث قال:«... ثم اعلم أن عدم علم الإمام علیه السلام بذلک بحسب الظاهر بالموضوعات الخارجیه، إن أراد وشاء، فمَن قال – والعیاذ بالله – بجهل الإمام بالموضوعات الخارجیه، فهو جاهل وخارج عن الأوصاف»(۲).

وهذا الکلام یدل صراحه علی أن علم الإمام علیه السلام غیر حاضر عندهم.

وقد تردد الشیخ الأعظم قدس سره – فی مبحث البراءه – ولم یذکر ما هو مختاره فی هذه المسأله؛ حیث إنه قال:«وأما مسأله مقدار معلومات الإمام علیه السلام، من حیث العموم والخصوص، وکیفیه علمه بها من حیث توقفه علی مشیتهم، أو علی التفاتهم إلی نفس الشیء، أو عدم توقفه علی ذلک، فلا یکاد یظهر من الأخبار المختلفه

۱- الگلبایگانی، محمد رضا، کتاب القضاء، ج۱، ص ۷۴.

۲- العاملی، محمد بن جمال الدین، شرح اللمعه (تعلیقه علی الروضه البهیه فی شرح اللمعه الدمشقیه)، ج۳، ص ۶۱، هامش رقم ۲.

فی ذلک ما یطمئن به النفس، فالأوْلی وکول علم ذلک إلیهم صلوات الله علیهم أجمعین»(۱).

کما ذکر السید الخوئی قدس سره فی مصباح الفقاهه – عند تعرضه لروایه عن الإمام الرضا علیه السلام، من أکل البیضه المراهن علیها ثم تقیؤ ذلک – کلاماً مشابهاً لما ذکره الشیخ الأعظم، یدل علی تردده أیضاً؛ حیث إنه قال:«... ویمکن أن یقال: إن الاعتراض علی الروایه مبنی علی کون علم الأئمه علیهم السلام بالموضوعات حاضراً عندهم، من غیر توقف علی الإراده، وقد دلت علیه جمله من الروایات، کما أن علمهم بالأحکام کذلک، وأما بناء علی أن علمهم بالموضوعات تابع لإرادتهم واختیارهم، کما دلت علیه جمله أُخری من الروایات، فلا یتوجه الإشکال علی الروایه؛ لإمکان صدور الفعل عنهم علیهم السلام جهلاً قبل الإراده، ولکن الذی یسهل الخطب أن البحث فی علم الإمام علیه السلام من المباحث الغامضه، والأوْلی رد علم ذلک إلی أهله، کما ذکره المصنف رحمه الله، علی أن الروایه المذکوره ضعیفه السند»(۲).

وعلی هذا الأساس؛ فلا یمکن لنا أن نُدرج رأیهما فی طرف من أطراف النزاع فی المسأله.

نعم، إن هذا الکلام کافٍ لجعلهما من الذین یقولون بعلم الإمام والمعتقدین به؛ بناء علی أن کون مسألتنا من المسائل الاعتقادیه، التی یکفی فی ثبوتها الموافقه الإجمالیه أیضاً، فضلاً عن الدلیل الظنی المعتبر – کما تقدم فی الفصل الأول – لکن هذا الکلام غیر معرفه مختارهما فی المسأله، ونسبته إلی جهه من جهات النزاع.

۱- الأنصاری، مرتضی، فرائد الأصول، ج۲، ص۱۳۴.

۲- الخوئی، أبو القاسم، مصباح الفقاهه، ج۱، ص۵۸۳.

أدله الاتجاه الثانی

اشاره

أما مَن ذهب إلی أن علمهم علیهم السـلام متوقف علی مشیئتهم، فإن عمـده أدلته هی طائفه من الروایات الوارده عن أهل البیت علیهم السـلام، وهـذه الطائفه – التی لا تبلغ عـدد أصابع الید – ذکرها الکلینی (أعلی الله مقامه) فی باب خاص فی الکافی، تحت عنوان (باب أن الأئمه علیهم السلام إذا شاؤوا أن یعلموا علموا)(۱)، وفی غیره من أبواب النوادر، وقد ذکر فیه الروایات التالیه:

۱ – علی بن محمد وغیره، عن سـهل بن زیاد، عن أیوب بن نوح، عن صفوان بن یحیی، عن ابن مسکان، عن بدر بن الولید، عن أبی الربیع الشامی، عن أبی عبد الله علیه السلام قال:

«إن الإمام إذا شاء أن یعلم علم».

۲ – أبو علی الأشـعری، عن محمد بن عبد الجبار، عن صـفوان، عن ابن مسـکان، عن بدر بن الولید، عن أبی الربیع، عن أبی عبد الله علیه السلام، قال:

«إن الإمام إذا شاء أن یعلم أُعلم».

۳ – محمد بن یحیی، عن عمران بن موسی، عن موسی بن جعفر، عن عمرو بن سعید المدائنی، عن أبی عبیده المدائنی، عن أبی عبد الله علیه السلام، قال:

«إذا أراد الإمام أن یعلم شیئاً أعلمه الله ذلک».

۴ – أحمد بن محمد، عن محمد بن الحسن، عن أحمد بن الحسن بن علی، عن عمرو بن سعید، عن مصدق بن صدقه، عن عمار الساباطی، قال: سألت أبا عبد الله علیه السلام عن الإمام؟ یعلم الغیب؟ فقال:

۱– الکلینی، محمد بن یعقوب، الکافی، ج۱، ص۲۵۸.

«لا، ولكن إذا أراد أن يعلم الشيء أعلمه الله ذلك»(۱).

دلاله هذه الطائفه من الروايات

لا إشكال في دلاله هذه الروايات - صراحه - على أن علمهم عليهم السلام متوقف على إرادتهم وتوجههم إليه، بمعنى أن الإمام عليه السلام إذا أراد معرفه شيء تجلّى أمامه في حينه، أما الفتره والزمان الذى قبل هذه الحاله، فلا يوجد عنده علم عن هذا شيء، وهذا المعنى يتنافى - بظاهره - مع الروايات الوارده في الرأى الأول، والتى دلت - صراحه أو ظاهراً - على أن علمهم عليهم السلام فعلى وحاضر عندهم.

سند روايات الاتجاه الثانى

بعد أن تمّت روايات هذا الاتجاه الثاني، من حيث دلالتها على المطلوب، وعرفنا أنها صريحه في ذلك، تعيَّن علينا الكلام في جهه صدورها واعتبار سندها؛ لأنها لم تصل - من حيث كثرتها - إلى حد يُستغنى بها عن البحث السندى، كما في روايات النظريه الإطلاقيه، والتى بلغت بكثرتها حد التواتر، فهى أخبار آحاد، لا يصلح الاستدلال بها ما لم يثبت اعتبارها، فنقول:

سند الروايه الأُولى

وهذه الروايه ضعيفه بسهل بن زياد، وهو أبو سعيد الآدمى، فهو مختلف فيه، حيث ضعَّفه النجاشي(۲)، وابن الغضائرى(۳)، والشيخ الطوسى فى الفهرست(۴)، وابن

۱- المصدر السابق، ص۲۵۷. ذكر هذه الروايه في باب من أبواب نوادره.

۲- أُنظُر: النجاشي، أحمد بن علي، رجال النجاشي، ص۱۸۵.

۳- أُنظُر: ابن الغضائرى، أحمد بن الحسين، رجال ابن الغضائرى، ص۵۹.

۴- أُنظُر: الطوسى، محمد بن الحسن، الفهرست، ص۱۴۲، برقم ۳۳۹.

داوود فی رجاله[(۱)]، وقد وثّقه الطوسی فی الرجال[(۲)]، ولجهاله بدر – أو زید – بن الولید؛ فإنه مجهول الحال، کما ذکر السید الخوئی فی معجم رجاله [(۳)].

سند الروایه الثانیه

وهذه الروایه ضعیفه السند أیضاً ببدر بن الولید، وقد تقدم الکلام عنه فی الروایه الأُولی.

سند الروایه الثالثه

وهذه الروایه ضعیفه السند أیضاً؛ لورود موسی بن جعفر فی سندها، فهو إما الحائری، أو البغدادی، أو الکوفی، وقد ضعفهم الشیخ الطوسی[(۴)]، وأبی عبیده المدائنی فی سندها، وهو مجهول الحال [(۵)].

سند الروایه الرابعه

أما أحمد بن محمد، فهو إما العاصمی[(۶)]، وقد وثقه النجاشی بقوله: «أحمد بن محمد بن أحمد، بن طلحه، أبو عبد الله، وهو ابن أخی أبی الحسن علی بن عاصم

۱- أُنظُر: ابن داوود، الحسن بن علی، رجال ابن داوود، ص ۲۴۹.

۲- أُنظُر: الطوسی، محمد بن الحسن، رجال الطوسی، ص۳۸۷.

۳- أُنظُر: الخوئی، أبو القاسم، معجم رجال الحدیث، ج۴، ص۱۸۲.

۴- أُنظُر: الطوسی، محمد بن الحسن، الفهرست، ص۲۸۷و۳۲۵و۳۴۳.

۵- أُنظُر: الخوئی، أبو القاسم، معجم رجال الحدیث، ج۲۲، ص۲۵۶.

۶- إنما عیِّن لقبه فی المقام، مع أنه مردد بینه وبین أحمد بن محمد بن عیسی، لما ذکره الحر العاملی فی کتابه الفصول المهمه؛ ولبعض القرائن الداله علی ذلک أیضاً، وقد ذکر الکلباسی فی رسائله وجوهاً لإثبات ذلک، وعین الکلام أیضاً یأتی فی ابن فضال، فقد ذکر الحر العاملی قدس سره فی هامش فصوله أنه ابن فضال. أُنظُر: الکلباسی، محمد بن محمد، الرسائل الرجالیه، ج۳، ص۸۳. وأیضاً: الحر العاملی، محمد بن الحسن، الفصول المهمه فی أصول الأئمه، ج۱، هامش رقم ۱ من ص ۳۹۶.

المحدِّث، يقال له: العاصمی. کان ثقه فی الحدیث سالماً خیِّرا، أصله کوفی، وسکن بغداد، روی عن الشیوخ الکوفیین...» (۱)، ووثقه الشیخ الطوسی فی فهرسته أیضاً(۲)، أو أحمد بن محمد بن عیسی، وهو ثقه أیضاً، فإنه شیخ القمیین ووجههم وفقیههم(۳)، وقد وثقه السید الخوئی بقوله: «أحمد بن محمد، بن عیسی، بن عبد الله الأشعری، ثقه، له کتب...» (۴)، وأما محمد بن الحسن، فهو محمد بن الحسن بن علی بن فضال، وقد وثقه النجاشی بقوله: «محمد بن الحسن، بن علی، أبو عبد الله المحاربی، جلیل من أصحابنا، عظیم القدر، خبیر بأمور أصحابنا، عالم ببواطن أنسابهم» (۵)، فهو المحاربی نفسه، کما ذکر السید الخوئی قدس سره فی رجاله (۶)، وأما أحمد بن الحسن بن علی، فقد وثقه النجاشی بقوله: «أحمد بن الحسن بن علی، بن محمد، بن علی، بن فضال، بن عمر، بن أیمن، مولی عکرمه بن ربعی الفیاض، أبو الحسین، وقیل: أبو عبد الله. یقال: إنه کان فطحیاً، وکان ثقه فی الحدیث...» (۷)، وقال الطوسی فی فهرسته: «أحمد بن الحسن، بن علی، بن محمد، بن فضال، بن عمر، بن أیمن، مولی عکرمه بن ربعی الفیاض، أبو عبد الله، وقیل: أبو الحسین، کان فطحیاً، غیر أنه ثقه فی الحدیث...» (۸)، وأما عمرو بن سعید، فهو ثقه، وثقه النجاشی بقوله: «عمرو بن سعید المدائنی ثقه،

۱- النجاشی، أحمد بن علی، رجال النجاشی، ص۹۳.

۲- أُنظُر: الطوسی، محمد بن الحسن، الفهرست، ص۷۳.

۳- أُنظُر: النجاشی، أحمد بن علی، رجال النجاشی، ص۸۲. وأیضاً: الطوسی، محمد بن الحسن، الفهرست، ص۶۸. وأیضاً: الأردبیلی، محمد علی، جامع الرواه، ج۱، ص۶۹.

۴- الخوئی، أبو القاسم، معجم رجال الحدیث، ج۱۳، ص۸۵.

۵- النجاشی، أحمد بن علی، رجال النجاشی، ص ۳۵۰.

۶- أُنظُر: الخوئی، أبو القاسم، معجم رجال الحدیث، ج۱۶، ص۲۴۳.

۷- النجاشی، أحمد بن علی، رجال النجاشی، ص ۸۰.

۸- الطوسی، محمد بن الحسن، الفهرست، ص۶۷.

روی عن الرضا علیه السلام...»، وأما مصدق بن صدقه، فهو ثقه أیضاً (۱)، وأما عمار الساباطی، فقد وثقه النجاشی قدس سره بقوله:«عمار بن موسی الساباطی، أبو الفضل مولی، وأخواه قیس وصباح، رووا عن أبی عبد الله وأبی الحسن علیهما السلام، وکانوا ثقات فی الروایه...» (۲).

فهذه الروایه معتبره السند إذن، والنتیجه التی توصلنا إلیها - من خلال البحث فی أسانید الروایات - هی أنه لم یتم من الروایات إلا الروایه الرابعه من هذه الطائفه، وأما الروایات الأخری، فلا یصح الاعتماد علیها فی المقام.

ثم إنه یمکن أن یکون مَن تبنَّی هذا الرأی فی علم الإمام علیه السلام قد صحح الروایات بطریقه أخری، وهی أن یکون قد اعتمد - لمعرفه حال الرواه أو صحه الروایه واعتبارها - علی تجمیع القرآئن التی تدل علی عداله الراوی أو عدمها، وقد انتهج هذه الطریقه - فی معرفه حال الرواه، أو الروایه بصوره عامه - جمع من علمائنا أیضاً، کالمامقانی(۳) وبعض من علمائنا المعاصرین(۴)، وعلی هذا المسلک یمکن أن یصحح

۱- أُنظُر: العلامه، الحسن بن یوسف، خلاصه الأقوال، ص۲۸۲.

۲- النجاشی، أحمد بن علی، رجال النجاشی، ص۲۹۰.

۳- وهو: عبد الله بن حسن، بن عبد الله، بن محمد باقر المامقانی النجفی، وهو مؤرخ متأدب، متفقه إمامی، من أهل النجف، ولد فیها سنه ۱۲۹۰ ه، وتوفِّی فیها أیضاً سنه ۱۳۵۱ ه.، ومن مؤلفاته المطبوعه (تنقیح المقال فی أحوال الرجال) ثلاثه مجلدات، و(مناهج المتقین) ثلاثه أجزاء، و(مجمع الرسائل)، وتنقیح المقال هذا من أبسط الکتب الرجالیه، کما هو واضح لمن طالعه، وقد انتهج فیه توثیق أو تضعیف الرواه بواسطه تجمیع القرائن الداله علی ذلک. أُنظُر: الزرکلی، خیر الدین، الأعلام، ج۴، ص۷۹. وأیضاً: غفاری، علی أکبر، دراسات فی علم الدرایه، ص۵.

۴- کالشیخ محمد السند فی کتابه (فی رحاب الزیاره الجامعه الکبیره)؛ حیث إنه تطرق لهذا الموضوع عند کلامه حول أحد رواه الزیاره الجامعه. أُنظُر: السند، محمد، فی رحاب الزیاره الجامعه الکبیره، ص۱۳ - ۱۷.

أسانيـد الروايات التی تقـدم تضـعيف رواتها؛ وذلک لأن المشـکله التی من أجلها خدشـنا فی اعتبار الروايه هی فی بعض الرواه، الـذين وردوا فی أسانيد الروايات المذکوره، وتضـعيف رواتها إنما کان اعتماداً علی قول الرجاليين، والحال أن قولهم إنما يؤخذ به من باب حجيه خبر الثقه، وهی لا تشـمل الإخبار عن حدس، کما قرره علماؤنا فی کتبهم الأصوليه(۱)، بل ذهب بعض الأعلام إلی أن الأخذ بکلام الرجالی ليس هو إلا التقليد(۲).

خلاصه الکلام عن الاتجاه الثانی

وبعـد أن تبيَّن لنا أن لهـذا الاتجاه دليلاً صـحيحاً وتاماً – سـنداً ودلاله –؛ بحيث يُسوِّغ لمَن توصَّل إليه الاعتماد عليه فی تبنِّی هذه النظريه – أی أن علم الأئمه عليهم السـلام متوقف علی مشـيئتهم معرفه الشـیء –؛ نعرف أن النظريه الأُولی – وهی إطلاقيه علم الأئمه عليهم السلام وعدم توقفه علی المشيئه – قد واجهت مشکله تصطدم مع الأخذ بها، فإن هذه النظريه تتنافی مع ما تقدم معنا فی الفصل السابق؛ لأن مؤدی تلک النظريه هو أن علم الأئمه عليهم السـلام حاضـر عندهم وفعلی لديهم، ومضـمون ومؤدی هذه النظريه هـو أن علمهم عليهم السـلام ليس حاضـراً عنـدهم بالفعـل، وإنمـا حضـوره لـديهم متوقف علی أن يريـدوا معرفه الشـیء فيعرفونه، وهـذه النظريه وإن کان دليلها روايه واحده، وهی غير صامده أمام أدله النظريه السابقه عليها، إلا أننا بحاجه إلی التوفيق بينهما وإيجاد حلٍّ عقلائی يصلح معه الأخذ بأحد النظريتين

۱- أُنظُر: الأنصـاری، مرتضـی، فرائـد الأصول، ج۱، ص۱۸۳. وأيضـاً: الآخونـد، محمـد کاظم، کفايه الأصول، ص۲۹۰. وأيضاً: الحائری، عبد الکريم، درر الفوائد، ج۲، ص۳۷۴. وأيضاً: الإيروانی، علی بن عبد الحسين، نهايه النهايه، ج۲، ص۱۷۹.

۲- أُنظُر: السند، محمد، فی رحاب الزياره الجامعه الکبيره، ص۱۳ – ۱۷.

من دون محذور الترجيح من دون مرجح، لكننا نترك الكلام عنه هنا، ونؤجل ذلك إلى الفصل الرابع إن شاء الله تعالى؛ حيث إننا سوف نعقد مبحثاً خاصاً نتكلم فيه عن التوفيق بين هاتين النظريتين.

تنبيه: فی الثمره المترتبه علی القول بعلمهم المطلق والإشائی

هناك مجموعه من الثمرات المترتبه على الخلاف فی مسأله علم الإمام علیه السلام، بحیث تترتب علی بعض الآراء دون غیرها، وقد صرح بعض العلماء بذلک، ومن أبرزها:

۱ - لو التزمنا بأن الأئمه علیهم السلام یعلمون بالأشیاء مطلقا، بمعنی أن علمهم فعلی وحاضر، سوف تواجهنا کثیر من الإشکالات التی تتنافی مع هذه النظریه، مما یُلجئ صاحب هذا الرأی إلی توجیه مواقف الأئمه علیهم السلام، وما صدر عنهم، من قول أو فعل یتنافی مع مبناه، أما لو قلنا: بأن علمهم علیهم السلام إشائی ولیس فعلیاً، بل هو متوقف علی إراده معرفه الشیء، فعند ذلک تنجلی کثیر من الإشکالات العالقه فی الأذهان؛ نتیجه ما یترآی للمتتبع لسیره المعصومین علیهم السلام.

ومن أوضح الإشکالات التی تصلح أن تکون مثالاً فی مقامنا، هو ما ذُکر من شبهه حول استشهاد الأئمه علیهم السلام؛ حیث إنه علی القول: بأن علمهم علیهم السلام حاضر وفعلی، یُوهِم بعضهم بأنهم علیهم السلام ألقوا بأنفسهم إلی التهلکه؛ وهو أمر منهی عنه بصریح القرآن الکریم(۱)، وهذه الشبهه لیس لها مجال علی النظریه الأخری - أی أن علمهم علیهم السلام متوقف علی المشیئه - لاحتمال أن یکونوا لم یشاؤوا ذلک، فلم یعلموا بآجالهم، ولسنا فی صدد الإجابه عن ذلک - أو توجیهه - فی

۱- وذلک فی قوله تعالی: ((وَأَنفِقُواْ فِی سَبِیلِ اللّهِ وَلاَ تُلْقُواْ بِأَیْدِیکُمْ إِلَی التَّهْلُکَهِ...)) (البقره: ۱۹۵).

هذا المقام، وإنما نتركه إلى محله – فی الفصل الرابع إن شاء الله تعالی –؛ حیث إننا سوف نذکر الشبهات الوارده علی علم الإمام علیه السلام.

ویمکن جعل ما ذکره السید الخوئی قدس سره – فی مقام توجیه ما ورد عن الإمام الرضا علیه السلام من أکله البیضه المراهن علیها ثم تقیؤه ذلک – أحد صغریات هذه الثمره؛ حیث إنه قال: «... ویمکن أن یقال: إن الاعتراض علی الروایه مبنی علی کون علم الأئمه علیهم السلام بالموضوعات حاضراً عندهم، من غیر توقف علی الإراده، وقد دلت علیه جمله من الروایات، کما أن علمهم بالأحکام کذلک، وأما بناء علی أن علمهم بالموضوعات تابع لإرادتهم واختیارهم، کما دلت علیه جمله أخری من الروایات، فلا یتوجه الإشکال علی الروایه؛ لإمکان صدور الفعل عنهم علیهم السلام جهلاً قبل الإراده، ولکن الذی یسهل الخطب أن البحث فی علم الإمام علیه السلام من المباحث الغامضه، والأوْلی رد علم ذلک إلی أهله...»(۱).

۲ – إن فی إثبات الرأی الأول منزله ومقاماً أفضل من الرأی الثانی؛ حیث إنه یصبح کل فعل یقوم به المعصوم علیه السلام عن علم واطلاع به، ومع ذلک یختاره، أما علی القول بالإشاءه، فلا یقطع بکونه عالماً بما قام به، إلا إذا دل دلیل علی ذلک، فمسأله استشهادهم علیهم السلام تکون مختاره لهم عن درایه واطلاع بتفاصیلها علی القول بالعلم المطلق والفعلی، وأما علی الإشائیه، فقد لا یشاؤون ذلک؛ وبالتالی فلا یعلمون.

وقد ذکر هذه الثمره السید الجلالی فی بحثه حول علم الأئمه بالغیب؛ حیث قال:«... ویترتب علی القول بالتفصیل کونهم علیهم السلام مختارین فی انتخاب الموت

۱- الخوئی، أبو القاسم، مصباح الفقاهه، ج۱، ص۵۸۳.

لأنفسهم، وقد دلت على ذلک الأحادیث والآثار المنقوله»(۱).

۳ - إن القائل بـالرأی الأول - أی أن علمهم علیهم السـلام مطلق - یمکنه الاسـتدلال علی بعض المسائل الحادثه فی زمن الغیبه بسـکوت النبی صـلی الله علیه وآله وسـلم، والمعصومین من الأئمه علیهم السـلام، فکل مسأله من المسائل لم تکن لها جذور فی زمنهم وکانت من الأهمیه بمکان، بحیث لو کان المعصوم حاضراً فی وقت حدوثها لما أمکن أن یسکت علیها، بل یواجهها کما واجهوا علیهم السـلام القیـاس فی الـدین وغیره من المسائل، فإذا لم یردع عنها، ولم یُشِرْ إلیها نسـتکشف أنها ممضاه من قبلهم، وبالتالی تکون حجه معتبره، کما اسـتدل السـید الإمام الخمینی قـدس سـره علی اعتبار وحجیه العرف الحادث - أی العرف الذی لم یحـدث فی زمـان ظهور المعصوم علیه السـلام - بـذلک، فقـال قـدس سره:«... وأمـا الأـمر الثانی: أی عـدم ردعهم عن هـذا الارتکاز کاشف عن رضاهم بذلک، فهو أیضاً واضح، ضروره أن ارتکازیه رجوع الجاهل فی کل شیء إلی عالمه، معلومه لکل أحد، وأن الأئمه علیهم السـلام قد علموا بأن علماء الشـیعه فی زمان الغیبه، وحرمانهم عن الوصول إلی الإمام، لا محیص لهم من الرجوع إلی کتب الأخبـار والأـصول والجوامع، کمـا أخبروا بـذلک، ولا محاله یرجع عوام الشـیعه إلی علمائهم بحسب الارتکاز والبناء العقلائی المعلوم لکل أحد. فلولا ارتضاؤهم بذلک لکان علیهم الردع، إذ لا فرق بین السـیره المتصله بزمانهم وغیرها، مما علمـوا وأخـبروا بوقـوع النـاس فیه، فـإنهم أخـبروا عن وقـوع الغیبه الطویله، وأن کفیـل أیتـام آل محمـد (صـلی الله علیه وعلیهم) علماؤهم، وأنه سیأتی زمانٍ هرج ومرج، یحتاج العلماء إلی کتب أصحابهم، فأمروا بضبط الأحادیث وثبتها فی الکتب»(۲).

۱- الجلالی، محمد رضا، مجله تراثنا، ج ۳۷، مقاله حول علم الأئمه بالغیب... ص ۹۸.

۲- الخمینی، روح الله، الاجتهاد والتقلید، ص۸۲.

فقد فهم بعض المحققين أن هذا النكته، قد استفيدت على أساس القول بأن علمهم عليهم السلام حاضر مطلق، حيث ذكر فى كلامه عن العرف: أن من قال: بأن علم الأئمه فعلى ومطلق استطاع أن يستدل على الكثير من المسائل العلميه بإمضائهم لذلك (۱)، أما الرأى الذى يتبنّى أن علمهم عليهم السلام إشائى متوقف على إرادتهم لمعرفه الأشياء، فلا يمكنه أن يستند إلى هذه النكته؛ إذ لعلهم عليهم السلام لم يلتفتوا إلى هذه الأمور، ولم يعلموا بها؛ لعدم مشيئتهم العلم بها، وبالتالى لا يصح الاعتماد على سكوتهم لإثبات حجيه مثل هذه المسائل المتاخره عن عصرهم.

۴ – يمكن أن يقال: إنه يلزم من الرأى الأول – نظريه الإطلاقيه – أن تكون مسؤوليتهم ودائره تكليفهم عليهم السلام واسعه وشامله لكل العصور المتأخره عنهم؛ بحيث يجب عليهم – بما أنهم رساليون وحماه للشريعه – أن يشيروا إلى كل شىء له دخاله فى دورهم، فكل شىء يحصل من وجوده – أو عدمه – ضرر فى الدين، يتعين عليهم أن يعلموا الناس به، كما هو ديدنهم فى الإخبار عن بعض الأمور التى تحدث فيما يأتى بعدهم من الأزمنه مثلا، كقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم:«يأتى زمان على أُمتى، أمراؤهم يكونون على الجور، وعلماؤهم على الطمع، وعبادهم على الرياء، وتجارهم على أكل الربا، ونساؤهم على زينه الدنيا، وغلمانهم فى التزويج، فعند ذلك كساد أُمتى ككساد الأسواق، وليس فيها مستام، أمواتهم آيسون فى قبورهم من خيرهم، ولا يعيشون الأخيار فيهم، فإن فى ذلك الزمان الهرب خير من القيام»(۲)،

۱– أُنظُر: گلبانى، على جبار، عرف أز ديدگاه إمام، مجله حضور، ص ۵۷؛ حيث شرح مراد السيد مفصَّلًا. وأيضاً: فيض، على رضا، عرف عقلا، بحث منشور فى مجله برهان وعرفان ص ۱۴۴.

۲– النورى، الميرزا حسين، مستدرك الوسائل، ج ۱۱، ص۳۷۶.

أو قوله صلی الله علیه وآله وسلم:

«یأتی علی الناس زمان یکون فیه حج الملوک نزهه، وحج الأغنیاء تجاره، وحج المساکین مسأله»(۱).

أو ما ورد عن أبی عبد الله علیه السلام أنه قال:

«اکتب وبث علمک فی إخوانک، فإن متَّ فأورث کتبک بنیک، فإنه یأتی علی الناس زمان هرج لا یأنسون فیه إلا بکتبهم»(۲).

وغیرها من الروایات الکثیره.

أما علی النظریه الأخری - أی نظریه توقف علم الإمام علیه السلام علی المشیئه - فلا یلزم ذلک؛ لاحتمال أنهم لم یعلموا، نتیجه عدم التفاتهم إلی هذا الزمان، أو أنهم التفتوا إلیه لکن لم یلتفتوا إلی تفاصیله وجزئیاته.

۵ - لو قلنا: بأن علمهم علیهم السلام مطلق وحاضر عندهم، فإنه یترتب علی ذلک أن کلامهم وقولهم بعدم علمهم بصفه من الصفات عن شخص معین - أو طائفه معینه، أو عن جهه معینه کذلک - یساوق عدم وجوده إطلاقا، لا أن کلامهم یکون ناشئاً عن عدم وجدان ذلک الشیء.

فقول الإمام الحسین علیه السلام:

«... فإنی لا أعلم أصحابا أوفی ولا خیراً من أصحابی، ولا أهل بیت أبر ولا أوصل من أهل بیتی...»(۳).

۱- الطوسی، محمد بن الحسن، تهذیب الأحکام، ج۵، ص۴۶۳.

۲- الکلینی، محمد بن یعقوب، الکافی، ج۱، ص۵۲.

۳- المفید، محمد بن محمد، الإرشاد، ج۲، ص۹۱.

فی حق أهل بیته وأصحابه (رضوان الله تعالی علیهم) یدل علی أنهم أفضل مَن علی الأرض إطلاقا - إما بمجموعهم أو بأفرادهم - علی القول بالإطلاقیه فی علمهم علیهم السلام، بخلافه علی الإشائیه؛ لاحتمال أن یکون علیه السلام غیر ناظر إلی هذه الجهه، لعدم إرادته العلم بذلک.

تذنیب: فی بعض الآراء الشاذه

تقدم فی کلامنا - فی الفصول السابقه - أن عمده الآراء المذکوره فی مسأله علم الإمام علیه السلام هو عباره عن قولین أساسیین، وهما:

أولاً: النظریه القائله: بأن علم الأئمه علیهم السلام حاضر ومطلق، وغیر معلق ولا متوقف علی أی شیء، بل إن الله تعالی أکرمهم بهذا الشیء فعلاً.

ثانیاً: النظریه التی تری أن الله تعالی أکرمهم وأعطاهم درجه من العلم لم یحصل علیها غیر المعصوم علیه السلام، إلا أنها متوقفه علی الإشاءه.

وقد عرفنا أن مشهور العلماء علی الرأی الأول، کما أن هناک مجموعه أخری من علمائنا اختاروا الرأی الثانی أیضاً.

ولکن هذا لا یعنی عدم وجود آراء أخری - مخالفه لما هو سائد بین الإمامیه - تبنَّاها بعض من کبار علمائنا، کانت هذه الآراء منهم مثاراً للجدل والتأمل والاستغراب؛ فقد ذهب بعض مَن یعتد بکلامهم من علمائنا إلی عدم علمهم علیهم السلام بما کان وما یکون من الموضوعات، وإن کانوا عالمین بالأحکام، أی أن الإمام فی المسائل الخارجیه لیس له علم بها، أو أنه علیه السلام لا یعلم بالأشیاء مطلقا، أی أنهم لا یعلمون بطریقه استثنائیه، وإنما عندهم علم تعلموه، فما ادُعی لهم من علم، وما نسب إلی الشیعه غیر صحیح، فیمکن أن نقسم هذا الاتجاه إلی رأیین أساسیین، وهما:

الرأی الأول: عدم علمهم بما کان وما یکون من الموضوعات دون الأحکام

اشاره

ویوجد فیه قولان:

القول الأول: إن الإمام لا یعلم فی الموضوعات مطلقاً

اشاره

یری أصحاب هذا الرأی أن الإمام علیه السلام یجب أن یکون عالماً بالإحکام الشرعیه؛ باعتبار أنه موظف لتبیین أحکام الله عز وجل، فلا یمکن أن یکون غیر عالم بها، أما غیر الأحکام، فإنهم علیهم السلام غیر عالمین بها، ویظهر هذا الرأی من:

أولاً: رأی السید المرتضی

ذکر الشریف المرتضی قدس سره فی رسائله جواباً – علی سؤال حاصله:«هل یجب علم الوصی ساعه وفاته أو قتله علی التعیین؟ أم ذلک مطوی عنه؟» – یدل صراحه علی أن الأئمه علیهم السلام غیر عالمین بالموضوعات؛ فقال رحمه الله: «قد بیَّنا فی مسأله أملیناها منفرده ما یجب أن یعلمه الإمام، وما یجب أن لا یعمله. وقلنا: إن الإمام لا یجب أن یعلم الغیوب، وما کان وما یکون؛ لأن ذلک یؤدی إلی أنه مشارک للقدیم تعالی فی جمیع معلوماته... وذلک محال. وبیَّنا أن الذی یجب أن یعلمه علوم الدین والشریعه. فأما الغائبات، أو الکائنات الماضیات والمستقبلات، فإن علم بإعلام الله تعالی شیئا فجائز، وإلا فذلک غیر واجب. وعلی هذا الأصل لیس من الواجب علم الإمام بوقت وفاته، أو قتله علی التعیین. وقد روی أن أمیر المؤمنین علیه السلام فی أخبار کثیره کان یعلم أنه مقتول، وأن ابن ملجم (لعنه الله) قاتله. ولا یجوز أن یکون عالماً بالوقت الذی یقتله فیه علی التحدید والتعیین، لأنه لو علم ذلک لوجب أن یدفعه عن نفسه، ولا یلقی بیده إلی التهلکه، وأن هذا فی علم الجمله غیر واجب»(۱).

۱- المرتضی، علی بن الحسین، رسائل المرتضی، ج۳، ص ۳۱۲.

وهذه العباره صریحه فی التفریق بین العلم بأحکام الشریعه، وبین الحوادث والأنباء الخارجیه - ماضیها ومستقبلها - حیث إنه یری أنهم یعلمون فی الأول دون الثانی، وعبارته الأخیره صریحه بأن المعصوم علیه السلام لا یعلم وقت شهادته؛ لأنه لو علم ذلک لوجب علیه دفعه عن نفسه، وإلا لکان من الإلقاء بالید إلی التهلکه.

وقد ذکر فی الانتصار کلاماً لابن الجنید - یستدل به علی جواز حکم الحاکم بعلمه - ثم أجاب عن کلامه بقوله:«... وهذا غیر معتمد؛ لأنا أولاً: لا نسلم له أن الله تعالی قد أطلع النبی (علیه وآله السلام) علی مغیب المنافقین، وکل من کان یظهر الإیمان ویبطن الکفر من أُمته، فإن استدل علی ذلک بقوله تعالی:

(وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَیْنَاکَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِیمَاهُمْ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِی لَحْنِ الْقَوْلِ) (۱).

فهذا لا یدل علی وقوع التعریف، وإنما یدل علی القدره علیه، ومعنی قوله: (... وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِی لَحْنِ الْقَوْلِ...) أی: لیستقر ظنک - أو وهمک - من غیر ظن ولا یقین...» (۲).

وکلامه هذا فی غایه الغرابه؛ فإنه صریح فی أن النبی صلی الله علیه وآله وسلم - فضلا عن الأئمه علیهم السلام - لم یُطْلعه الله علی غیب الأشیاء، وأن غایه ما یتوصل إلیه من معرفه، فهو لا یتجاوز حدود التوهم أو الظن.

ثانیاً: رأی الجواهری

وقد ذکر الجواهری النجفی قدس سره فی جواهر الکلام - عند کلامه عن تقدیر المعصوم علیه السلام لوزن الکر - عباره یظهر منها أنه یتبنّی عدم علمهم علیهم

۱- محمد: ۳۰.

۲- المرتضی، علی بن الحسین، الانتصار، ص۴۹۴.

السلام بالموضوعات مطلقا؛ حيث قال قدس سره:«... لكن قد يُشكل بأنه لا داعى إلى هذا التقدير المختلف، بعد علمه بنقص الوزن عن المساحه دائماً، مع القدره على ضابط بغير ذلك منطبق عليه. ويدفع أولاً: بأن دعوى علم النبى والأئمه عليهم السلام بذلك ممنوعه، ولا غضاضه؛ لأن علمهم عليهم السلام ليس كعلم الخالق عز وجل، فقد يكون قدَّروه بأذهانهم الشريفه وأجرى الله الحكم عليه...» (١).

القول الثانى: إن الإمام عليه السلام لا يعلم بالموضوعات التى لا ترتبط بالأحكام الكليه فقط

هناك مَن ذكر تفصيلاً فى مسأله علم الإمام عليه السلام بالموضوعات، فقال: إن هناك تفصيلاً بين أن يكون الموضوع من المواضيع التى تترتب عليها أحكام شرعيه، ككون هذا الرجل سيداً علوياً، فتحرم عليه الزكاه، ويجوز إعطاؤه من حق الساده، وبين غيرها من الموضوعات، ككون اسم هذا الرجل زيداً أم غيره، ففى الأول يجب أن يعلم بها؛ وذلك لوحده المناط فيها، وأن فى عدم العلم بها منقصه لحجه الله على العباد، وأما الثانى، فليس من الواجب أن يكون عالماً بها.

قال اللارى قدس سره فى معارفه:«... التفصيل بين ما كان من تلك الموضوعات الجزئيه لكليها حكم شرعى... فيلزم تعميم علمه لها... وبين ما لم يكن منها لكليه حكم شرعى، فلا يلزم تعميم علمه له؛ لعدم رجوع الجهل به إلى الجهل بحكمه...»(٢).

إلا أنه قدس سره لم يذكر مَن تبنَّى هذا القول، بل حتى مَن علق على كتابه قدس سره لم يذكر ذلك أيضاً، ولم أجد - على ما تتبعت فى هذا الميدان - مَن صرح بذلك أيضاً، فلعله قدس سره فَهِمَ هذا التفصيل من كلام الذين ذُكِروا فى القول الاول أو بعضهم.

١- الجواهرى، محمد حسن، جواهر الكلام، ج ١، ص ١٨٢.

٢- اللارى، عبد الحسين، المعارف السلمانيه، ص ٤٩.

الرأی الآخر: عدم علمهم علیهم السلام بالأحکام والموضوعات معا

اشاره

ومن بین الآراء التی تُعدُّ نادره فی البین، هو أن الأئمه علیهم السلام لا یعلمون شیئاً - إطلاقاً - عن الطرق غیر الطبیعیه، بل إنهم علیهم السلام تعلموا ما عندهم من طرقه المتعارفه بین الناس، بالاکتساب عن طریق آبائهم من النبی صلی الله علیه وآله وسلم، ومن أوضح ما یعُدُّ - أو ما عُدَّ - فی هذا العِداد هو:

۱ – الشیخ الصدوق رحمه الله

ذکر الصدوق رحمه الله فی عیون أخبار الرضا علیه السلام عباره استفاد منها بعض المحدثین، أنه قدس سره ینکر علم الأئمه علیهم السلام، وهذه العباره هی قوله:«... إنما علم الرضا علیه السلام ذلک مما وصل إلیه عن آبائه عن رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم، وذلک أن جبرئیل علیه السلام قد کان نزل علیه بأخبار الخلفاء وأولادهم من بنی أُمیه ووُلد العباس، وبالحوادث التی تکون فی أیامهم، وما یجری علی أیدیهم، ولا قوه إلا بالله» (۱).

فقد فهم بعض محقِّقی بحار الأنوار للمجلسی قدس سره من کلام الصدوق هذا أنه إنکار لعلم الإمام علیه السلام بالأمور التی تقع علیه؛ فقال:«... والعجب من الصدوق قدس سره؛ حیث استغرب علمه علیه السلام بما فی بطون الأُمهات، فقال بعد هذا الحدیث: إنما علم الرضا علیه السلام ذلک مما وصل إلیه عن آبائه، عن رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم؛ وذلک أن جبرئیل علیه السلام قد کان نزل علیه بأخبار الخلفاء وأولادهم من بنی أُمیَّه ووُلد العباس، وبالحوادث التی تکون فی أیامهم، وما یجری علی أیدیهم، ولا قوه إلا بالله»(۲).

۱- الصدوق، محمد بن علی، عیون أخبار الرضا علیه السلام، ج۱، ص۲۴۲.

۲- المجلسی، محمد باقر، بحار الأنوار، ج۴۹، ص۳۰، هامش رقم ۳.

إلا أن الـذى يتأمل فى كلامه قـدس سـره، يرى أنها غير ناظره إلى ما اسـتفيد منها، بل إنه فى مقام بيان أن أحـد الطرق الموصـله لعلومهم عليهم السـلام هى التعلم والتوارث عن النبى صـلى الله عليه وآله وسلم، وهذا لا يعنى أنهم عليهم السلام غير عالمين، بل إنها داله على أن علم النبى الواسع والإلهى قد وصل إليهم.

۲ – الشيخ المفيد قدس سره

بما أن الشـيخ مغنيه رحمه الله اسـتدل بكلام الشيخ المفيد، وفَهِمَ منه أنه ينفى علم الإمام – وينفى نزول الوحى عليه – وجب علينا نقل نفس عبارته؛ لكى نرى مدى دلالتها على ما ذكره؛ لنرى أن رأى المفيد قدس سره فى هذه المسأله فى أى جهه يكون:

قال قدس سره فى المسائل العكبريه – فى مقام الجواب عن سؤال حول علم الأئمه عليهم السلام –:«قوله: إن الإمام يعلم ما يكون بإجماعنا. أن الأمر على خلاف ما قال. وما أجمعت الشـيعه قط على هـذا القول، وإنما إجماعهم ثابت على أن الإمام يعلم الحكم فى كل ما يكون، دون أن يكون عالماً بأعيان ما يحدث ويكون...»(۱).

وهـذا الكلام وإن كـان يـدل – صـراحه – على أن علمهم عليهم السـلام غير مجمع عليه، لكن هـذا لاـ يعنى أنه لا يقول بعلمهم بالموضوعات؛ فكلامه قدس سـره إما فى صدد الرد على دعوى الإجماع فقط، أو نفى كون علمهم بالغيب بلا واسطه – كما ذكر بعض المحققين ذلك، وسوف يأتى كلامه بعد قليل إن شاء الله تعالى .

ومما يؤكد هذا الشىء، ما ذكره فى أوائل المقالات؛ حيث قال:«القول فى علم

۱– المفيد، محمد بن محمد، المسائل العكبريه، ص۶۹.

الأئمه علیهم السلام بالضمائر والکائنات وإطلاق القول علیهم بعلم الغیب وکون ذلک لهم فی الصفات.

وأقول: إن الأئمه من آل محمد صلی الله علیه وآله وسلم قد کانوا یعرفون ضمائر بعض العباد، ویعرفون ما یکون قبل کونه، ولیس ذلک بواجب فی صفاتهم، ولا شرطاً فی إمامتهم، وإنما أکرمهم الله تعالی به، وأعلمهم إیاه؛ للطف فی طاعتهم، والتمسک بإمامتهم، ولیس ذلک بواجب عقلاً، ولکنه وجب لهم من جهه السماع. فأما إطلاق القول علیهم: بأنهم یعلمون الغیب، فهو منکر بیِّن الفساد؛ لأن الوصف بذلک إنما یستحقه مَن علم الأشیاء بنفسه، لا بعلم مستفاد، وهذا لا یکون إلا الله عز وجل، وعلی قولی هذا جماعه أهل الإمامه، إلا من شذ عنهم من المفوضه، ومَن انتمی إلیهم من الغلاه» (۱).

وهذه العباره لم یظهر منها أنه یتبنَّی عدم علمهم علیهم السلام بالغیب، بل هی ظاهره فی کونه من القائلین بعلمهم علیهم السلام بذلک - کما ذکرنا ذلک فی الفصل الثانی - وإنما أراد من کلامه، أن نسبه ذلک إلیهم من دون واسطه تعلم، أو إلهام وغیره باطله، ولا تقول بها الشیعه.

وقد ذهب إلی ما استفدناه - من توجیه لعبارته قدس سره - بعض المحققین لمسأله علم الإمام علیه السلام بالغیب، وذکر أن المفید من القائلین بذلک.

قال السید جلالی: «... وقد نقلنا فیما سبق (ص ۹۳) رأی الشیخ المفید فی علم الأئمه بالغیب، مصرحاً بثبوت ذلک لهم مستفاداً، من دون کونه صفه ذاتیه لهم، ولا وجوب عقلی له، بل إنما هو کرامه من الله لهم، وأن السمع قد ورد به. وقد نسب هذا

۱- المفید، محمد بن محمد، أوائل المقالات، ص ۶۷.

القول إلى (جماعه أهل الإمامه)، ولم يستثنِ إلا شواذاً من الغلاه... فما نسب إليه رحمه الله من أن الحسين عليه السلام لم يكن يعلم بمقتله، وأنه إنما توجه إلى الكوفه بغرض الاستيلاء على الملك، وأنه لو كان عالماً بأنه يُقتل لما ذهب؛ لأنه إلقاء فى التهلكه !!! كلها نسب باطله إلى الشيخ المفيد رحمه الله، لم تدل على ذلك عبارته المذكوره هنا التى استند إليها الناسبون، وبتروا وقطعوا أوصالها، لتؤدى ما يريدون !...» (١).

وقال فى موضع آخر من مقالته:«... وقد أثبت الشيخ المفيد الروايات المنقوله بالسمع، والداله على علم الأئمه عليهم السلام بالمغيبات – والتى هى دلائل على إمامتهم واستحقاقهم للتقديم – فى كتاب (الإرشاد) فى أحوال كل إمام، فليراجع. فنسبه القول: بأن الأئمه يعلمون الغيب، بالإطلاق إلى الشيعه، ومن دون تفسير وتوضيح: بأنه بتعليم الرسول الآخذ له من الوحى، أو بالإلهام، والإيحاء، والقذف فى القلب، والنظر بنور الله – كما جاء فى الخبر عن المؤمن: أنه ينظر بنوره تعالى – فهى نسبه ظالمه باطله، يُقصد بها تشويه سمعه هذه الطائفه المؤمنه، التى أجمعت على اختصاص علم الغيب بالله تعالى، تبعاً لدلاله الآيات الكريمه، والتزمت بما دلت عليه الآيات الأخرى، من إيصال ذلك العلم إلى الرسول، وما دلت عليه الآثار والأخبار من وصول ذلك العلم إلى الأئمه، فلم يكن فى تلك النسبه الظالمه إلا التقوُّل على الشيعه، مضافاً إلى كشفها عن الجهل بأفكار الطائفه وعقائدها ومبادئها، فكيف يحق لمثل هذا المغرض المتقوِّل أن يتدخل فى إعاده قراءه التراث الشيعى؟!» (٢).

وقد حاول أن يوجِّه مراد الشيخ المفيد من العباره التى ذُكرت فى المسائل العكبريه بقوله:«... والمستفاد من مجموع السؤال والجواب: أن الظاهر من السؤال، هو ما أكد

١- الجلالى، محمد رضا، مجله تراثنا، ج ٣٧، مقاله حول علم الأئمه بالغيب... ص ١٧.

٢- المصدر السابق، ص ٥٢.

المفید علی نفیه، وهو دعوی (علم الأئمه للغیب بلا واسطه). وهذا أمر لم تقل به الشیعه، فضلاً عن أن تُجمع علیه، لما قد ذکرنا فی صدر هذه المقاله، من أن (علم الغیب بهذه الصوره) خاص بالله تعالی، ومستحیل أن یکون لغیره من الممکنات. والممکن علمه من الغیب بالنسبه إلی النبی والأئمه علیهم السلام هو الغیب بواسطه الوحی والإلهام من الله تعالی، وهذا لم ینفه المفید. والمجمع علیه – من هذا – بین الشیعه: أن الأئمه علیهم السلام یعلمون جمیع الأحکام الشرعیه بلا استثناء، لارتباط ذلک بمقامهم فی الخلافه عن الرسول صلی الله علیه وآله وسلم، کما أُثبت ذلک فی علم الکلام. وأما غیر الأحکام، فالظاهر من المفید أنه وضع ذلک فی دائره الإمکان، ووقفه علی ورود الخبر والأثر به، فما قامت علیه الآثار قُبِلَ والتُزِم به، ولیس أصله مستحیلاً عقلاً، ولا ممتنعاً من جهه آیه، أو سنّه، أو عقل. وهکذا قال فی موضع (علم الأئمه بمقاتلهم وما جری علیهم): فالتزم بعلم أمیر المؤمنین علیه السلام بالمقدار الذی جاءت به الأخبار، فما کان منها وارداً بالتفصیل التزم بعلمه له بالتفصیل...» (۱).

۳ – الشیخ محمد جواد مغنیه

یظهر من کلام الشیخ مغنیه – فی کتابه الشیعه فی المیزان – أنه یذهب إلی أن الأئمه علیهم السلام لا یعلمون بشیء علماً إلهامیاً علی الإطلاق، بل کل ما حصل لهم وبانَ منهم إنما هو عن طریق الکسب والتعلم من خلال الطرق الطبیعیه، فقال رحمه الله:«... وبهذا یتبیَّن الجهل، أو الدس فی قول مَن قال: بأن الشیعه یزعمون أن علم الأئمه إلهامی، ولیس بکسبی، وترقّی بعضهم، فنسب إلی الشیعه القول بنزول الوحی علی الأئمه. ویرد هذا الزعم – بالإضافه إلی ما نقلناه من أحادیث الأئمه الأطهار – ما

۱– المصدر السابق، ص ۴۹.

قاله الشیخ المفید فی کتاب (أوائل المقالات): قام الاتفاق علی أن مَن یزعم أن أحداً بعد نبینا یوحی إلیه، فقد أخطأ وکفر...» (۱).

إلاـ أنه یمکن أن یکون کلامه قدس سره فی مقام نفی العلم بالموضوعات فقط؛ وذلک لأن إجماع العلماء منعقد علی علمهم بالأحکام مطلقاً، کما نقل ذلک عن المفید حیث قال:«... وإنما إجماعهم ثابت علی أن الإمام یعلم الحکم فی کل ما یکون» (۲)، وقد أثبت ذلک بعض المحققین الذین بحثوا حول هذه المسأله من کلمات الأعلام؛ حیث قال:«... وقد عرفنا فیما نقله المفید إجماع الطائفه علی أن الإمام یعلم الأحکام کلها، ولا یعتمد فیها علی مجرد (الظن)... وکذلک ما حصل من حصر الطوسی أقوال الطائفه فی مسأله علم الأئمه بالغیب بین قولین فقط، ولم یختلفا فی أصل علم الأئمه بالغیب، وإنما اختلفا فی معرفه (وقت القتل) بین التفصیل والإجمال، واتفقا علی العلم بغیر ذلک بالتفصیل، فإنه یقتضی أن یکون الإمام عالماً بالأحکام. کما عرفت أن الطوسی نسب القول بالعلم الإجمالی بوقت القتل إلی خصوص المرتضی، مما یقتضی عدم مخالفته للطائفه فی التزام العلم فی غیر هذا، ومنه الأحکام...» (۳)، إلی غیر ذلک من النصوص الداله علی ما ذکرنا، ناهیک الأدله العقلیه الداله علی امتناع أن یکون الإمام علیه السلام غیر عالم بالأحکام، کما أثبت فی محله (۴)، مما یدل علی أن هذا العَلَمَ غیر ناظر إلی الاحکام، خصوصاً وأنه استشهد بکلام المفید رحمه الله، فلا بد أن یکون ملتفتاً إلی ما ذکره من إجماع علی المسأله.

۱- مغنیه، محمد جواد، الشیعه فی المیزان، ص ۴۵.

۲- المفید، محمد بن محمد، المسائل العکبریه، ص۶۹.

۳- الجلالی، محمد رضا، مجله تراثنا، ج ۳۷، مقاله حول علم الأئمه بالغیب... ص ۶۲.

۴- أُنظُر: المظفر، محمد حسین، علم الإمام، ص۲۱.

الفصل الرابع: التوفيق بين أدله العلم المطلق والإشائی والإجابه عن الشبهات

اشاره

ويقع البحث فی مقامين:

* المقام الأول: التوفيق بين أدله العلم المطلق والإشائی

* المقام الثانی: فی الإجابه عن الشبهات

المقام الأول: التوفيق بين أدله العلم المطلق والإشائی

اشاره

إن الملاحَظ من مجموع ما تقدم – فی الفصل الثانی والثالث – أن هناک نظریتین أساسیتین فی علم الإمام علیه السلام، تبنَّی کلًا منهما جمع من العلماء؛ نتیجه للأدله التی دلت علی ذلک، وقد عرفنا أیضاً أن کلًا من النظریتین قد استُدل لها بأدله تامه – وهی عباره عن الآیات القرآنیه والروایات المتواتره للنظریه الأُولی، وبعض الروایات المعتبره للنظریه الثانیه – صالحه لإثباتها.

وعلی هذا الأساس؛ فلا بد لنا من التوفیق والجمع بین هذه الادله، بحیث یرتفع بذلک التنافی والتعارض الظاهر بین الأدله، وما یمکن أن یقال فی هذا المقام عده محاولات أهمها:

المحاوله الأُولی

أن یکون مراد الإمام علیه السلام من کلامه حول العلم المطلق، أن علمهم فی مرحله الثبوت والواقع هو مطلق، بمعنی أنه حاضر عندهم غیر متوقف علی أمر، فهو فعلی فی الحقیقه، وأما الروایات التی ذکرت أن علمهم علیهم السلام متوقف ومقید بالمشیئه، فإنما کانت ناظره إلی عالم الإثبات والإبراز للناس فی الخارج، بحیث یظهر

للناس أن علمهم علیهم السلام متوقف علی المشیئه(۱).

وبعباره أخری: إن علمهم فی حقیقه وواقع الأمر فعلی وموجود عندهم علیهم السلام، وأما مرحله الإظهار للناس یکون بهذه الطریقه: بأن یومئ للناس الحاضرین بأنه علیه السلام یحتاج إلی التفات وتوجه لما یرید العلم به فیعلم؛ وإنما یشعر الناس بذلک لوجود مصلحه فی عدم اطلاع عموم الناس علی حقیقه علمهم علیهم السلام؛ لأن الناس لیسوا سواء فی مستویاتهم، بل هناک مَن إذا سمع کلام الإمام حول علمهم الحضوری لجعلهم آلههً، ومنهم مَن یستکثره علیهم علیهم السلام؛ فیشکک فی کلامهم، أو یرده علیهم، فلیس الجمیع یتحمل ما یقوله الإمام علیه السلام، ولذا جاء فی بعض الروایات، عن أبی عبد الله علیه السلام - عندما کان یتکلم عن إحاطه علمهم بکل شیء فقال علیه السلام:

«إنی لأعلم ما فی السماوات وما فی الأرض، وأعلم ما فی الجنه، وأعلم ما فی النار، وأعلم ما کان وما یکون. قال: ثم مکث هنیئه، فرأی أن ذلک کبر علی مَن سمعه منه، فقال: علمت ذلک من کتاب الله عز وجل...»(۲).

أو ما جاء فی الکافی - أیضاً - عن علی بن إبراهیم، عن أبیه، عن القاسم بن محمد، عن الزیات، عن عبد الله بن أبان الزیات، وکان مکیناً عند الرضا علیه السلام قال: «قلت للرضا علیه السلام: ادعُ الله لی ولأهل بیتی. فقال:

أو لستُ أفعل؟ والله، إن أعمالکم لتعرض علیَّ فی کل یوم ولیله.

۱- إن هذه المحاوله غیر مذکوره فی کتب الأعلام، فلم نجد من سجلها حول هذا الموضوع أو غیره، وإنما استفدناها من خلال النظر فی الروایات المرتبطه بالمقام.

۲- الکلینی، محمد بن یعقوب، الکافی، ج۱، ص۲۶۱.

قال: فاستعظمت ذلک، فقال لی:

أما تقرأ کتاب الله عز وجل:

((وَقُلِ اعْمَلُواْ فَسَيَرَى اللّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ))؟

قال:

هو - والله - علی بن أبی طالب علیه السلام »(۱).

ولذا قال علیه السلام:

«إن الإمام إذا شاء أن یعلم أُعلم»(۲).

المحاوله الثانیه

أن نقول: إن الإمام علیه السلام کان فی مقام التقیه عندما تکلم حول العلم الإشائی؛ وذلک لأن الأئمه علیهم السلام کان لهم أعداء یتربصون بهم الفرص، ویحاولون أن یجدوا علیهم ما یجعل لهم منفذاً، من خلاله تتاح الفرصه للفتک بهم، من دون أن یتألب علیهم الجو العام، فلو سمعوا بأنهم علیهم السلام یدعون لأنفسهم هذا النحو من العلم لاتخذوه ذریعه لقتلهم - أو سجنهم - بحجه أن هذا العلم من مختصات الله عز وجل، وأن مَن یدعی هکذا علم، فإنما یدعی الربوبیه، فیأخذونهم علیهم السلام بذریعه أنهم یدعون الإلوهیه، أو النبوه، وغیر ذلک من الذرائع، ومن دون أن یکون للمسلمین - الذین لم یعرفوا حقیقه الأئمه علیهم السلام - حق للاعتراض علی هؤلاء الحکام، بعد سماعهم هذه الادعاءات من الأئمه أنفسهم.

۱- المصدر السابق، ص ۲۲۰.

۲- المصدر نفسه، ص۲۵۸.

وقريب من هـذه المحـاوله مـا ذكره بعض المحققين بقوله:«... مسـأله علم الغيب والإنبـاء عن المغيبـات مسـأله لا تتحملها العقول العـامه، وإنمـا هي مسـأله من مسائـل خـاصه النـاس، ولهـذا فقـد يـأتى النفى وهو يتخـذ من التقيه سـتاراً، خصوصـاً وأن البواعث الموضوعيه للالتزام بذلك كانت متوفره بشـكل كبير ودائم، وهذه البواعث ليست بالضـروره تتخذ صـفه سياسـيه، بل لربما تتخذ صفه اتقـاء جهـل بعض العوام من الـذين لاـ تحمـل إفهـامهم قـدره النظر إلى هـذه الأـمور، بـالطريقه التى ينبغى النظر فيهـا إليها، فيتجهون إما إلى التكذيب والتشـنيع والاتهام، وإما إلى الغلو وكلاهما يتقيهما المعصوم عليه السـلام، أو تتخذ صفه طائفيه؛ فيرتد الأمر بصوره سلبيه عليهم وعلى عقيدتهم (صلوات الله تعالى عليهم)...» (۱).

دفع وهم أما التوهُّم فهو: إنه لو كانت العله والسبب فى إخفاء هذا الأمر هو ما ذكر فى هذه المحاوله، لما جاز لهم عليهم السـلام – بما أنهم فى مقام التقيه – أن يدَّعوا العلم الإشائى أيضاً؛ حيث إن هذا النحو من العلم منزله عاليه، يشكِّل سماعها خطوره عليهم أيضاً، إذ لو سـمع الحكام كلامهم هـذا لأمكنهم أن يأخذوهم بنفس الذريعه التى ذكرت فى الكلام المتقدم، فيفترض أن يقولوا كلاماً لا يشكل عليهم خطوره، لا أنهم يتنزلوا عن مرتبه إلى مرتبه أخرى لا تقل عنها خطوره.

وأما الدفع إلا أنه يندفع هذا التوهم، فيما لو عرفنا حقيقه العلم الإشائى؛ إذ إن هذا النحو من العلم لا يتوهم أحد من الناس أنه من مختصات الله تعالى، بل هو وإن كان درجه

۱– الصغير، جلال الدين، الولايه التكوينيه الحق الطبيعى للمعصوم، ص۲۶۹.

ومرتبه أعلى مما حصل عليه سائر الناس، إلا أنه يحتاج فى حصوله إلى مفيض على الإمام عليه السلام، والمفيض هو الله عز وجل، وعلى هذا الأساس ترتفع الخطوره المحتمله من هذا الكلام.

نعم، قد يقال: تبقى الخطوره فى هذا الكلام من جهه أخرى، وهى أن يُتَّهموا عليهم السلام بأنهم يدَّعون النبوه، أو غير ذلك من الافتراءات الأُخرى، وهذه التُّهم ممكنه حتى فى مرتبه العلم الإشائى.

لكن هذه الخطوره غير متصوره فى شأن الأئمه الأطهار، حيث إنه لم يذكر فى كلامهم ما يوهم ادعاءهم لمقام من المقامات المذكوره، على أن العلم أُعطى لغير الأنبياء والرسل، كما حصل لآصف بن برخيا (۱).

المحاوله الثالثه

اشاره

أنه من المحتمل أن يكون كلامهم عليهم السلام فى الروايات التى دلت على علمهم المطلق، ناظره إلى بعض الأشياء التى حصلوا عليها، بمعنى أن هذه الروايات خاصه ببعض المعلومات التى علموها عليهم السلام، فهى حاضره عندهم، وأما روايات النظريه الإشائيه، فهى ناظره إلى بعض الأشياء التى لم يحصلوا عليها، ولم تصل إليهم بعد، فهم يحتاجون فى حصولهم عليها إلى توجه منهم عليهم السلام، وهذا هو معنى الإشاءه التى جاءت فى روايات النظريه الثانيه.

وعليه؛ فلا يبقى تنافى وتعارض بين الروايات الوارده فى المقام، بل تكون كل طائفه منهما ناظره إلى أمر ليس منظوراً إليه فى الطائفه الأخرى، ولا مشمولا لها أساساً.

۱- أُنظُر: القمى، على بن إبراهيم، تفسير القمى، ج۲، ص۱۲۸.

مناقشه المحاوله الثالثه

إن المحاوله الثالثه غير مجديه لحل المشكله المذكوره؛ وذلک لأن الروايات في الرأى الأول دلت بأطلاقها – بل بصريح بعضها – على أن كل ما هو ممكن حضوره عند الأئمه عليهم السلام من الأشياء، إنما هو حاضر عندهم وفعلى، فما ذُكر من توجيه في هذه المحاوله إنما يكون طرحاً لهذه الروايات الكثيره، وطرح هكذا روايات صريحه مدعومه بالأدله القرآنيه والروائيه الأخرى – من دون مسوغ لذلک – غير ممکن إطلاقاً.

المحاوله الرابعه

اشاره

إن الروايات التى أثبتت أن علمهم عليهم السلام حاضر ومطلق – بالمعنى المتقدم – ناظره إلى العلوم الظليه، أى صور الأشياء لا أعيانها، وأما ما ورد من أخبار تُبيِّن أن علمهم عليهم السلام متوقف على المشيئه، فهى ناظره إلى معرفتهم بأعيان الأشياء، فالإمام يعلم بما في البلاد الأخرى مثلا، إلا أن علمه هذا مجرد صوره من ذلک المعلوم، وأما إذا أراد أن يعرفه أكثر، فيحضر في البلد نفسه بولايته التكوينيه، والمرتبه الثانيه أكمل وأوضح من المرتبه الأُولى من دون شک.

مناقشه المحاوله الرابعه

إن هذه المحاوله إنما تصح وتكون تامه فيما لو كان علمهم عليهم السلام حصولياً، بمعنى حصول صوره الشيء عند العالم، كما عرفه العلماء في محله، أما لو قلنا: إن علمهم عليهم السلام حضورى فقط – كما أثبتنا أنه كذلک في محل النزاع – فلا يتم كلامنا في المقام؛ لعدم إمكان تصور تحقق علم كهذا عندهم، بل كله من قبيل حضور نفس الأشياء عندهم، إلا ما خرج بالدليل تخصصاً.

وعليه؛ فإن ما ذكر فى هذا المقام غير صحيح، ولا ينفع لمعالجه المشكله أساساً.

وقد ذكر كلا هذين الوجهين - الثالث والرابع - المولى محمد صالح المازندرانى قدس سره فى مقام رفع التنافى بين بعض أخبار هذا الباب، فقال رحمه الله: «فإن قلت: قد ثبت أن كل شىء فى القرآن، وأنهم عالمون بجميع ما فيه، وأيضاً قد ثبت بالروايه المتكاثره أنهم يعلمون جميع العلوم، فما معنى هذا الكلام وما وجه الجمع؟

قلت: أولاً: الوجه فيه ما رواه سماعه، عن أبى عبد الله عليه السلام، قال:

«إن لله علمين: علم أظهر عليه ملائكته وأنبياءه ورسله، فما أظهر عليه ملائكته ورسله وأنبياء، فقد علمناه، وعلما أستأثر به فإذا بدا لله فى شىء منه أعلمنا ذلك، وعرض على الأئمه الذين كانوا من قبلنا».

ويؤيده أيضاً ما روى عن أبى جعفر عليه السلام، قال:

«يبسط لنا العلم فنعلم، ويقبض عنا فلا نعلم».

الحديث، وما رواه أبو الربيع الشامى، عن أبى عبد الله عليه السلام، قال:

«الإمام إن شاء أن يعلم علم».

وملخّصه: أن علمهم ببعض الأشياء فعلى، وببعضها بالقوه القريبه، بمعنى أنه يكفى فى حصوله توجه نفوسهم القدسيه، وهم يسمون هذا جهلاً لعدم حصوله بالفعل، وبهذا يجمع بين الروايات التى دل بعضها على علمهم بجميع الأشياء،وبعضها على عدمه، وما نحن فيه من هذا القبيل؛ فإنه يحصل لهم فى اليوم والليله عند توجه نفوسهم القادسه إلى عالم الأمر علوم كثيره لم تكن حاصله بالفعل.

وثانياً: أن علومهم بالأشياء التى توجد علوم إجماليه ظليه، وعند ظهورها عليهم فى الأعيان كل يوم وليله علوم شهوديه حضوريه، ولا شبهه فى أن الثانى مغاير

للأول، وأكمل منه، والله أعلم» (۱).

المحاوله الخامسه

إن الروايـات التی دلت علی أن علمهم إشائی لا تصـلح لمعارضه ما دل علی أن علمهم حاضـر مطلق؛ وذلک لأن هـذه الروایات معظمهـا ضـعیفه السـند، بل لم یصـح منها إلا روایه واحـده فقط، وفی قبال ذلک نجـد أن روایات النظریه الأُولی - بالإضافه إلی الأدله القرآنیه - بلغت بکثرتها حد التواتر، بل الکثیر منها صحیحه السند، فلا یبقی أی تردد فی تقدیمها علی أدله الإشائیه (۲).

المحاوله السادسه

أن نقول: إن علم الأئمه علیهم السـلام بالأشـیاء کان علی نحو الإجمال والکلیات، وأما علمهم بالأشیاء الجزئیه والتفصیلیه للشیء، فهی متوقفه علی مشیئتهم وإرادتهم ذلـک، وقـد أشـار بعض المعاصـرین إلی هـذا التوجیه - صـراحه -؛ حیث قال - بعـد تطرقه للإخبار عن المغیبات فی نهج البلاغه -:«... وبهذا التفسـیر وحده، نسـتطیع أن نلائم بین علم الإمام الواسع بالمغیبات، الذی یسنده إلی الرسول، وبین الظرف الزمـانی الضـیق نسبیـاً، الـذی جمع بینه وبین الرسول، ولیس هـذا التفسـیر اعتباطیـاً، فلـدینا علیه شـاهد مقبول. وهذا الشاهد الذی نعنی، هو أن النبی صـلی الله علیه وآله وسـلم خلا بالإمام، فأدخله فی ثوبه، وناجاه فی اللحظات القلیله الأخیره التی قُبض بعدها، فلما فرغ من نجواه خرج الإمام من عنده، فسأله الناس عما أفضی به إلیه، فقال: علمنی ألف باب، ینفتح لی من کل باب ألف باب. فمهما کانت اللحظات التی خلا بها

۱- المازندرانی، محمد صالح، شرح أصول الکافی، ج۵، ص۳۳۷.

۲- أُنظُر: اللاری، عبد الحسین، المعارف السلمانیه، ص۱۱۷.

النبی مع الإمام کثیره، لا نستطیع أن نتصور کیف أفضی إلیه فیها بألف باب من العلم علی نحو التفصیل؛ لأنها مهما طال مداها، لا تتسع للإفضاء ببعض هذا العدد الکبیر، فلا بد من القول: بأنه أفضی إلیه بهذه الألف باب علی نحو الإجمال، وذلک بإعطاء الظوابط الکبری التی تشمل کثیراً من الأبواب. ولعل قوله: (ینفتح لی من کل باب ألف باب) أبلغ دلاله علی ما نقول من أنه علمه علی نحو الإجمال لاعلی نحو التفصیل، وأنه اتکل فی معرفه الجزئیات والتفاصیل إلی ما یتمتع به الإمام من مواهب تسعفه فی معرفه ما غاب، وتهدیه إلی شریعه الصواب» (۱).

وعلی هذا الأساس؛ فتکون الروایات الوارده فی الفصل الثانی - والمثبته لعلمهم علیهم السلام المطلق - ناظره إلی أن علمهم بالکلیات والخطوط العریضه للأشیاء، فهی حاضره عندهم غیر متوقفه علی شیء إطلاقاً، وأما الروایات الوارده فی الفصل الثالث - والتی تقول: إن علمهم لیس حاضراً، بل هو متوقف علی إرادتهم العلم به - فهی ناظره إلی علمهم بالأمور الجزئیه للوقائع والحوادث والأشیاء، المعلومه لدیهم علی نحو الإجمال.

۱- شمس الدین، محمد مهدی، دراسات فی نهج البلاغه، ص۱۷۳.

المقام الثانی: فی الإجابه علی الشبهات

اشاره

ذکرنا فیما سبق – عند الکلام حول الثمرات المترتبه علی القولین – أن هناک مجموعه من الثمرات المترتبه علی الخلاف فی المسألتین، وقلنا: إن إحدی الثمرات التی تترتب علی ذلک، أن علی القول: بأن علم الأئمه علیهم السلام إشائی تندفع کثیر من الشبهات الوارده علی علم الإمام علیه السلام، بینما ترد علی النظریه الأُولی، فتبقی بحاجه إلی إجابه، وفی هذا المقام سوف نذکر الشبهات التی أوردت – أو ما یمکن أن یورد – ثم نذکر الإجابه عنها، ومن بین الشبهات المذکوره علی علم الإمام علیه السلام هی:

الشبهه الأُولی: لو کان علم الأئمه علیهم السلام مطلقا للزم منه إلقاؤهم أنفسهم فی التهلکه

اشاره

من أهم الإشکالات والشبهات التی تواجه النظریه الإطلاقیه – من بین النظریات – فی علم الأئمه علیهم السلام، هی أن هذا الرأی یستلزم لازماً فاسداً بالاتفاق، فلا بد من رفع الید عن القول: بأن علمهم علیهم السلام مطلق وحاضر، وحاصل هذه الشبهه هو:

لاـ خلاـف فی أن أکثر الأـئمه علیهم السـلام خرجوا من الـدنیا قتلاًـ بالسـیف أو السم، کمـا هو الحـال فی أمیر المؤمنین، والإمام الحسن بن علی، وأخیه الحسـین علیهم السـلام، بل هناک رأی اختاره مشـهور علماء الإمامیه، وهو أن جمیع الأئمه علیهم السـلام قـد قتلوا من قِبَل أعـدائهم، ولم یمُتْ أحـد منهم میته طبیعیه، وقد وردت روایات کثیره تقول:«... ما منَّا إلا مقتول شـهید»(۱)، أو: «ما منَّا إلا مقتول أو مسموم»(۲)، مما یُنبِّه علی أن جمیع الأئمه علیهم السلام قد أُزهقت أنفسهم علی أیدی الظلمه.

وقـد ذکر العلامه الطباطبائی هذه الشـبهه بقوله:«... تظافرت الأخبار من طرق أئمه أهل البیت، أن الله سـبحانه علَّم النبی صـلی الله علیه وآله وسـلم والأئمه علیهم السـلام علم کل شـیء، وفسـر ذلک فی بعضـها أن علم النبی صـلی الله علیه وآله وسلم من طریق الوحی، وأن علم الأئمه علیهم السلام ینتهی إلی النبی صلی الله علیه وآله وسلم.

... وقـد أُصـیبوا بمصـائب لیس من الجائز أن یلقی الإنسان نفسه فی مهلکتها لو علم بواقع الأمر، کما أُصـیب النبی صـلی الله علیه وآله وسـلم یوم أُحد بما أُصـیب، وأُصـیب علی علیه السـلام فی مسـجد الکوفه، حین فتک به المرادی لعنه الله، وأُصیب الحسین علیه السـلام فقتـل فی کربلاـء، وأُصـیب سـائر الأـئمه بالسم، فلو کانوا یعلمون ما سـیجری علیهم؛ کان ذلک من إلقاء النفس فی التهلکه، وهو محرم...» (۳).

وکیف کان، فیکفینا أن نتمسک بما جری علی الإمام الحسین علیه السلام،

۱- الصدوق، محمد بن علی، من لا یحضـره الفقیه، ج۲، ص۵۸۵. والأمالی، ص۱۲۰، وعیون أخبار الرضا، ج۱، ص۲۸۷. وأیضاً: النیسابوری، الفتال، روضه الواعظین، ص۲۳۳.

۲- الخزاز القمی، علی بن محمد، کفایه الأثر، ۱۶۲.

۳- الطباطبائی، محمد حسین، المیزان فی تفسیر القرآن، ج۱۸، ص ۱۹۲.

حیث إن القائل بکون علمهم علیهم السلام مطلقاً وحاضراً، یعتقد بأن ذلک سارٍ فی جمیع الأئمه علیهم السلام، فلو أبطلناه فی أحدهم بطل فی الجمیع.

الجواب عن هذه الشبهه

وفی مقام الإجابه علی ذلک، ذکر علماؤنا عده أجوبه، کان منها سدیداً مرضیاً، وبعضها الآخر قابلا للنقاش، بل هو خروج عن محل الکلام؛ لأنه التجأ إلی تبنی نظریه أُخری؛ فراراً من المحذور المذکور فی المقام، وقد أشبع هذا البحث تفصیلا بعض المحققین فی کتاب خاص ذکر فیه عده أجوبه، نذکرها باختصار خوفاً من الإطاله:

فنقول: إن العلم بوقت مقتلهم لا- یلزم منه ما توهم من محذور، بل مع الالتزام بما ذکرنا، من کون علمهم حاضر وفعلی یمکن التخلص مما أشکل فهمه علی الخصم، وذلک بأن نقول:

أولاً: إنهم علیهم السلام یعلمون بوقت مقتلهم، وبشخص قاتلهم أیضاً، لکنهم إنما أقدموا علی ذلک؛ لأنهم خُیِّروا بین البقاء فی الحیاه، وبین لقاء الله عز وجل، فاختاروا لقاء الله عز وجل، والسر فی اختیارهم، هو أنَّ تمنی الموت أمر مرغوب لله تعالی؛ ولکونه علامه لمَن کان عالماً بأن عاقبه أمره إلی الجنه، أو من علامات أولیاء الله عز وجل؛ کما دل علیه قوله عزَّ مِن قائل:

(قُلْ إِنْ کَانَتْ لَکُمُ الدَّارُ الْآخِرَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَهً مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوُا الْمَوْتَ إِنْ کُنْتُمْ صَادِقِینَ) (۱).

أو قوله تعالی:

(قُلْ إِنْ کَانَتْ لَکُمُ الدَّارُ الْآخِرَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَهً مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوُا الْمَوْتَ إِنْ

۱- البقره: ۹۴.

كُنْتُمْ صَادِقِينَ) (۱).

بل ورد أن النبی صلی الله علیه وآله وسلم استأذن منه ملک الموت بقبض روحه، فأذن له (۲)، فهل معنی هذا أن النبی – والعیاذ بالله – ألقی بنفسه إلی التهلکه؛ لقبوله ذلک وعدم رفضه الموت؟! فکان له أن یختار الحیاه، فیبقی حیاً، مع أنه اختار الموت، ولا قائل بین المسلمین کافه، بأن هذا مستلزم للإلقاء بالنفس إلی التهلکه، ومنه نستکشف أن إقدام الأئمه علیهم السلام علی الموت، مع العلم به کان نتیجه لمقایسه بین البقاء فی الدنیا، أو تحصیل الأجر العظیم بنیل الشهاده، فاختاروا الشهاده؛ لعلمهم أن الموت لا بد وأن یأتی، فلا مفرَّ منه؛ إذ أنهم یعلمون بأنهم لو خُیِّروا واختاروا البقاء لیس معناه أنهم مخلدون فی الدنیا (۳)، أو أنهم علیهم السلام أمروا بالتسلیم لأمر الله عز وجل، وقبول هذا السبب وهذا الأجل، کما قال الکجوری فی خصائصه: «... وکذا کان علم الأئمه الطاهرین بالسموم المهلکه التی تناولوها، ومعرفتهم بالقاتل، فهم یعلمون بالعلم الباطن، إلا أنهم ((.. وَهُم بِأَمْرِهِ یَعْمَلُونَ))، فتلک الواردات کانت بحسب اختلاف الحالات» (۴).

ویؤید الشق الأول مما ذکرنا فی هذا الوجه، ما ورد عن عبد الملک بن أعین، عن أبی جعفر علیه السلام، قال:

۱– الجمعه: ۶.

۲– أُنظُر: الصدوق، محمد بن علی، الأمالی، ص۳۴۹. وأیضاً: النیسابوری، الفتال، روضه الواعضین، ص۷۲.

۳– لقد ذکر بعض المحققین هذا الوجه فی کتابه، ولکن ببیان آخر، واستشهد علیه بآیات أخری أیضاً. أُنظُر: حمُّود، محمد جمیل، شبهه إلقاء المعصوم نفسه فی التهلکه ودحضها، ج۱، ص۲۸.

۴– الکجوری، محمد باقر، الخصائص الفاطمیه، ص ۱۹۹.

«أنزل الله تعـالی النصـر علی الحسـین علیه السـلام، حتی کان ما بین السـماء والأرض، ثم خُیِّر: النصـر، أو لقاء الله، فاختار لقاء الله تعالی» (۱).

وما ورد عن أبی جعفر علیهم السلام، قال:

«عجبت من قـوم یتولونـا ویجعلونـا أئمهً، ویصـفون أن طاعتنـا مفـترضه علیهم، کطـاعه رسـول الله صـلی الله علیه وآله وسـلم، ثم یکسـرون حجتهم، ویخصـمون أنفسـهم بضـعف قلـوبهم، فینقصون حقنـا، ویعیبون ذلـک علی مَن أعطـاه الله برهـان حق معرفتنا والتسـلیم لأمرنا ! أترون أن الله تبارک وتعالی افترض طاعه أولیائه علی عباده، ثم یُخفی عنهم أخبار السـماوات والأرض، ویقطع عنهم مواد العلم فیما یرد علیهم مما فیه قوام دینهم؟!

فقـال له حمران: جُعلت فـداک، أرأیت مـا کـان من أمر قیـام علی بن أبی طـالب والحسن والحسـین علیهم السـلام، وخروجهم، وقیامهم بدین الله عزَّ ذِکرُه، وما أُصیبوا من قتل الطواغیت إیاهم والظفر بهم حتی قُتِلوا وغُلبوا؟

فقـال أبو جعفر علیه السـلام: یـا حمران، إن شـاء الله تبارک وتعالی قـد کان قـدَّر ذلک علیهم وقضاه، وأمضاه وحتمه علی سبیل الاختیـار (وفی نسـخه الاختبـار) ثـم أجراه، فبتقـدُّم علـم إلیهـم – مـن رسـول الله صـلی الله علیه وآله وسـلم – قـام علی والحسـن والحسـین، وبعلم صـمت مَن صـمت منَّا، ولو أنهم – یـا حمران – حیث نزل بهم مـا نزل من أمر الله عزَّ وجـل، وإظهـار الطواغیت علیهم، سـألوا اللهَ عزَّ وجـل أن یـدفع عنهم ذلـک، وألحُّوا علیه فی طلب إزاله مُلک الطواغیت وذهاب ملکهم، إذاً لأجابهم ودفع ذلک عنهم، ثم کان انقضاء مده الطواغیت وذهاب مُلکهم أسرع من سلک

۱– الکلینی، محمد بن یعقوب، الکافی، ج ۱، ص ۲۶۰.

منظوم انقطع فتبـدَّد، وما كان ذلك الـذى أصابهم – يا حمران – لـذنب اقترفوه، ولا لعقوبه معصـيه خالفوا الله فيها، ولكن لمنازل وكرامه من الله أراد أن يبلغوها، فلا تذهبنَّ بك المذاهب فيهم» (١).

ثانيـاً: إن المحرم فى الشـريعه والعقـل ليس هـو مطلق إلقـاء النفس بـالتهلكه، بـل فى بعض الموارد قـد يكون الإلقـاء واجبـاً على الإنسان شـرعاً، كما فى الجهاد الـذى يعلم معه المكلف إلى درجه عاليه بأنه سوف يُقتل، ولكن مع ذلك لم يقل أحـد: بأن هـذا النوع من الجهاد هو إلقاء بالنفس فى التهلكه.

ثالثاً: إن إقدام الأئمه عليهم السـلام على القتل بالكيفيه التى علموا بها – واختيارهم – لذلك ليس إلقاءً فى التهلكه؛ لكون الإلقاء فى التهلكه – عرفاً وشـرعاً – هو هدر الإنسان نفسه وإتلافها فى سبيل شـىء لا يسـتحق ذلك، أما ما يسـتحق – أو ما يسـتوجب – ذلـك، فلاـ ريب فى أنه ليس إلقاءً فى التهلكه، كالجهاد فى سبيل الله، والـدفاع عن النفس، والعرض، والمال، فإن فاعله يسـتحق المدح والثناء عرفاً وشرعاً.

قـال الجلاـلى فى مقـالته: «... أن تسـميه الفعـل الـذى يقـدم عليه الفاعل المختار سوءاً أو هلكه، إنما يتبع المفسـده الموجوده فى ذلك الفعل، فإذا خلا الفعل فى نظر فاعله عن المفسده، أو ترتبت عليها مصـلحه أقوى وأهم فى نظره من المفسده، لم يُسمَ سوءاً ولاـ هلكه. فليس لهـذه العنـاوين واقعاً ثابتاً؛ حتى يقال: إن ما أقـدم عليه الأئمه هو سوء وهلكه، بل هى أمور نسبيه تتبع الأهـداف والأـغراض والنيـات، بل يراعى فى تسـميتها الأهم، فرب نفع فى وقت هو ضـرر فى آخر، ورب ضـرر لشـخص هو نفع لآخر. قال تعالى: (وعسى أن تكرهوا شيئاً وهو خير لكم، وعسى أن تحبوا شيئاً وهو شر لكم)...

١– المصدر السابق، ص ٢٦٢.

وقـال تعـالى: (فعسـى أن تكرهوا شـيئاً ويجعـل الله فيه خيراً كثيراً)... هـذا فى المنظور الـدنيوى المـادى، وأمـا فى المنظار الإلهى والمثالى، وعالم المعنويات، فالأمر أوضـح من أن يُـذكر أو يُكرر، فهؤلاء الأبطال الـذين يقتحمون الأهوال، ويسـجلون البطولات فى سبيل أداء واجباتهم الدينيه والعقيديه، أو الوطنيه والوجدانيه، أو الشـرف، إنما يقدمون على ما فيه فخرهم، مع أنهم يحتضنون (الموت) ويعتنقون (الفناء)، لكنه فى نظرهم (الحياه) و(البقاء)» (۱).

رابعـاً: لاـ شـک ولاـ ریب أن هنـاک قاعـده عقليه اعتمـد عليها علماء المسـلمين فى موارد كثيره(۲)، وهى: (ترجيـح الأـهم على المهم)، ومعناها: أنه لو دار الأمر بين حفظ شـىء مهم أو أهم منه، فإن الواجب هو حفظ الأهم عند العقلاء، والعقل، والشـرع، فلو دار الأـمر بين بقاء المكلف حياً أو يتقى ما توجه للمعصوم من خطر القتل، فالجميع يعتبر إقـدام المكلف على الموت أمراً راجحاً – بل واجباً – اختياره، فلو كان المكلف فى معركه فى الصف الذى يقاتل فيه النبى الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم، ورأى سهماً توجه إلى النبى، فاتقـاه بصـدره، فلاـ إشـكال ولاـ شـبهه فى أن إقـدامه ليس إلقاءً فى التهلكه؛ لكون الإلقاء فى التهلكه هو هـدر الإنسان نفسه وإتلافها فى سبيل شىء لا يستحق ذلک، كما تقدم فى الوجه المتقدم.

إلى غير ذلک من الأجوبه الكثيره التى سُجِّلت فى مقام الإجابه على هذه الشبهه

۱– الجلالى، محمد رضا، علم الأئمه بالغيب...، مجله تراثنا، ج ۳۷، ص ۱۸.
۲– أُنظُر: الرازى، الفخر الرازى، التفسـير الكـبير، ج۲۱، ص۱۱۹. وأيضـاً: الخمينى، روح الله، كتاب الطهاره، ج۲، ص۸۱. وأيضاً: الخوئى، أبو القاسم، كتاب النكاح، ج۱، شرح ص۱۴۶. وأيضاً: البهبهانى، على، الفوائد العليه، ج۲، ص۴۴۰.

الواضحه الدفع، ومن أراد مزيداً من الاطلاع، فليرجع إلى ما كتبه بعض المحققين فى كتابه(۱).

ثم إن هذه الشبهه أخذت مأخذها فى الأوساط الإسلاميه على مرِّ التأريخ، الأمر الذى دعا أصحاب الإمام الصادق عليه السلام يسألون منه عن سر وحقيقه ذلك، وقد نقلنا الروايات فى ذلك فى الفصل الأول، عند الحديث عن السير التأريخى للمسأله، وقد أجاب عنها علماؤنا الأعلام مراراً وتَكراراً فى كتبهم، بل أُلِّف فيها كتاباً خاصاً، تحت عنوان (شبهه إلقاء المعصوم نفسه فى التهلكه ودحضها)، وقد أشبع هذا الموضوع بحثاً علمياً، يلقم الخصم حجراً.

الشبهه الثانيه: إن القول بالعلم الفعلى للأئمه يلزم منه عدم استحقاقهم المدح على مآثرهم وقتالهم فى المعارك

اشاره

من بين الشبهات المهمه التى يمكن أن يروَّج لها ضد نظريه علم الإمام عليه السلام، هو أن هذه النظريه تنسف لنا كثيراً من فضائل الأئمه ومكرماتهم، فلا يمكن أن نصفهم بالشجاعه والكرم، وغيرهما من المناقب التى تسالم المسلمون على نسبتها لهم، فمثلاـ لو قلنا: بأن أمير المؤمنين عليه السلام كان عالماً بمصيره حين مبيته فى فراش النبى صلى الله عليه وآله وسلم؛ بحيث إنه قاطع بعدم قتله، وأنه سوف يسلم من كل خطر، فلاـ فضل له ولاـ منقبه له فى مبيته فى فراش النبى صلى الله عليه وآله وسلم، وكذلك الحال فى مبارزته لعمرو بن عبد ود العامرى فى معركه الخندق، وقتله مرحب فى معركه خيبر، وهلمَّ جراً، فلا بد من صرف النظر ورفع اليد عن النظريه المتقدمه، ولا أقل من القول: بكون علمهم عليهم السلام إشائياً لا فعلياً.

۱- أُنظُر: حمُّود، محمد جميل، شبهه إلقاء المعصوم نفسه فى التهلكه ودحضها، الجزء الأول؛ حيث خصه بالإجابه على هذه الشبهه، وبأجوبه كثيره ومطوله.

ویشهد لذلک قول المتنبی:

ولا فضل فیها للشجاعه والندی

وصبر الفتی لولا لقاء شعوب(۱)

الجواب عن هذه الشبهه

ویمکن الإجابه عن هذه الشبهه بأمور:

الأول: إن هذا الأمر نظیر العصمه التی عصمهم الله بها، وما یرد علیها من إشکال أنهم علیهم السلام لا یستحقون المدح لترکهم المعاصی؛ لأنه یلزم أن یکون ترکهم للمحرم وفعلهم للواجب قهریاً.

فما یجاب به هناک نجیب به فی المقام أیضاً، وقد أجیب هناک: بأن الله عز وجل إنما اصطفاهم وعصمهم نتیجهً لعلمه بحقائق الأمور؛ بحیث علم منهم علیهم السلام الامتثال علی کل حال(۲)، کما ورد فی الدعاء: «... بعد أن شرطت علیهم الزهد فی درجات هذه الدنیا الدنیه، وزخرفها وزبرجها، فشرطوا لک ذلک، وعلمت منهم الوفاء به...»(۳)، حتی لو ترک حالهم کحالنا، فهم

۱- الشیرازی، أحمد أمین، البلیغ فی المعانی والبیان والبدیع، ص۱۵۹.

۲- أُنظُر: الحکیم، محمد تقی، الأصول العامه للفقه المقارن، ص۱۵۱. وأیضاً: المیلانی، علی، آیه التطهیر، ص۲۸. قال: «وقد أجاب علماؤنا عن هذه الشبهه فی کتبهم بما ملخصه: إن الله سبحانه وتعالی لما علم أن هؤلاء لا یفعلون إلا ما یؤمرون، ولیست أفعالهم إلا مطابقه للتشریعات الإلهیه من الأفعال والتروک... فلما علم سبحانه وتعالی منهم هذا المعنی؛ لوجود تلک الحالات المعنویه فی ذواتهم المطهره، تلک الحاله المانعه من الاقتحام فی الذنوب والمعاصی، جاز له سبحانه وتعالی أن ینسب إلی نفسه إراده إذهاب الرجس عنهم».

۳- المفید، محمد بن محمد، أوائل المقالات، ص۳۰۹. وأیضاً: المشهدی، محمد بن جعفر، المزار الکبیر، ص۵۷۴. مع اختلاف یسیر؛ حیث ورد فیه: «زخارف» بدل «درجات». وأیضاً: ابن طاووس، علی بن موسی، إقبال الأعمال، ج۱، ص۵۰۴.

عاهـدوا الله بأن يمتثلوا كل طاعاته، ويتركوا كل المعاصـى، وإن لم يكرمهم تعالى بالعصـمه، وقـد علم منهم الوفاء (۱)، والكلام نفسه يأتى فى موردنا؛ حيث إن الله عندما أمرهم بهذه الأوامر - كالمبيت فى فراش النبى صلى الله عليه وآله وسلم - واشترطوا له الامتثال، وعلم منهم الوفاء بذلك، فعندها أعلمهم عليهم السـلام بحقيقه هذا التكليف وما يأول فيه أمرهم، فبين لهم المضار التى تلحق بهم، والمخاطر التى تُدفع عنهم فى ذلك.

الثانى: ثم إننا نتساءل عن هكـذا شـخص، كيف وصل إلى هذه المنزله الرفيعه؛ فهل ذلك إلا نتيجه لما عرفه الله عز وجل من أنه عليه السـلام يمتثل أمره على كل حال، ولو كان نتيجه ذلك بذل النفس، كما امتثل أمره تعالى عند تقدمه عليه السـلام للموت - كمـا ذكرنا ذلك فى الشـبهه السابقه - فهلا يسـتحق المـدح على وصوله إلى هـذه المنزله؛ بحيث أصـبح ممن ارتضاه الله وأطلعه على غيبه؟!

الثالث: أن المستشـكل نظر إلى جهه واحده من علم الإمام عليه السـلام، وهى علمه بعدم قتله فى هذه اللحظات، ولكنه لم يلتفت إلى أنه عليه السلام أُصيب بالأذى الذى لحقه من هذه الوقائع، ففى فراش النبى صلى الله عليه وآله وسلم رُشق بالحجاره، وضُرب بالعصـىِّ ضـرباً مبرحـاً؛ بحيث لو عرفه غيره من المكلفين، وخُيِّر بـأن يبيت مكـان أمير المؤمنين لرفض ذلـك، ناهيك عن ضـربه عمرو بن عبـد ود؛ حين ضـربه على رأسه بالسـيف، فشق رأسه عليه السـلام(۲)، وغير ذلـك من الجراحات التى أُصـيب بها عليه السـلام، فهلاـ يسـتحق مَن يُقـدم على هـذه الأـمور - ويمتثـل أمر الله عز وجـل، وأمر رسوله صـلى الله عليه وآله وسـلم - المـدح والثناء؟!

۱- أُنظُر: المرتضى، على بن الحسين، رسائل المرتضى، ج۳، ص۳۲۶.
۲- أُنظُر: الكوفى، أحمد بن أعثم، كتاب الفتوح، ج۴، ص۲۷۸.

الشبهه الثالثه: إن القول بالعلم المطلق يلزم منه التنافى مع بعض الأفعال التى صدرت من الأئمه عليهم السلام

اشاره

هناک مجموعه من الروایات الوارده عن أهل البیت علیهم السلام، حکت لنا بعض المواقف الصادره عنهم، تدل علی أنها ناشئه عن عدم درایه بعاقبه - بل بحقیقه - ما یصنعون، وهذه الروایات تنفی النظریه المتقدمه، والتی قال بها مشهور الإمامیه، وتنسفها من الأساس، ولعل من أوضح هذه الأمور هو ما صرح به الإمام الصادق علیه السلام فی بعض الروایات، فقد ورد عنه أنه قال:

«... قال یا عجباه لأقوام یزعمون أنا نعلم الغیب ! ما یعلم الغیب إلا الله، لقد هممت بضرب جاریتی فلانه فهربت منّی، فما علمت فی أی بیوت الدار هی...»(۱).

أو قوله علیه السلام فی حدیث: «قلت له: إن یحیی بن خالد سم أباک موسی بن جعفر صلوات الله علیهما؟ قال:

نعم، سمه فی ثلاثین رطبه.

قلت له: فما کان یعلم أنها مسمومه؟ قال:

غاب عنه المحدِّث.

قلت: ومَن المحدث؟ قال:

مَلک أعظم من جبریل ومیکائیل، کان مع رسول الله صلی الله علیه وآله وسلم، وهو مع الأئمه صلوات الله علیهم، ولیس کل ما طلب وجد.

ثم قال:

إنک ستعمر.

۱- الصفار، محمد بن الحسن، بصائر الدرجات، ص ۲۵۰. وأیضاً: الکلینی، محمد بن یعقوب، الکافی، ج ۱، ص ۲۵۷.

فعاش مائه سنه»(۱).

أو مـا ورد من أكـل الإمام الرضا علیه السـلام بیضه مقامر علیها؛ فقـد ورد فی الکافی عن عبـد الحمیـد بن سـعید، قال: «بعث أبو الحسن علیه السـلام غلامـاً یشتری له بیضـاً أو بیضتین، فقـامر بهـا، فلما أتی به أکله، فقال مولی له: إن فیه من القمار، قال: «فـدعا بطشت فتقیأ فقاءه»(۲)، فهـذه تصـریحات واضـحه فی عـدم علمهم علیهم السـلام، فیثبت أن هـذه النظریه – أی: أن الأئمه علیهم السلام یعلمون بالأشیاء علماً حاضراً – أمر باطل لا یمکن الالتزام به.

ولعل ما ذکره العلامه الطباطبائی قدس سره فی المقام إشاره إلی هذه الشـبهه؛ حیث قال رحمه الله: «...تظافرت الأخبار من طرق أئمه أهل البیت، أن الله سبحانه علم النبی صلی الله علیه وآله وسلم والأئمه علیهم السلام علم کل شیء... وأورد علیه، أن المأثور من سـیرتهم أنهم کانوا یعیشون مـدی حیاتهم عیشه سائر الناس، فیقصـدون مقاصـدهم ساعین إلیها، علی ما یرشـد إلیه الأسـباب الظاهریه، ویهدی إلیه السـبل العادیه، فربما أصابوا مقاصدهم، وربما أخطأ بهم الطریق فلم یصیبوا، ولو علموا الغیب لم یخیبوا فی سعیهم أبداً، فالعاقل لا یترک سبیلاً یعلم یقیناً أنه مصیب فیه، ولا یسلک سبیلاً یعلم یقینا أنه مخطئ فیه...»(۳).

الجواب عن هذه الشبهه

أما فی مقام الإجابه عن هذه الشبهه – التی طرحت منذ قرون متقدمه، وأجیب عنها من قِبَل العلماء أیضاً – فإننا نقول:

۱– الطوسی، محمد بن الحسن، اختیار معرفه الرجال (المعروف برجال الکشی)، ج۲، ص۸۶۴.

۲– الکلینی، محمد بن یعقوب، الکافی، ج۵، ص۱۲۳.

۳– الطباطبائی، محمد حسین، المیزان فی تفسیر القرآن، ج۱۸، ص ۱۹۲.

أولاً: إن هذه الروايات ضعيفه السند، أما الأُولى، فهى ضعيفه السند بعباد بن سليمان؛ فإنه مهمل فى كتب الرجال(۱)، وأما الثانيه، فهى ضعيفه أيضاً بالحسن بن أحمد المالكى؛ كما ذكر بعض الأعلام(۲)، وأما الروايه الثالثه، فضعفها من جهتين: جهاله عبد الحميد بن سعيد(۳)، وضعف سهل بن زياد، فقد ذكر السيد الخوئى رحمه الله فى مصباح الفقاهه ذلك بقوله: «... مجهوله لعبد الحميد، وضعيفه لسهل...»(۴)، وقال فى موضع آخر من كتابه بعد أن ذكر توجيهاً لها: «... على أن الروايه المذكوره ضعيفه السند»(۵)، وقال السيد الروحانى فيها أيضاً: «... مع أنه محل نظر؛ لجهاله عبد الحميد المذكور...»(۶).

ثانياً: إن الروايات الوارده فى المقام إنما تنفى علم الغيب الحقيقى، لا المستفاد من الله عز وجل، والوجه فى ذلك هو أن علم الغيب الحقيقى لا يطلق إلا على علم الله تعالى، وأما علم باقى المخلوقات، فإنه يطلق عليه علم الغيب من جهه تعلقه بالغائبات، ولكن ليس علماً غيبياً كعلم الله، بل هو علم مستفاد من ذى علم.

وقد ذكر بعض المحدثين هذا الوجه بقوله: «قوله: قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الإمام: يعلم الغيب؟ فقال: لا. دل على أن علم الغيب علم غير مستفاد، كعلم الله تعالى، وعلم الإمام – لمَّا كان مستفاداً منه تعالى – لا يكون علماً بالغيب

۱– أُنظُر: النجاشى، أحمد بن على، رجال النجاشى، ص۲۹۳. وأيضاً: الطوسى، محمد بن الحسن، رجال الطوسى، ص۴۳۳. وأيضاً: ابن داوود، الحسين بن على، رجال ابن داوود، ص۱۱۴.

۲– أُنظُر: البروجردى، السيد على، طرائف المقال، ج۱، ص۲۳۲.

۳– أُنظُر: الخوئى، أبو القاسم، معجم رجال الحديث، ج۱۰، ص۳۰۱.

۴– الخوئى، أبو القاسم، مصباح الفقاهه، ج۱، شرح ص۵۸۲.

۵– المصدر نفسه، شرح ص۵۸۳.

۶– الروحانى، محمد صادق، فقه الصادق، ج۱۴، شرح ص۴۰۵.

حقيقه، وقد يُسمَّى أيضاً علماً بالغيب؛ نظراً إلى تعلُّقه بالأمور الغائبه، وبه يُجمع بين الأخبار التى دلَّ بعضها على أنهم عالمون بالغيب، ودلَّ بعضها على أنهم غير عالمين به...»(۱).

وقال بعض المحققين: «... إن هذه الروايات – ونظائرها – ناظره فى الأصل إلى نفى الاستقلاليه عن الله، بل إن علومهم (صلوات الله عليهم) هى تابعه عليه تبعيه الفرع للأصل، وما تراه فى الأحاديث المتواتره عنهم، بأنهم يعلمون علم الغيب، إنما يصح مع نفى الاستقلاليه، وما من أحد يمكنه القول: بأن علمهم (صلوات الله عليهم) فى المغيبات ناجم عن استقلاليه عن علم الله جلت قدرته، ولهذا فإن قولهم عليهم السلام: بأنهم لا يعلمون الغيب ليس مطلقاً، وما يقيد هذا الإطلاق هو أقوال القرآن الكريم، المؤكده لوجود مستثنيات فى هذا المجال، كما فى قوله تعالى:

(عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا (۲۶) إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ)....

وهى مقيده مره ثانيه بما تحدثوا عنه ومارسوه بالفعل بكونهم يعلمون...»(۲).

ثالثاً: هناك تضارب فى بعض الروايات فى نفسها، ففى صدرها تنفى العلم عنهم عليهم السلام، وفى ذيلها تثبت العلم لهم، كما هو واضح لمن راجع الروايه الأُولى بأكملها؛ حيث جاء فيها: «... قال سدير: فلما أن قام من مجلسه، وصار فى منزله، دخلت أنا وأبو بصير وميسر، وقلنا له: جعلنا فداك، سمعناك وأنت تقول: كذا وكذا فى أمر جاريتك، ونحن نعلم أنك تعلم علماً كثيراً، أوَ لا ننسبك إلى علم الغيب؟ قال: فقال:

۱– المازندرانى، محمد صالح، شرح أصول الكافى، ج۶، ص۳۵.

۲– الصغير، جلال الدين، الولايه التكوينيه الحق الطبيعى للمعصوم، ص۲۶۸.

يا سدير، أما تقرأ القرآن؟

قلت: بلى.

قال:

فهل وجدت فيما قرأت من كتاب الله عز وجل:

((قَالَ الَّذِى عِندَهُ عِلْمٌ مِّنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَن يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ...))؟

قال: قلت: جعلت فداك، قد قرأت.

قال:

فهل عرفت الرجل، وهل علمت ما كان عنده من علم الكتاب؟

قال: قلت: أخبرنى به. قال:

قدر قطره من الماء فى البحر الأخضر، فما يكون ذلك من علم الكتاب.

قال: قلت: جعلت فداك، ما أقل هذا.

قال: فقال:

يا سدير، ما أكثر هذا أن ينسبه الله عز وجل إلى العلم الذى أخبرك به، يا سدير، فهل وجدت فيما قرأت من كتاب الله عز وجل أيضاً:

((... قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِندَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ))؟

قال: قلت: قد قرأته جعلت فداك. قال:

أفمن عنده علم الكتاب كله أفْهَم من عنده علم الكتاب بعضه؟!

قال: قلت: لا، بل من عنده علم الكتاب كله. قال: فأومى بيده إلى صدره، وقال:

علم الکتاب – والله – کله عندنا، علم الکتاب – والله – کله عندنا» (۱).

بـل یمکن أن یکون هـذا الشق شاهـداً علی أن الشق الأـول من الروایه قـد ذکره الإمـام علیه السـلام فی مقام التقیه، فلا یبقی أی تضارب بین الشقین.

رابعاً: لو تنزلنا عن جمیع الأجوبه المتقـدمه، فلا بد من حمل هذه الروایات علی التقیه، أو مراعاه المصـلحه فی عدم إظهار علمهم علیهم السـلام»؛ حیث صـعب علی السـامعین تقبـل هـذا الأـمر، کما هو الحال فی بعض الروایات التی تُشـکل خطراً علی شـخص الإمام، أو علی الشیعه، أو علی نفس محترمه، وقد تقدم ذکر بعضها فی المبحث الأول من هذا الفصل، عند ذکر المحاوله الأُولی من محاولات الجمع بین النظریتین.

وقـد قـال بعض المحققین فی المقـام:«... مسـأله علم الغیب والإنباء عن المغیبات مسأله لا تتحملها العقول العامه، وإنما هی مسأله من مسائـل خـاصه الناس، ولهـذا فقـد یأتی النفی وهو یتخـذ من التقیه سـتاراً، خصوصاً وأن البواعث الموضوعیه للالتزام بـذلک کانت متوفره بشـکل کبیر ودائم، وهذه البواعث لیست بالضروره تتخذ صفه سیاسیه، بل لربما تتخذ صفه اتقاء جهل بعض العوام من الذین لا تحمل إفهامهم قدره النظر إلی هذه الأمور، بالطریقه التی ینبغی النظر فیها إلیها، فیتجهون إما إلی التکذیب والتشـنیع والاتهـام، وإمـا إلی الغلو وکلاهمـا یتقیهما المعصوم علیه السـلام، أو تتخـذ صـفه طائفیه؛ فیرتـد الأمر بصوره سـلبیه علیهم وعلی عقیدتهم (صلوات الله تعالی علیهم)...» (۲).

۱– الصفار، محمد بن الحسن، بصائر الدرجات، ص ۲۵۰. وأیضاً: الکلینی، محمد بن یعقوب، الکافی، ج ۱، ص ۲۵۷.

۲– الصغیر، جلال الدین، الولایه التکوینیه الحق الطبیعی للمعصوم، ص ۲۶۹.

الشبهه الرابعه: هناک آیات صرحت بعدم علم النبی صلی الله علیه وآله وسلم

اشاره

لا خلاف فی أن کل روایه وکل دلیل جاء فی سنه النبی وأهل بیته علیهم السلام، لا بد أن یعرض علی الکتاب الکریم، فإن وافق الکتاب جاز الأخذ به بل وجب، وإن خالفه فلا یجوز الأخذ به، وهذا أمر لا نقاش فیه بین العلماء، وما ذکر فی علم الأئمه علیهم السلام مخالف للکتاب؛ فقد وردت آیات قرآنیه دلت علی عدم علم النبی صلی الله علیه وآله وسلم، کما فی قوله تعالی:

(وَلَوْ کُنْتُ أَعْلَمُ الْغَیْبَ لَاسْتَکْثَرْتُ مِنَ الْخَیْرِ وَمَا مَسَّنِیَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِیرٌ وَبَشِیرٌ لِقَوْمٍ یُؤْمِنُونَ) (۱).

وقوله عز وجل:

(مَا کُنْتَ تَدْرِی مَا الْکِتَابُ وَلَا الْإِیمَانُ) (۲).

وقوله:

(مَا کُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُکَ مِنْ قَبْلِ هَذَا فَاصْبِرْ إِنَّ الْعَاقِبَهَ لِلْمُتَّقِینَ) (۳).

إلی غیر ذلک من الآیات المشابهه لما ذکرنا، وهذه الآیات صریحه فی نفی العلم عن النبی صلی الله علیه وآله وسلم، وقد ثبت فی محله أن النبی صلی الله علیه وآله وسلم أفضل من جمیع الأئمه اتفاقاً، فما یثبت لهم علیهم السلام یثبت له صلی الله علیه وآله وسلم بالأولویه، وکذا ما لا یناله صلی الله علیه وآله وسلم لا یناله الأئمه علیهم السلام بوجه أولی، فبمقتضی الأولویه تکون أدله الإطلاقیه معارضه للقرآن، فلا بد من ترکها وضربها عرض الجدار.

۱- الأعراف: ۱۸۸.

۲- الشوری: ۵۲.

۳- هود: ۴۹.

الجواب عن هذه الشبهه

وفی مقام الجواب علی هذه الشبهه نقول:

أولًا: إن هذه الآیات وإن کانت معارضه للروایات المتقدمه - کما ذکر المستشکل - إلا أنها معارضه بآیات قرآنیه کثیره ذکرت فی الفصل الثانی من هذا البحث، فالروایات موافقه للکتاب من جهه، ومعارضه لهذه الآیات المذکوره هنا، فکیف نطرح الروایات الموافقه للکتاب لأنها عارضت ظاهر بعض الآیات القابله للتوجیه والتأویل؟! وهل المراد من المعارضه هو مجرد وجود تنافی بدوی بین الآیات والروایات؟ أم یشترط فیها أن تکون المعارضه مستقره غیر قابله للجمع؟

ثانیاً: من الممکن أن نذکر توجیها لهذه الآیات؛ بحیث یجعلها منسجمه مع النظریه تمام الانسجام والوئام، وهو أن العلم المنفی عن النبی صلی الله علیه وآله وسلم هو العلم الاستقلالی والذاتی له، أی أن المراد من الآیات هو: أنک - أیها النبی - لولا تعلیم الله لک وإفاضته علیک لما کنت تعلم شیئاً إطلاقاً، وهذا هو مقتضی فقر البشر إلی الله، لکنه تعالی منَّ علیک فأعطاک علوم الأولین والآخرین، وعلمک کل شیء قابل للتعلم منذ أن خلقک، لعلمه بحقیقتک.

وقد ذکر بعض المحققین کلاماً قریباً مما ذکرنا فی الوجه الثانی؛ ناسب نقله لتعمیم الفائده، قال المیرزا أبو الحسن الشعرانی:«... وقد أجبنا بذلک عن سؤال ورد علینا فی علم النبی صلی الله علیه وآله وسلم والأئمه علیهم السلام، مضمونه: أنکم تقولون: إنهم علیهم السلام کانوا عالمین بکل شیء منذ بدء وجودهم، وقد قال الله تعالی خطاباً للنبی صلی الله علیه وآله وسلم:

(مَا کُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُکَ)

وقال تعالى:

(مَا كُنْتَ تَدْرِى مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ)

فقلت فى الجواب: لاـ يـدعى أحـد من الشـيعه الإمـاميه أن النبى والأـئمه عليهم السـلام كانوا مستغنين عن الله تعالى، بلى نـدعى استغناءهم عن الخلق فقط، علمهم بتعليم الله تعالى إياهم، ولم يكن علمهم عين ذاتهم، فإن هذه خاصه لواجب الوجود، ولا ينافى ذلـك كونهم عالمين منـذ بـدء خلقتهم من الله تعالى، ولو لم يكن تعليمه إياهم لم يكونوا عالمين بـذاتهم، كما أن وجودهم من الله تعالى، ولولا إيجاده لم يكونوا موجودين بـذاتهم، فعـدم علمهم مقدَّم على علمهم؛ لأن عدم علمهم ذاتى وعلمهم مقتبس من العله، وما بالذات مقدم على ما بالغير، والآيتان لا تدلَّان على مضـى زمان عليه صلى الله عليه وآله وسلم وهو جاهل، إلا إنْ ادَّعى مـدَّع اختصاص التقـدم والتأخر عرفاً ولغهً بالزمانيين، وليس كذلـك، بل يطلقان على الذاتيين أيضاً؛ إذ لا يختلف أهل العربيه فى أن الفـاء وثم تـدلَّان على الـترتب، ومع ذلـك يصـح فى اللغه أن يقـال: تحركت اليـد فتحرك المفتـاح دون العكس، مـع كون الحركتين معـاً زمانـاً، وتـأخر حركه المفتـاح عن حركه اليـد ليس بالزمـان بل بالـذات؛ فثبت أن أهل العرف واللغه يعرفون معنى التـأخر الـذاتى ويسـتعملونه فى كلاـمهم، ولاـ يجب حمـل جميع ما ورد فى الكتاب والسـنه من الترتب والتأخر على الزمانى، ولا يصح دعوى مَن يدعى اختصاص التأخر الذاتى بأصحاب العلوم النظريه، وأنه شىء لا يعرفه أهل اللغه والعرف، فقوله تعالى:

(...مَا كُنْتَ تَدْرِى مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ...).

أى: ما كنت تعرفها بنفسك، بل هو شىء عرفته بتعليم الله تعالى إياك منذ أول خلقتك» (۱).

۱– المازندرانى، محمد صالح، شرح أصول الكافى، ج ۴، ص ۱۴۳، هامش رقم ۳.

الشبهه الخامسه: لو كان علم النبی والأئمه حاضراً للزم لغويه نزول الوحی

اشاره

من بین الشـبهات التی سـجلت علی نظریه علم الإمام علیه السـلام، هی أن القول بكون علمهم علیهم السلام حاضراً یلزم منه لازم فاسـد لا یمكن الالتزام به، وهو أن یكون نزول الوحی علی النبی صـلی الله علیه وآله وسـلم - بل والأئمه علیهم السـلام - لغواً لا فائده منه، فلا یبقی مجال لقوله تعالی:

(تَنَزَّلُ الْمَلَائِكَهُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ) (۱).

فما معنی أن یكون الوحی یهبط علی شخص غیر محتاج إلی الإیحاء؟! وهل هذا إلا اللغو القبیح فعله من الحكیم؟! (۲)، مما یدل علی أن النبی صلی الله علیه وآله وسلم لم یكن عالما بما نزل علیه من طریق الوحی، وإذا ثبت عدم علم النبی صلی الله علیه وآله وسلم ثبت عدم علم الأئمه علیهم السلام بالأولویه.

الجواب عن هذه الشبهه

وللإجابه عن هذه الشبهه نكتفی بذكر كلمات الأعلام الذین تصدوا لردها:

قـال العلامـه محمـد حسـین المظفر: «أولاًـ بـأن لعلمهم الحاضـر منابع یسـتقون من فراتها، وموارد ینتهلون من معینها؛ ومن تلك المنـابع والموارد غشـیان الملائكه علیهم بالوحی والإعلام بالحوادث، وهـذا لا ینافی أن یكون علمهم حاضـراً ولحضوره أسـباب ودواعٍ.

۱- القدر: ۴.

۲- أُنظُر: المظفر، محمد حسین، علم الإمام، ص۹۳. وأیضاً: اللاری، عبد الحسین، المعارف السلمانیه، ص۱۴۶.

وثانیاً: بأن إنزال الملائکه وجبرائیل والروح بالآیات والحادثات، إنَّما هو لإقامه الحجه وتأیید الدعوه، ومن ثم کان تعدد الأنبیاء علی الأمم، بل وتعددهم فی الوقت الواحد، کما کان لکل واحد منهم آیات عدیده ودلائل أکیده، تقوم علی صدق دعواه، ومن تلک الحجج المقامه علی العباد إشهاده تعالی علیهم بجعل الحفظه والکرام الکاتبین، وتسجیلهم کل عمل وقول، مع أنَّه جلَّ شأنه هو الحفیظ الرقیب والشاهد غیر الغائب.

ولو أخذنا بما یدَّعیه الخصم للغی کل هذه البینات، وبطل کل هذه الآیات والحجج والبراهین(۱).

وثالثاً: بأنَّ مثل هذه الحجج المقامه إنمّا تکون لطفاً منه بعباده، لتقریبهم إلی الطاعه وتبعیدهم عن المعصیه، ولولا ذلک لکان فی العقل وإقامته حجه علی العبد، کفایه عن سواه من الدلائل المنصوبه(۲).

ورابعاً: بأنّ عهذه الدعوی مصادمه للبراهین العقلیه والشواهد النقلیه، ولا نرفع الید عن صریح تینک الحجتین، بمجرد الاحتمال والاستبعاد، ولو جهلنا الحکمه فی إنزال جبرائیل بالوحی لتأولناه بصریح العقل والنقل...» (۳).

الشبهه السادسه

اشاره

إن هناک مجموعه من الروایات دلت علی أنهم علیهم السلام یزدادون فی کل لیله جمعه وهذه الروایات إنما تنسجم مع القول بعدم علمهم علیهم السلام.

۱- وقد ذکر هذا الوجه السید اللاری فی معارفه، ص۱۴۶. ولکنه بعباره قریبه منها.

۲- وهذا الوجه أیضاً ذکره اللاری فی کتابه المتقدم، ص۱۴۷.

۳- العلامه المظفر، محمد حسین، علم الإمام، ص۹۴.

من ضمن الشبهات التی یمکن أن تواجه النظریه المختاره فی المقام، هو بعض ما ورد من الأخبار التی تصرح بأن الأئمه علیهم السلام یزدادون علماً فی کل لیله جمعه، فقد أورد الکلینی فی الکافی باباً خاصاً أسماه ب: (فی أن الأئمه علیهم السلام یزدادون فی لیله الجمعه)، وقد ذکر فیه روایات ثلاث، نذکر واحده منها: ما ورد عن أبی یحیی الصنعانی، عن أبی عبد الله علیه السلام، قال: «قال لی: یا أبا یحیی، إن لنا فی لیالی الجمعه لشأنا من الشأن. قال: قلت: جعلت فداک، وما ذاک الشأن؟ قال: یؤذن لأرواح الأنبیاء الموتی علیهم السلام، وأرواح الأوصیاء الموتی، وروح الوصی الذی بین ظهرانیکم، یعرج بها إلی السماء، حتی توافی عرش ربها، فتطوف به أسبوعاً، وتصلی عند کل قائمه من قوائم العرش رکعتین، ثم تُردُّ إلی الأبدان التی کانت فیها، فتصبح الأنبیاء والأوصیاء قد ملؤا سروراً، ویصبح الوصی الذی بین ظهرانیکم وقد زید فی علمه مثل جم الغفیر»(۱).

الجواب عن هذه الشبهه

إنّ هذه الروایات لا یمکن الأخذ بها لأمور:

أولاً إن هذه الروایات ضعیفه السند، فالأولی ضعیفه بموسی بن سعدان؛ حیث ضعفه علماء الرجال (۲)، والثانیه ضعیفه أیضاً بأحمد بن أبی زاهر؛ فقد ضعفه النجاشی، وقال:«...وحدیثه لیس بذلک النقی...» (۳)، وبیوسف الأبزاری أیضاً؛ حیث إنه لم

۱- الکلینی، محمد بن یعقوب، الکافی، ج۱، ص۲۵۳.
۲- أُنظُر: النجاشی، أحمد بن علی، رجال النجاشی، ص۴۰۴. وأیضاً: ابن الغضائری، أحمد بن الحسین، رجال ابن الغضائری، ص۹۰. وأیضاً: الحلی، الحسن بن یوسف، خلاصه الأقوال، ص۴۰۶.
۳- أُنظُر: النجاشی، أحمد بن علی، رجال النجاشی، ص۸۸.

یذکروه فی کتبهم (۱)، وأما الروایه الثالثه والأخیره، فهی کسابقتیها من جهه سلمه بن الخطاب؛ حیث ضعفه الأعلام فی کتبهم (۲)؛ وعلیه فلا توجد روایه من هذه الطائفه یمکن الاعتماد علیها، أو تقع معارضاً لما تقدم من أدله صحیحه السند، بل متواتره.

ثانیاً لو سلمنا جدلاً بأن هذه الروایات صحیحه السند، فهی أیضاً لا تصمد أمام الجم الغفیر من الأدله التی ذکرت علی نظریه علم الإمام علیه السلام، فتلک متواتره وموافقه للقرآن، وهذه أخبار آحاد، فلا یمکن الأخذ بها والتعویل علیها.

ثالثاً یحتمل أن یکون الإمام علیه السلام راعی السامعین فی هذه الروایات؛ کأن کان من الحاضرین من لا یتحمل ما هو الواقع فی علمهم علیهم السلام، مع علمه بأن علومهم تفوق علوم الجمیع، ولا یقاس بهم أحد، فأراد العلم ومعرفه کیفیه علمهم علیهم السلام، فذکر له الإمام إحدی الحالات التی تتجلی فیها الأشیاء، وتنکشف له بحقائقها.

قال المولی المازندرانی:«... أن علومهم بالأشیاء التی توجد علوم إجمالیه ظلیه، وعند ظهورها علیهم فی الأعیان کل یوم ولیله علوم شهودیه حضوریه، ولا شبهه فی أن الثانی مغایر للأول وأکمل منه، والله أعلم...» (۳).

۱- أُنظُر: الشاهرودی، علی، مستدرکات علم رجال الحدیث، ج۸، ص۲۸۵.

۲- أُنظُر: النجاشی، أحمد بن علی، رجال النجاشی، ص۱۸۷. وأیضاً ابن الغضائری، أحمد بن الحسین، رجال ابن الغضائری، ص۶۶. وأیضاً: الحلی، الحسن بن یوسف، خلاصه الأقوال، ص۳۵۴.

۳- أُنظُر: المازندرانی، محمد صالح، شرح أصول الکافی، ج۵، ص۳۳۷.

الشبهه السابعه

اشاره

کیف یکون علمهم مطلقاً مع أن النبی الأکرم یتعلم من جبرئیل فی کثیر من المسائل؟

ومن بین مـا یمکن أن یسـجل علی هـذه النظریه، هو أنه لاـ شک ولا ریب فی أن النبی صـلی الله علیه وآله وسـلم أشـرف الخلق وأفضـلهم، وما أثبتته الأدله المتقدمه فی علمهم الأئمه علیهم السـلام، ثابت للرسول صـلی الله علیه وآله وسـلم بالأولویه، بل کثیر منها واضح فی شـموله له صلی الله علیه وآله وسلم أیضاً، فالمفترض أن یکون علمه صلی الله علیه وآله وسلم حاضراً أیضاً، وغیر معلق علی المشیئه أو غیرهـا، مع أن هنـاک بعض الروایات تـدل علی أن النبی صـلی الله علیه وآله وسـلم یتعلم بعض الأُمور من جبرائیل علیه السلام (۱)، ویُسأل فی بعض الوقائع عن أشیاء، فیطرق برأسه، حتی یأتیه الجواب من السماء، فیبطئ عنه الجواب فی بعضها (۲)، وهذا یعنی أن النبی لم یکن مستحضـراً للجواب، أو قل: إنه صلی الله علیه وآله وسلم لا یعلم بهذا الشیء. الأمر الذی ینتج لنا بطلان النظریه المتقدمه فی علمهم علیهم السـلام؛ حیث إن من کان أوْلی منهم لم یکن علمه حاضـراً، فکیف یکون لمن هو أدون منه مرتبه؟!

وقد ذکر هذه الشـبهه الحر العاملی قدس سره، فی کتابه الإیقاظ من الهجعه بالبرهان علی الرجعه، بقوله:«... فإن جبرئیل أعلم منه ومن الأنبیاء، ولا أقل من

۱- حیث ورد أن النبی صـلی الله علیه وآله وسـلم سأل جبرئیل لیله الإسـراء عن أشـیاء لم یکن یعلمها، فقد ورد فی بحار الأنوار، عن النبی أنه قال:«... لما عرج بی إلی سـماء الدنیا، مررت علی قصـر من جوهره حمراء، فقلت: یا حبیبی جبرئیل، لمَن هذا القصر ؟ قال: لمن یصلی فرض الصبح...». المجلسی، محمد باقر، بحار الأنوار، ج۸۳، ص۵۲.
۲- کما ورد فی کتب التفسیر، أن النبی صـلی الله علیه وآله وسـلم جاءه جمع من المشـرکین، فسألوه مسائل تعلموها من الیهود، فواعـدهم بجوابها، فأبطأ عنه الوحی بعض الإبطاء... أُنظُر: الطوسـی، محمد بن الحسن، التبیان، ج۷، ص۵. وأیضاً: الطبری، محمد بن جریر، جامع البیان، ج۱۵، ص۲۳۸.

المساواه، فإن علمهم وصل إليهم بواسطته...» (١).

الجواب عن هذه الشبهه

وفی مقام الإجابه عن هذه الشبهه نقول:

أولًا: أنه صلی الله علیه وآله وسلم یعلم حقیقه هـذه الأشیاء، ولکن هذا التعلم ظاهری فقط، وأما واقعاً فالأمر لیس کذلک؛ فإن النبی صلی الله علیه وآله وسلم لا ـ یتعلم من جبرائیل علیه السلام، بل هو عالم بالأشیاء من عند الله، أی أن النبی صلی الله علیه وآله وسلم عندما یُسأل عن أمر من أمور العباد، أو واقعه وحادثه من الحوادث الغابره، ینتظر فیها أمر السماء، فعندما یأتیه الجواب عنها یقول لهم: لقد هبط علیَّ الأمین جبرائیل، وأخبرنی بواقع هـذا الأمر، أو بحکم هذه الواقعه، أو بما جری علی الأقوام السالفه إلی غیر ذلک. وإنما ینتظر النبی صلی الله علیه وآله وسلم فی ذلک أمر السماء، ولم یجب عنه بمجرد السؤال، مع أنه یعلم بکل شیء – کما دلت علیه الأدله الکثیره المتقدمه – لأجل ما اعتاده الناس من نزول الوحی علی الأنبیاء، وتلقی الأنبیاء کل شیء من السماء، وهـذا من قبیل علم النبی بالقرآن؛ حیث إنه علم به عندما نزل علیه دفعه واحده، ومن ثم نزل به جبریل تدریجاً، فإن کل هـذه الطرق لأجل الناس، أی: من باب کلم الناس علی قدر عقولهم، فلیس السؤال دالا علی عدم علم السائل دائما، بل لعل له دواع أُخر، لأجلها وقع السؤال، کما سأل علام الغیوب عن أشیاء کثیره من بعض الأنبیاء والرسل(٢).

١– الحر العاملی، محمد بن الحسن، الإیقاظ من الهجعه بالبرهان علی الرجعه، ص ٣٨١.

٢– فقد جاءت آیات عده، سأل الله عز وجل فیها بعض عباده؛ لأجل غایه أرادها؛ فقال عزَّ مِن قائل: ((وَمَا تِلْکَ بِیَمِینِکَ یَا مُوسَی))، طه: ١٧، وقال أیضاً: ((وَإِذْ قَالَ اللّهُ یَا عِیسَی ابْنَ مَرْیَمَ أَأَنتَ قُلتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِی وَأُمِّیَ إِلَهَیْنِ مِن دُونِ اللّهِ...))، المائده: ١١۶.

إذاً؛ فهناك غايه لأجلها يظهر صلى الله عليه وآله وسلم أنه يسأل من جبرئيل.

قال اللاری قدس سره فی معارفه:«... وعلى ذلك؛ فوساطه جبرائیل فی علمهم فی هذه النشأه لیس من جهه الجهل والنسیان، بل إنما هو من باب دلاله كثره الأعوان على عظمه السلطان لا على العجز والنقصان...» (۱).

ثانیا: أنه صلى الله علیه وآله وسلم یعلم بما هو الجواب، ولكن تنفیذ هذا الحكم وإعطاءه إلى المكلفین یتوقف على وقت كان معلوماً للنبی صلى الله علیه وآله وسلم، إلا أنه ینتظر إبراز أمر الله عز وجل إلى عالم الإثبات، وهذا أمر متداول بین العقلاء، فقد یعلم الملك قائد جیشه بوقت القتال، لكنه یأمره بالانتظار إلى أن یصدر القرار أمام الجیش...

الشبهه الثامنه

اشاره

إن القول بالعلم الحاضر عند الإمام یتنافى مع ما یظهر من تعلم الأئمه علیهم السلام من النبی صلى الله علیه وآله وسلم بالطرق المتعارفه

وردت مجموعه من الروایات الداله على أن الإمام أمیر المؤمنین علیه السلام، أو غیره من الأئمه الذین أدركوا رسول الله صلى الله علیه وآله وسلم، قد تعلموا منه بعض العلوم، بل بعضها تدل على أن الأئمه الباقین قد تعلم بعضهم عن بعض أیضاً، وهذا الكلام وما تتضمنه هذه الروایات لا تنسجم مع نظریه علمهم المطلق - أی الحاضر لدیهم - ولا أقل من أنهم تعلموا منه بعض الأشیاء فی بعض المواقف التی یظهر منها أنهم غیر عالمین بها، ومن أوضح الروایات الداله على ذلك هو ما ورد عن أبی عبد الله علیه السلام مخاطبا أحد أصحابه قائلا:

۱- اللاری، عبد الحسین، المعارف السلمانیه، ص۱۳۹.

«یا أبا محمد، علم – والله – رسول الله علیاً ألف باب یفتح له من کل باب ألف باب...» (۱).

ولـذا اختار الشـیخ الطوسـی هذا الرأی فی اقتصاده؛ حیث قال:«... وإنما یجب أن یکون الإمام عالماً بما أسـند إلیه فی حال کونه إماماً، فأما قبل ذلک، فلا یجب أن یکون عالماً. ولا یلزم أن یکون أمیر المؤمنین علیه السـلام عالماً بجمیع الشـرع فی حیاه النبی صلی الله علیه وآله وسـلم، أو الحسن والحسـین علیهما السلام عالمین بجمیع ذلک فی حیاه أبیهما، بل إنما یأخذ المؤهل للإمامه العلم ممن قبله شیئاً بعد شیء؛ لیتکامل عند آخر نفس من الإمام المتقدم علیه بما أسند إلیه...»(۲).

الجواب عن هذه الشبهه

ویمکن القول – فی مقام الإجابه علی ما ذکر -:

أولاً: أن هذا الشـیء کان لأجل أن یعرفوا الناس بأنهم أوْلی من کل أحد بالنبی صـلی الله علیه وآله وسـلم؛ إذ إنه صـلی الله علیه وآله وسـلم علمهم علیهم السـلام ما لم یعلم أحد، وخصـهم بأشـیاء لم ینلها أحد غیرهم علیهم السـلام، وهذا مدعاه للتجاوب مع هؤلاء الأنوار الطاهره وقبولهم ولاه لأمرهم؛ فجاء به النبی صلی الله علیه وآله وسلم وأمیر المؤمنین علیه السلام رحمه بالعالمین.

ثانیاً: إن هـذا الحـدیث – بل هذه الطریقه التی قام بها النبی صـلی الله علیه وآله وسـلم مع أمیر المؤمنین علیه السـلام – کانت من أجل ما اعتاده الناس من طریقه تعلم

۱- الصفار، محمد بن الحسن، بصائر الدرجات، ص۱۷۲. والکلینی، محمد بن یعقوب، الکافی، ج۱، ص۲۳۹.

۲- الطوسی، محمد بن الحسن، الاقتصاد، ص۱۹۳.

الوصی عن طریق النبی، فهم سمعوا وعلموا بأن الوصی – الذی هو أوْلی بالخلافه والوصایه – إنما یأخذ علومه من النبی الذی خلَّفه، فجاءت هذه الأحادیث لإثبات ذلک الأمر؛ جریاً علی ما عرفه هؤلاء الناس؛ تتمیماً للحجه علیهم.

وقد أشار لهذا الوجه المحدِّث النوری رحمه الله؛ حیث قال:«... ولا یخفی أن علمهم علیهم السلام بما یحتاجون إلیه من الأصول والفروع، وما یحتاج إلیه العباد کان معهم فی صغرهم، علَّمهم الله تعالی بالطرق التی اختصهم بها، وفی الظاهر کانوا یتعلمون بعضهم من بعض، ویتلقونه منهم کما یتلقی غیرهم منهم – أو من غیرهم – بالسؤال الظاهر فی جهاله صاحبه، أو بالإلقاء من غیر مسأله...» (۱).

وخیر دلیل علی ما ذکرنا، هو ما جاء من أدله قطعیه، دلت علی أن علمهم علیهم السلام حاضر وفعلی، فلا بد من حمل هذا التعلیم علی الطریقه الظاهریه؛ مراعاه لبعض المصالح المراده للمعصومین علیهم السلام.

الشبهه التاسعه: أن أجساد الأئمه علیهم السلام بل کل شیء منهم محدود ومتناهی والعلم غیر متناهی

اشاره

من الشبهات التی طرحت – وأُثیرت – علی نظریه علم الإمام علیه السلام هو أن الأئمه علیهم السلام بشر مثلنا، والبشر محدود ومتناهی، وهذا أمر مسلم لا منازع فیه، بینما نجد أن العلم أمر غیر متناهی ولا محدود، وما کان محدوداً ومتناهیاً کیف له أن یحیط بغیر المتناهی والمحدود؟! فیثبت من هذا الکلام أن نظریه علم الإمام الحضوری والمطلق لیست سدیده، ولا بد من التراجع عنها، وحتی لو وجد دلیل یدل بظاهره علی ذلک لوجب صرفه عن ظاهره.

۱-) النوری، حسین، خاتمه المستدرک، ج ۱، ص ۲۹۰.

الجواب عن هذه الشبهه

وفى مقام الجواب نقول:

أولاً ـ مَن قال: إن العلم غير متناهى؟! فما ذُكر من كون الممكنات متناهيه يشمل هذا النحو من العلم أيضاً، فإن العلوم مخلوقه ما عدا علم الله، والذى هو من صفاته تعالى، وأما ما عداه، فإنه أيضاً ممكن ومتناهى، فيمكن أن يعلمه الله عز وجل لهؤلاء الأنوار القدسيه.

ثانياً ذكر بعض المحققين عباره فى مقام الجواب عن هذه الشبهه؛ حيث قال - بعد أن عالج جميع ما يمكن أن يكون مانعاً من القول بعلم الأئمه عليهم السلام بالغيب -: «ومن جميع ما ذكرنا، ظهر عدم صحه الاستدلال على نفى علم الغيب عن الرسول والإمام بمحدوديه وجودهما الذى هو من الممكنات، وعدم أزليتها، وعدم أبديتها، مع أن الغيب لا حدود له، والمحدود لا يستوعب غير المحدود - بحكم العقل - ولذلك اختص (علم الغيب) بالله تعالى الذى لا يحد؛ وذلك لأن محدوديه النبى والإمام أمر لا ريب فيه، ولا شبهه تعتريه، وكذلك اختصاص علم الغيب بالله أمر قد أثبتناه، ولم ينكره أحد من المسلمين، كما ذكرناه.

لكن المدعى أن الله تعالى أكرمهم وخصهم بأنباء من الغيب، ووهبهم علمها، فبإذنه علموا ذلك، وأصبح لهم (شهودا) وإن كان لغيرهم (غيبا) محجوبا. وإنما اختصهم الله بذلك، لقربهم منه بالعمل الصالح، والنيه الصادقه، وإحراز الإخلاص والتقوى، والجد فى البذل والفداء...» (۱).

۱- الجلالى، محمد رضا، علم الأئمه بالغيب والاعتراض عليه بالإلقاء، ص ۲۲. مجله تراثنا، العدد ۳۷.

الشبهه العاشره: إن هذا الرأی إنما نتج عن الغلو بهم.

اشاره

قـد یقال: إن القول بکون علم الأئمه علیهم السـلام مطلق وحاضـر لیس هو إلا الغلو الـذی حاربه الإسـلام، فلا بد من العدول عن النظریه الأُولی - أی کون علمهم حاضـراً - والقول بإحدی النظریات الأخری، التی یمکن تعقلها، ولم أرَ مَن صـرح بهذه الشـبهه من العـامه والخـاصه، إلا أن السـید المقرم رحمه الله أجاب عنها فی کلامه عن علم الأئمه علیهم السـلام، مما یـدل علی أن هـذه الشبهه لها أصل وجذور فی ذلک الوقت، أو أنها قابله للذکر، فناسب ذکرها فی المقام (۱).

الجواب عن هذه الشبهه

وفی مقام الإجابه عن هذه الشـبهه - ودفعها - ننقل ما ذکره السـید المحقق المقرم قدس سره فی مقام ردها، فقال:«... ولا غلوّ فی ذلک، بعد قابلیه تلک الذوات المطهره - بنصّ الذکر الحمید:

((... إِنَّمَا یُرِیدُ اللَّهُ لِیُذْهِبَ عَنکُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَیْتِ وَیُطَهِّرَکُمْ تَطْهِیرًا)) — .

لتحمل الفیض الأقـدس، وعـدم الشـحِّ فی (المبـدأ الأعلی) تعالت آلاؤه... والمغالاه فی شـخص عباره عن إثبات صـفه له، إمّا أن یحیلها العقل، أو لعدم القابلیه لها...»(۲).

وبعباره أخری: إن الغلو فی اللغه هو تجاوز الحد فی الشیء، والخروج فیه عن المعتاد(۳)، وقد ذکر المیرزا التبریزی قدس سره أن الغلاه هم: «... الذین غلوا فی النبی،

۱- المقرَّم، عبد الرزاق، مقتل الإمام الحسین علیه السلام، ص۴۵.

۲- المصدر السابق.

۳- أُنظُر: الجوهری، إسـماعیل بن حمـاد، الصـحاح، ج۶، ص۲۴۴۸. وأیضـاً: ابن منظـور، محمـد بن مکرم، لسـان العرب، ج۱۵، ص۱۳۲. وأیضاً: الزبیدی، محمد مرتضی، تاج العروس، ج ۲۰، ص۲۳.

أو الأئمه، أو بعضهم (سلام الله عليهم أجمعين) بأن أخرجوهم عما نعتقد فى حقهم، من كونهم وسائط ووسائل بين الله وبين خلقه... كأنه التزموا بكونهم شركاء لله تعالى فى العبوديه، والخلق، والرزق، أو أن الله تعالى حل فيهم، أو أنهم يعلمون الغيب بغير وحى، أو الهام من الله تعالى، أو القول فى الأئمه عليهم السلام أنهم كانوا أنبياء، والقول بتناسخ أرواح بعضهم إلى بعض، أو القول: بأن معرفتهم تغنى عن جميع التكاليف»(۱)، وذكر بعض المحققين بأن الغلو هو:«... ظاهره أو موقف معين مبالغ فيه بلا دليل، وقد يكون بحق فرد أو مجموعه، أو قضايا أو أفكار أو مبادئ معينه...»(۲)، وهذا الشيء غير منطبق على ما نحن فيه، بعد قيام الدليل القطعى من نصوص قرآنيه وروايات متواتره، وبعد وضوح الفرق بين علمهم عليهم السلام وبين علم الله عز وجل - كما تقدم فى المبحث الثانى من الفصل الأول - فأين هذا من الغلو؟!

الشبهه الحاديه عشر: إن العلم الفعلى يلزم منه لازم قبيح وهو العلم بالموضوعات القبيحه

اشاره

ذكر بعض المحققين - فى كتابه علم الإمام - شبهه حول هذه النظريه، وكان حاصلها:

إن القول بأن علم الإمام عليه السلام حاضر ومطلق يلزم منه لازم قبيح لا يرتضيه أحد، وهو أن يكون الأئمه عالمين بالأمور القبيحه التى يقبح الاطلاع عليها، مثل خلوه الرجل مع زوجته، وعلمهم بدقائق الأفعال التى يقوم بها الناس فى بيوتهم، والعلم بهذه الأمور قبيح يجب تنزيه الأئمه عنه، مما يدل على لزوم بطلان هذه النظريه

۱- التبريزى، الميرزا جواد، صراط النجاه، ج۳، ص۴۱۸.

۲- العميدى، ثامر، دور الشيخ الطوسى فى علوم الشريعه الإسلاميه، ص۱۵۵. مجله تراثنا، العدد الثالث والرابع.

فی علم الإمام علیه السلام، وتبنی إحدی النظریات الأخری، ولا أقل من العدول من العلم الحاضر والفعلی إلی العلم الإشائی.

قال العلامه المظفر رحمه الله: «لو كان علمهم بالموضوعات فعلیاً دوماً، لقبح أحیاناً بعضه، كالعلم بفروج النساء حال الجماع» (١).

الجواب عن هذه الشبهه

وأما الإجابه عن هذه الشبهه التی لا یخفی علی أحد سهوله دفعها نقول:

أولًا: لو كان العلم بالقبیح قبیحاً بذاته، لكان علم الله عز وجل بذلک قبیحاً أیضاً، ولا یقول به أحد؛ وذلک لأن اطلاع الباری عز وجل المنزه عن الشوائب النفسیه فی الإنسان غیر المعصوم لا ـ یؤثر علی ذاته تعالی ولا ـ علی المعلوم به من الناس، فلا قبح فی علمه تعالی، وبما أن الأئمه علیهم السلام حجج الله فی أرضه وخلائف الباری عز وجل، وهم المنزهون عن الشوائب والذنوب - كما ثبت فی محله - فلا یضرهم علمهم بما ذكر من القبیح، ولا یضر المعلوم به من الناس أیضاً.

قال العلامه المظفر قدس سره:«... بأنَّ العلم بالقبیح والمنكر والمستهجن لیس بقبیح ذاتاً، وإلا لكان علم العلّام تعالی بالأُمور القبیحه قبیحاً، بل وخلقه لآلات التناسل قبیحاً، وللحیوانات النجسه العین - كالكلب والخنزیر - قبیحاً...» (٢).

ثانیاً: لا نسلم بأن العلم بالشیء القبیح قبیح أیضاً، وإنما القبیح فی هذه الأمور أن یتجسس الإنسان علی ما یحصل من القبیح، وهذا أمر آخر قبیح لنفسه، لا لأنه تجسس علی القبیح، بل التجسس فی حد ذاته قبیح ومذموم عند العقل والشرع، وأما

١- المظفر، محمد حسین، علم الإمام، ص٩٢.

٢- المصدر السابق.

إذا كان الإنسان عالماً بشـىء من دون أن يتتبع الآخرين، كأن يسمعه الآخر كلاماً حول الأمر الذى يريد فعله أو يقوم بالقبيح أمام عينه، كشرب الخمر مثلا أو الزنا، فهذا لا يعد قبيحا، وإلا للزم إلغاء الشهادات على هذه الأفعال القبيحه؛ إذ فى بعضها يتوقف على المشاهده والمعاينه.

وقد ذكر هذا الجواب العلامه المظفر قدس سره بقوله:«... نعم، إنّما يقبح تعلم القبيح، والاستعلام والتجسس عنه، وارتكابه؛ ومن ثم اشتبه هذا على ذى الشبهه، فحسب أنّ العلم بالقبيح أيضاً قبيح...» (١).

ثالثاً: لو تنزلنا وقلنا: بأن العلم بهذ الأشياء قبيح، فلنا أن نقول أيضاً: إن الأمر يتوقف على الأولويات فى هذا الشىء، فإن كان النظر والعلم أهم من عـدمه لحاجه اقتضت ذلك - كالشـهادات وحل الخصومات بين الناس - فلا قبـح فيه، وإلا فهو قبيح، وهنا توجد أولويه فى هـذا الأـمر، وهو أن حجه الله على أرضه لاـ بـد أن يكون عالماً بما يجرى على الناس - كما دلت على ضـرورته الأدله العقليه الكثيره (٢) وهذا أمر أهم من التحفظ من النظر أو العلم بالقبيح؛ فيقدم عليه.

الشبهه الثانيه عشر: لو كانوا يعلمون الموضوعات لما أمكن لهم معاشره الناس ومعايشتهم

اشاره

من بين الشـبهات المذكوره أيضاً، هو ما سجله بعض العلماء فى كتابه، حيث قال: «إنّك على خبر بما تقوم به السوق من الكذب والسرقه، وتقلب النقود المغصوبه

١- المصدر السابق.

٢- أُنظُر: المصدر نفسه، ص٢٣؛ حيث إنه قدس سره أقام مجموعه من الأدله العقليه على ضروره كون علم الإمام حاضراً.

فيه بأيـدى الناس، وبوجود النجاسه الواقعيه فى الناس، وبارتكابهم للمحرمات، ولو كانوا حاضـرى العلم لسـد عليهم باب المعاش والمعاشـره، لمخـالفه الظـاهر للواقع، ولوجب عليهم ردع المرتكب للمحرمـات فى السـر والعلن، أو إقصـاؤهم عنهم، ولا نجـدهم كانوا على هذا مع الناس فى المعاش والمعاشره»(۱).

الجواب عن هذه الشبهه

ونحن ننقل كلام العلامه المظفر نفسه فى مقام الإجابه، تاركين التعليق عليه أو التوضيح؛ توخياً للاختصار، ولعدم الحاجه.

قال قـدس سـره:«... أولًا: إنّ معاملتهم بالأمارات الظاهريه مع الناس لا يسـتلزم عدم علمهم بالواقع، إذ لا يجوز أن يكون تكليفهم فى العمل على الظاهر، وإن خالف ما علموه؛ لعدم إمكانهم أن يعملوا مع الناس بما علموا.

وثانياً: بأنهم يعملون بما يعلمون، ومن الـذى أعلمنا بأنَّهم لا يقـدرون على العمل بالواقع؟ ولِمَ كان باب المعاش والمعاشـره يسـد عليهم، وهم بتلك القـدره التى منّ الله تعالى عليهم بها؟ نعم، لم تكن معاملاتهم فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر مع الناس على الواقع، لعـدم قـدرتهم على تنفيـذ الأحكـام الإلهيه، سوى من كان يمتّ إليهم بالولاء، فإنَّهم كانوا يردعونهم عن المنكرات، وإن علموها فى الخفاء، ومن سبر شـيئاً من أحوال الأئمه عليهم السلام عرف هذا الأمر... ولو كانت معاملاتهم جاريه على الظاهر دون العلم، لاتفق لهم الخطأ والسهو، ولانكشفت لهم المخالفه لأعمالهم، مع أنّه لم يتفق لهم ذلك طيله أيامهم...» (۲).

۱- المصدر السابق، ص۹۲.

۲- المصدر نفسه.

هـذا عمده ما ذكر فی المقام من شـبهات حول نظریه علم الإمام علیه السـلام، بل لعل بعضـها لم یتطرق له علماؤنا، إلا أن وجود التنافی المتوهم بینها وبین النظریه المختاره فی علم الإمام علیه السلام ألجأنا إلی الإجابه عنها ودفعها.

ثم إن هنـاک بعض الشـبهات التی ذکرت – أو یمکن أن تـذکر فی المقـام – إلاـ أن وضوح فسادها أغنانا عن ذکرها، ومن أراد المزید من الاطلاع، فعلیه أن یرجع إلی مصادرها (١).

١- أُنظُر: المصدر نفسه، ص ٨٩. وأیضاً: اللاری، عبد الحسین، المعارف السلمانیه، ص١٣٧.

الخاتمه

اتضح مما تقدم معنا فی الفصول المتقدمه أُمور عده، ویمکن ذکرها ضمن النقاط التالیه:

۱ – إن هناک نظریتین أساسیتین فی علم الإمام علیه السلام، وهما ما أطلقنا علیهما:

أولاً: النظریه الإطلاقیه، بمعنی: انکشاف أو حضور الأشیاء بماهیاتها أو بوجوداتها، عند مَن کانت له ریاسه عامه فی أمر الدین والدنیا، خلافهً عن النبی صلی الله علیه وآله وسلم، انکشافاً وحضوراً فعلیاً، وعدم توقُّفه علی شیء آخر من إراده وغیرها.

ثانیاً: النظریه الإشائیه، بمعنی: توقف انکشاف أو حضور الأشیاء بماهیاتها أو بوجوداتها علی الإراده، عند مَن کانت له ریاسه عامه فی أمر الدین والدنیا، خلافهً عن النبی صلی الله علیه وآله وسلم.

کما ذکر بعض مَن کتب حول علم الإمام علیه السلام، أن المراد من الإشائیه هو: أن علمهم علیهم السلام متوقف علی مشیئه الله عز وجل، إن شاء أن یعلموا أعلمهم، وإن لم یشأ لا یجدون إلیه سبیلاً.

وقد ذکرنا أن هذا الوجه بعید جداً؛ ولذا لم یذکره أحد غیره.

۲ – تبیَّن لنـا أن مشـهور علماء الإمامیه قائلون بالنظریه الأُولی، کما دل علی ذلک صـریح أکثرهم وظاهر بعضـهم، بل ذکر بعض المحققین أن هـذا الرأی اتفـاقی بین علمائنـا، وفی قبـال ذلـک ذهب جمله من علمائنا – خصوصا المتأخرون منهم – إلی النظریه الثانیه.

۳ – قـامت الأدله الکثیره والصـریحه – من الکتاب والسـنه – علی النظریه الأُولی؛ مما یقطع مَن طالعها بأن الحق مع المشـهور من العلماء الذین تطرقوا لهذا الموضوع، کما أنه دلت علی النظریه الأخری جمله من الروایات، لم یصح منها إلا روایه واحده.

۴ – اتضح لنا أن هناک جمله من الثمرات المترتبه علی الخلاف بین النظریتین، والتی من أهمها:

أولاً: التخلص من بعض الشبهات المثاره علی علم الإمام علیه السلام، علی القول بأن علمهم علیهم السلام إشائی.

ثانیاً: تکون المسؤولیه الملقاه علی عاتق الإمام علیه السـلام أوسع وأکبر، علی النظریه القائله: بأن علمهم علیهم السلام مطلق وغیر متوقف علی المشیئه.

ثالثاً: یکون سکوتهم عن بعض ما یحدث فی زماننا إمضاءً من قبلهم علیهم السلام، بناء علی النظریه الإطلاقیه.

رابعاً: علی النظریه الأُولی یکون مقـام الأـئمه أعظم منه فی النظریه الإشائیه؛ حیث إنهم علیهم السـلام یقـدمون علی ما فیه القتل والأذی لهم، مع علمهم بأن ذلک سیجری علیهم، فیقدمون أنفسهم من أجل الدین.

إلی غیر ذلک من الثمرات التی ذکرت فی محلها.

۵ – وجدت بعض الآراء النادره والشاذه فی هذا الموضوع، وکان منها:

أ – إن الإمام علیه السلام لا یعلم بالموضوعات مطلقاً.

ب – إن الإمام علیه السلام لا یعلم بالموضوعات التی لا ارتباط لها بالأحکام الکلیه.

ج – إن الإمام علیه السلام لا علم له بالأحکام والموضوعات.

وقد ذکرنا ما یمکن أن یراد من الرأی الثالث، وأنه یرجع قول مَن ذکر ذلک إلی أحد الرأیین الأولین.

۶ – اتضح لنا أن هناک عده محاولات للتوفیق والجمع بین النظریه الإطلاقیه والنظریه الإشائیه، والتی من بینها:

أ – إن علمهم علیهم السلام فی مرحله الثبوت والواقع هو مطلق، بمعنی أنه حاضر عندهم غیر متوقف علی أمر، فهو فعلی فی الحقیقه، وأن الروایات التی ذکرت أن علمهم علیهم السلام متوقف ومقید بالمشیئه، کانت ناظره إلی عالم الإثبات والإبراز للناس فی الخارج، بحیث یظهر للناس أن علمهم علیهم السلام متوقف علی المشیئه.

ب – أن یکون الإمام علیه السلام فی مقام التقیه عندما تکلم حول العلم الإشائی؛ لأسباب دعتهم إلی ذلک، أما الأدله التی أثبتت العلم المطلق وغیر المعلق علی شیء، فلم یکن مقتضی للتقیه.

ج – إن الروایات التی أثبتت العلم الحاضر والمطلق بالمعنی المتقدم ناظره إلی العلوم الظلیه، أی: أن صور الأشیاء حاضره عندهم علیهم السلام لا أعیانها، وأما ما ورد من أخبار تبین أن علمهم علیهم السلام متوقف علی المشیئه، فهی ناظره إلی معرفتهم بأعیان الأشیاء.

د – ومن ضمن ما ذُکر فی مقام التوفیق، هو أن روایات النظریه الثانیه لا تصلح

لمعارضه أدله النظريه الأُولى، لضعف سند أكثرها، فلم يصح منها إلا روايه واحده، فى مقابل ذلك توجد أدله كثيره وصريحه على النظريه الإطلاقيه، مما جعل بعض علمائنا أن يعرضوا النظريه الثانيه، والقول بالنظريه الأُولى.

وغير ذلك من المحاولات الأخرى.

۷ – ذكرت مجموعه من الشبهات حول هذا الموضوع، وخصوصا على النظريه الإطلاقيه، وكان منها:

أ – يلزم من القول بهذه النظريه، أن يكون المعصوم عليه السلام قد ألقى بنفسه إلى التهلكه؛ لما جرى عليهم عليهم السلام من قتل وسم.

ب – يلزم من هذه النظريه عدم استحقاقهم للثواب والمدح على ما قاموا به من أفعال، كمبيت أمير المؤمنين عليه السلام، وقتاله فى المعارك والغزوات...

ج – إن هذه النظريه مخالفه لما صدر منهم عليهم السلام من أفعال، كما حصل للإمام الصادق عليه السلام عندما همَّ بضرب جاريته، فاختبأت منه فى إحدى الدور، فلم يجدها، وكذا الإمام الرضا عليه السلام حين أكل البيضه المقامر عليها، فلما علم بذلك تقيأ ما أكله.

د – إن القول بهذه النظريه ناجم عن الغلو الذى حاربه الإسلام.

إلى غير ذلك من الشبهات التى ذكرناها فى الفصل الرابع.

وقد أجيب عن ذلك بأجوبه شافيه وكثيره.

فهرست المصادر

* القرآن الكريم.

* نهج البلاغه، خطب الإمام على عليه السلام، شرح: الشيخ محمد عبده، الناشر: دار الذخائر - قم - إيران، الطبعه: الأُولى، سنه الطبع: ۱۴۱۲ - ۱۳۷۰ ش.

۱. ابن الأثير، على بن أبى الكرم، النهايه فى غريب الحديث، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى، محمود محمد الطناحى، الناشر: مؤسسه إسماعيليان للطباعه والنشر والتوزيع - قم - إيران، الطبعه الرابعه ۱۳۶۴ ش.

۲. ابن الغضائرى، أحمد بن الحسين، رجال ابن الغضائرى، تحقيق: السيد محمد رضا الجلالى، الناشر: دار الحديث، الطبعه الأُولى ۱۴۲۲ ه.

۳. ابن حنبل، أحمد بن حنبل، مسند أحمد، الناشر: دار صادر - بيروت - لبنان.

۴. ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون، الناشر: دار إحياء التراث العربى - بيروت - لبنان، الطبعه: الرابعه.

۵. ابن شهرآشوب، محمد بن على، مناقب آل أبى طالب، نشر: المكتبه الحيدريه - النجف الأشرف، سنه الطبع: ۱۳۷۶ ه.

۶. ابن طاووس، على بن موسى، إقبال الأعمال، تحقيق: جواد القيومى الأصفهانى، الناشر:

مکتب الإعلام الإسلامی، الطبعه الأُولی ۱۴۱۴ ه.

۷. ابن فارس، أحمد بن فارس، معجم مقاییس اللغه، تحقیق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: مکتبه الإعلام الإسلامی، ۱۴۰۴ ه.

۸. ابن منظور، محمد بن مکرم، لسان العرب، الناشر: أدب الحوزه - قم - إیران، ۱۴۰۵ه.

۹. الآخوند، محمد کاظم، کفایه الأصول، تحقیق: مؤسسه آل البیت علیهم السلام لإحیاء التراث، الناشر: مؤسسه آل البیت علیهم السلام لإحیاء التراث - قم المشرفه، الطبعه: الأُولی، سنه الطبع: ۱۴۰۹ه.

۱۰. الأردبیلی، محمد علی، جامع الرواه، الناشر: مکتبه المحمدی.

۱۱. الأشتیانی، محمد حسن، بحر الفوائد فی شرح الفرائد، الناشر: مؤسسه التاریخ العربی، بیروت لبنان، الطبعه الأُولی ۱۴۲۹ه.

۱۲. الأشتیانی، محمد حسن، کتاب القضاء، الناشر: منشورات دار الهجره، الطبعه الثانیه، إیران - قم، ۱۴۰۴ ه.

۱۳. الأصفهانی، الراغب، مفردات ألفاظ القرآن، الناشر: دار القلم، الطبعه الأُولی، ۱۴۱۶ه.

۱۴. الأصفهانی، محمد حسین، نهایه الدرایه، تحقیق: الشیخ مهدی أحدی أمیر کلائی، الناشر: انتشارات سید الشهداء علیه السلام - قم - إیران، الطبعه: الأُولی، سنه الطبع: ۱۳۷۴ ش.

۱۵. الأمینی، عبد الحسین أحمد، الغدیر، الناشر: دار الکتاب العربی - بیروت – لبنان، الطبعه الرابعه ۱۳۹۷ ه.

۱۶. الأنصاری، مرتضی، فرائد الأصول، تحقیق: لجنه تحقیق تراث الشیخ الأعظم، الناشر: مجمع الفکر الإسلامی، الطبعه: الأُولی، سنه الطبع: ۱۴۱۹ه.

۱۷. الإیجی، عبد الرحمن، المواقف، تحقیق: عبد الرحمن عمیره، الناشر: دار الجیل، الطبعه: الأُولی، سنه الطبع: ۱۴۱۷ – ۱۹۹۷م.

۱۸. الإیروانی، علی بن عبد الحسین، نهایه النهایه، بدون تاریخ.

۱۹. البحرانی، السید هاشم، مدینه المعاجز، تحقیق: الشیخ عزه الله المولائی الهمدانی، الناشر: مؤسسه المعارف الإسلامیه – قم – إیران، الطبعه الأُولی ۱۴۱۳ ه.

۲۰. البحرانی، علی، منار الهدی فی النص علی إمامه الاثنی عشر علیهم السلام، تحقیق: السید عبد الزهراء الخطیب، الناشر: دار المنتظر للطباعه والنشر والتوزیع – بیروت – لبنان، الطبعه: الأُولی، سنه الطبع: ۱۴۰۵ – ۱۹۸۵م.

۲۱. البروجردی، علی أصغر، طرائف المقال، تحقیق: السید مهدی الرجائی، الناشر: مکتبه آیه الله العظمی المرعشی النجفی العامه – قم المقدسه، الطبعه الأُولی ۱۴۱۰ ه.

۲۲. البروجردی، محمد تقی، نهایه الأفکار، تقریراً لبحث الشیخ ضیاء الدین العراقی، الناشر: مؤسسه النشر الإسلامی التابعه لجماعه المدرسین بقم المشرفه – إیران.

۲۳. البهبهانی، علی، الفوائد العلیه، الناشر: مکتبه دار العلم – أهواز، الطبعه: الثانیه، سنه الطبع: ۱۴۰۵ ه.

۲۴. التبریزی، المیرزا جواد، صراط النجاه، الطبعه: الأُولی، سنه الطبع: ۱۴۱۸ ه.

۲۵. الترمذی، محمد بن عیسی، سنن الترمذی، الناشر: دار الفکر للطباعه والنشر والتوزیع – بیروت – لبنان، الطبعه الثانیه ۱۴۰۳ ه.

۲۶. الجلالی، محمد رضا، علم الأئمه بالغیب والاعتراض علیه بالإلقاء إلی التهلکه والإجابات عنه عبر التاریخ، مجله تراثنا، العدد الرابع، السنه التاسعه، شوال وذو القعده وذو الحجه، ۱۴۱۴ ه.

۲۷. الجواهری، محمد حسن، جواهر الکلام، تحقیق: الشیخ عباس القوچانی، الناشر: دار الکتب الإسلامیه – طهران، الطبعه الثانیه ۱۳۶۵ ش.

۲۸. الجوهری، إسماعیل بن حماد، الصحاح، تحقیق: أحمد عبد الغفور العطار، الناشر: دار العلم للملایین – بیروت – لبنان، الطبعه الرابعه ۱۴۰۷ ه.

۲۹. الحائری، عبد الکریم، درر الفوائد، تحقیق: الشیخ محمد مؤمن القمی، الناشر: مؤسسه النشر الإسلامی التابعه لجماعه المدرسین بقم المشرفه، الطبعه: الخامسه.

۳۰. الحائری، محمد حسین، الفصول الغرویه فی الأصول الفقهیه، الناشر: دار أحیاء العلوم الإسلامیه – قم – إیران، سنه الطبع: ۱۴۰۴ ه.

۳۱. الحر العاملی، محمد بن الحسن، الإیقاظ من الهجعه بالبرهان علی الرجعه، تحقیق: مشتاق المظفر، الناشر: دلیل ما – قم – إیران، الطبعه الأُولی ۱۴۲۲ ه.

۳۲. الحر العاملی، محمد بن الحسن، الفصول المهمه فی أصول الأئمه، تحقیق: محمد بن محمد الحسین القائینی، الناشر: مؤسسه معارف إسلامی إمام رضا علیه السلام، الطبعه: الأُولی، سنه الطبع: ۱۴۱۸ – ۱۳۷۶ ش.

۳۳. الحر العاملی، محمد بن حسن، الفوائد الطوسیه، الطبعه الثانیه، سنه ۱۴۲۳ ه

۳۴. الحکیم، محمد تقی، الأصول العامه للفقه المقارن، الناشر: مؤسسه آل البیت علیهم السلام للطباعه والنشر، الطبعه: الثانیه، ۱۹۷۹.

۳۵. الحلی، الحسن بن علی، رجال ابن داوود، الناشر: منشورات مطبعه الحیدریه – النجف الأشرف، ۱۳۹۲ ه.

۳۶. الحلِّی، الحسن بن یوسف، النافع یوم الحشر فی الباب الحادی عشر، شرح: المقداد السیوری، الناشر: دار الأضواء للطباعه والنشر والتوزیع – بیروت – لبنان، الطبعه: الثانیه،

سنه الطبع: ۱۴۱۷ – ۱۹۹۶م.

۳۷. الحلی، الحسن بن یوسف، کشف المراد فی شرح تجرید الاعتقاد، الناشر: مکتبه المصطفوی – قم.

۳۸. الحلی، حسن بن سلیمان، المحتضر، المحقق: سید علی أشرف، الناشر: انتشارات المکتبه الحیدریه، سنه الطبع: ۱۳۸۲ – ۱۴۲۴ ه.

۳۹. حمّود، محمد جمیل، شبهه إلقاء المعصوم نفسه فی التهلکه ودحضها، الناشر: مرکز العتره للدراسات والبحوث، الطبعه الأُولی، ۱۴۲۴ ه.

۴۰. الخزاز القمی، علی بن محمد، کفایه الأثر، تحقیق: السید عبد اللطیف الحسینی الکوهکمری الخوئی، الناشر: انتشارات بیدار، ۱۴۰۱ ه.

۴۱. الخمینی، روح الله، الاجتهاد والتقلید، تحقیق: مؤسسه تنظیم ونشر آثار الإمام الخمینی، الناشر: مؤسسه تنظیم ونشر آثار الإمام الخمینی، الطبعه الأُولی، ۱۴۱۸ – ۱۳۷۶ ش.

۴۲. الخمینی، روح الله، کتاب الطهاره، الناشر: مطبعه مهر – قم.

۴۳. الخوئی، أبو القاسم، کتاب الخمس، سنه الطبع: ۱۳۶۴ ش.

۴۴. الخوئی، أبو القاسم، کتاب النکاح، الناشر: منشورات مدرسه دار العلم.

۴۵. الخوئی، أبو القاسم، مصباح الأصول، الناشر: مکتبه الداوری – قم، الطبعه: الخامسه، سنه الطبع: ۱۴۱۷ه.

۴۶. الخوئی، أبو القاسم، مصباح الفقاهه، بقلم محمد علی التوحیدی التبریزی، الناشر: مکتبه الداوری – قم، الطبعه: الأُولی.

۴۷. الخوئی، أبو القاسم، معجم رجال الحدیث، الطبعه الخامسه، ۱۴۱۳ ه.

۴۸. دلشاد، رساله تخرج ماجستیر (علم إمام) فارسی، (مدرسه الحجتیه)

۴۹. الرازی، محمد تقی، هدایه المسترشدین، الناشر: مؤسسه النشر الإسلامی التابعه لجماعه المدرسین بقم المشرفه.

۵۰. الراغب الأصفهانی، الحسین، مفردات غریب القرآن، الناشر: دفتر نشر الکتاب، الطبعه: الثانیه، سنه الطبع: ۱۴۰۴ه.

۵۱. الراوندی، قطب الدین، الخرائج والجرائح، تحقیق: مؤسسه الإمام المهدی علیه السلام، الموحد الأبطحی، الناشر: مؤسسه الإمام المهدی - قم المقدسه، الطبعه الأُولی ۱۴۰۹ ه.

۵۲. الروحانی، محمد صادق، فقه الصادق، الناشر: مؤسسه دار الکتاب – قم، الطبعه: الثالثه، سنه الطبع: ۱۴۱۲ه.

۵۳. الزبیدی، محمد مرتضی، تاج العروس، تحقیق: علی شیری، الناشر: دار الفکر للطباعه والنشر والتوزیع - بیروت، ۱۴۱۴ ه.

۵۴. الزرکلی، خیر الدین، الأعلام، الناشر: دار العلم للملایین - بیروت - لبنان، الطبعه الخامسه ۱۹۸۰م.

۵۵. الزمخشری، جار الله، الکشاف عن حقائق التنزیل وعیون الأقاویل، الناشر: شرکه مکتبه مصطفی البابی الحلبی، ۱۳۸۵ ه.

۵۶. السبزواری، حسن، وسیله الوصول إلی حقائق الأصول، تقریراً لبحث السید أبو الحسن الأصفهانی، تحقیق: مؤسسه النشر الإسلامی، الناشر: مؤسسه النشر الإسلامی التابعه لجماعه المدرسین بقم المشرفه، الطبعه: الأُولی، سنه الطبع: ۱۴۱۹ه.

۵۷. السند، محمد، فی رحاب الزیاره الجامعه الکبیره، الناشر: باقیات، المطبعه وفا، الطبعه الأُولی، ۱۴۲۸ ه.

۵۸. السیوری، المقداد، نضد القواعد الفقهیه، تحقیق: السید عبد اللطیف

الکوهکمری، الناشر: مکتبه آیه الله العظمی المرعشی – قم، سنه الطبع: ۱۴۰۳ه.

۵۹. شمس الدین، محمد مهدی، دراسات فی نهج البلاغه، الناشر: دار الزهراء للطباعه والنشر والتوزیع – بیروت – لبنان، الطبعه: الثانیه، سنه الطبع: ۱۳۹۲ – ۱۹۷۲م.

۶۰. الشیرازی، أحمد أمین، البلیغ فی المعانی والبیان والبدیع، الناشر: انتشارات فروغ قرآن، الطبعه: الأولی، سنه الطبع: ۱۴۲۲ه.

۶۱. الشیرازی، صدر الدین، الحکمه المتعالیه فی الأسفار العقلیه الأربعه، الناشر: دار إحیاء التراث العربی – بیروت – لبنان، الطبعه: الثالثه، سنه الطبع: ۱۹۸۱م.

۶۲. الشیرازی، ناصر مکارم، الأمثل فی تفسیر کتاب الله المنزل، الناشر: دار إحیاء التراث العربی،الطبعه الأولی، ۱۴۲۳ ه.

۶۳. الصافی، لطف الله، لمحات، الناشر: قسم الدراسات الإسلامیه – مؤسسه البعثه.

۶۴. الصافی، لطف الله، مجموعه الرسائل، بدون تاریخ.

۶۵. الصدوق، محمد بن علی، الأمالی، الناشر: مرکز الطباعه والنشر فی مؤسسه البعثه، الطبعه الأُولی ۱۴۱۷ ه.

۶۶. الصدوق، محمد بن علی، التوحید، تحقیق: السید هاشم الحسینی الطهرانی، الناشر: منشورات جماعه المدرسین فی الحوزه العلمیه فی قم المقدسه.

۶۷. الصدوق، محمد بن علی، الخصال، تحقیق: علی أکبر الغفاری، الناشر: منشورات جماعه المدرسین فی الحوزه العلمیه فی قم المقدسه، سنه الطبع: ۱۴۰۳ – ۱۳۶۲ ش.

۶۸. الصدوق، محمد بن علی، کمال الدین وتمام النعمه، تحقیق: علی أکبر الغفاری، الناشر: مؤسسه النشر الإسلامی التابعه لجماعه المدرسین بقم المشرفه، سنه الطبع: ۱۴۰۵ – ۱۳۶۳ ش.

۶۹. الصدوق، محمد بن علی، من لا یحضره الفقیه، تحقیق: علی أکبر الغفاری، الناشر: مؤسسه النشر الإسلامی التابعه لجماعه المدرسین بقم المشرفه، الطبعه: الثانیه.

۷۰. الصغیر، جلال الدین، الولایه التکوینیه الحق الطبیعی للمعصوم، الناشر: دار الأعراف للدراسات – بیروت، الطبعه: الثانیه، سنه الطبع: ۱۴۱۹ - ۱۹۹۸ م.

۷۱. الصغیر، جلال الدین، مَن عنده علم الکتاب، الناشر: دار الأعراف للدراسات - بیروت.

۷۲. الصفار، محمد بن الحسن، بصائر الدرجات، الناشر: منشورات الأعلمی - طهران، ۱۴۰۴ ه.

۷۳. الطباطبائی، محمد حسین، بدایه الحکمه، الناشر: جماعه المدرسین، الطبعه الواحده والعشرون، ۱۴۲۴ ه.

۷۴. الطباطبائی، محمد حسین، تفسیر المیزان، الناشر جماعه المدرسین، بدون تاریخ.

۷۵. الطباطبائی، محمد حسین، نهایه الحکمه، الناشر: جماعه المدرسین، الطبعه السادسه عشر، ۱۴۲۲ ه.

۷۶. الطبرانی، سلیمان، المعجم الکبیر، الناشر: دار إحیاء التراث العربی، الطبعه الثانیه.

۷۷. الطبرسی، الفضل بن الحسن، إعلام الوری بأعلام الهدی، تحقیق ونشر: مؤسسه آل البیت علیهم السلام لإحیاء التراث، الأُولی ۱۴۱۷ ه.

۷۸. الطبرسی، الفضل بن الحسن، الاحتجاج، نشر: دار النعمان للطباعه والنشر - النجف الأشرف، ۱۳۸۶ ه.

۷۹. الطبرسی، الفضل بن الحسن، مجمع البیان، تحقیق: لجنه من العلماء والمحققین الأخصائیین، الناشر: مؤسسه الأعلمی للمطبوعات - بیروت - لبنان، الطبعه: الأُولی، ۱۴۱۵ه.

۸۰. الطبری، محمد بن جریر، جامع البیان، الناشر: دار الفکر للطباعه والنشر والتوزیع - بیروت - لبنان، سنه الطبع: ۱۴۱۵ - ۱۹۹۵م.

۸۱. الطبری، محمد بن جریر، نوادر المعجزات، تحقیق: مؤسسه الإمام المهدی علیه السلام، الناشر: مؤسسه الإمام المهدی علیه السلام - قم المقدسه، الطبعه: الأُولی، سنه الطبع: ۱۴۱۰ ه.

۸۲. الطریحی، فخر الدین، مجمع البحرین، تحقیق: السید أحمد الحسینی، الناشر: مکتب النشر الثقافه الإسلامیه، الطبعه الثانیه ۱۴۰۸ ه.

۸۳. الطوسی، ابن حمزه، الثاقب فی المناقب، تحقیق: نبیل رضا علوان، الناشر: مؤسسه أنصاریان للطباعه والنشر - قم المقدسه، الطبعه الثانیه ۱۴۱۲ ه.

۸۴. الطوسی، محمد بن الحسن، اختیار معرفه الرجال (المعروف برجال الکشی)، تحقیق: السید مهدی الرجائی، الناشر: مؤسسه آل البیت علیهم السلام لإحیاء التراث، ۱۴۰۴ ه.

۸۵. الطوسی، محمد بن الحسن، الاقتصاد، الناشر: منشورات مکتبه جامع جهلستون - طهران، ۱۴۰۰ ه.

۸۶. الطوسی، محمد بن الحسن، التبیان، تحقیق: أحمد حبیب قصیر العاملی، الناشر: مکتب الإعلام الإسلامی، الطبعه الأُولی ۱۴۰۹ ه.

۸۷. الطوسی، محمد بن الحسن، الرسائل العشر، الناشر: مؤسسه النشر الإسلامی التابعه لجماعه المدرسین بقم المشرفه - إیران.

۸۸. الطوسی، محمد بن الحسن، الفهرست، تحقیق: الشیخ جواد القیومی، الناشر: مؤسسه نشر الفقاهه، الطبعه الأُولی ۱۴۱۷ه.

۸۹. الطوسی، محمد بن الحسن، تهذیب الأحکام، الناشر: دار الکتب الإسلامیه - طهران، الطبعه الثالثه ۱۳۶۴ ش.

۹۰. الطوسی، محمد بن الحسن، رجال الطوسی، تحقیق: جواد القیومی الأصفهانی، الناشر: مؤسسه النشر الإسلامی التابعه لجماعه المدرسین بقم المشرفه، الطبعه: الأُولی، سنه الطبع: ۱۴۱۵ ه.

۹۱. عاشور، علی، حقیقه علم آل محمد علیهم السلام وجهاته، بدون تاریخ.

۹۲. العاملی، محمد بن جمال الدین، شرح اللمعه (تعلیقه علی الروضه البهیه فی شرح اللمعه الدمشقیه)، تحقیق: السید محمد کلانتر، الناشر: منشورات جامعه النجف الدینیه، الطبعه: الأُولی – الثانیه، سنه الطبع: ۱۳۸۶ – ۱۳۹۸.

۹۳. العبادی، علی حمود، علم الإمام حقیقته وحدوده (تقریرا لأبحاث السید کمال الحیدری)، الناشر: مؤسسه التاریخ العربی، الطبعه الأُولی، ۱۴۳۰ ه.

۹۴. العسکری، أبو هلال، الفروق اللغویه، تحقیق: مؤسسه النشر الإسلامی، الناشر: مؤسسه النشر الإسلامی التابعه لجماعه المدرسین بقم المشرفه، الطبعه: الأُولی، سنه الطبع: ۱۴۱۲ه.

۹۵. العلامه الحلی، الحسن بن یوسف، مختلف الشیعه، تحقیق: مؤسسه النشر الإسلامی، الناشر: مؤسسه النشر الإسلامی التابعه لجماعه المدرسین بقم المشرفه، الطبعه: الثانیه، سنه الطبع: ۱۴۱۳ ه.

۹۶. العلامه، الحسن بن یوسف، خلاصه الأقوال، تحقیق: الشیخ جواد القیومی، الناشر: مؤسسه نشر الفقاهه، الطبعه الأُولی ۱۴۱۷ ه.

۹۷. علی بن جعفر، مسائل علی بن جعفر، تحقیق: مؤسسه آل البیت علیهم السلام لإحیاء التراث – قم المشرفه، الناشر: المؤتمر العالمی للإمام الرضا علیه السلام – مشهد المقدسه، الطبعه: الأُولی ۱۴۰۹ ه.

۹۸. العمیدی، ثامر، دور الشیخ الطوسی فی علوم الشریعه الإسلامیه، مجله تراثنا، العددان: الثالث والرابع، السنه الخامسه عشره، رجب – ذو الحجه ۱۴۲۰ ه.

۹۹. الغزالی، محمد بن محمد، المستصفی، الناشر: دار الکتب العلمیه – بیروت – لبنان، سنه الطبع: ۱۴۱۷ – ۱۹۹۶م.

۱۰۰. غفاری، علی أکبر، دراسات فی علم الدرایه، تحقیق: تحقیق وتلخیص: علی أکبر الغفاری، الناشر: جامعه الإمام الصادق علیه السلام، الطبعه: الأولی، سنه الطبع: ۱۳۶۹ ش.

۱۰۱. فتح الله، أحمد، معجم ألفاظ الفقه الجعفری، الطبعه: الأُولی، سنه الطبع: ۱۴۱۵ – ۱۹۹۵م.

۱۰۲. الفخر الرازی، فخر الدین،التفسیر الکبیر، الناشر: دار الفکر، بیروت، الطبعه: الثالثه.

۱۰۳. الفراهیدی، الخلیل بن أحمد، کتاب العین، تحقیق: الدکتور مهدی المخزومی، الدکتور إبراهیم السامرائی، الناشر: مؤسسه دار الهجره، الطبعه الثانیه ۱۴۰۹ ه.

۱۰۴. الفیاض، محمد إسحاق، محاضرات فی أصول الفقه (تقریراً لأبحاث السید الخوئی)، الناشر: مؤسسه النشر الإسلامی التابعه لجماعه المدرسین بقم المشرفه، الطبعه: الأُولی، سنه الطبع: ۱۴۱۹ ه.

۱۰۵. الفیروز آبادی، محمد، القاموس المحیط، الناشر:مؤسسه الرساله، بیروت.

۱۰۶. فیض، علی رضا، عرف عقلا، بحث منشور فی مجله برهان وعرفان، دانشکاه آزاد أسلامی، واحد علوم وتحقیقات طهران، مکتبه مجلات المدرسه الحجتیه.

۱۰۷. القاضی(شهید المحراب)، محمد علی، مقدمه بر کتاب علم إمام، الناشر: نور فاطمه، الطبعه الأُولی، ۱۳۶۳ ش.

۱۰۸. القمی، أبو القاسم، قوانین الأصول، نسخه حجریه.

۱۰۹. القمی، شاذان بن جبرئیل، الفضائل، الناشر: منشورات المطبعه الحیدریه ومکتبتها –

النجف الأشرف، سنه الطبع: ۱۳۸۱ - ۱۹۶۲م.

۱۱۰. القمی، علی بن إبراهیم، تفسیر القمی، الناشر: مؤسسه دار الکتاب للطباعه والنشر - قم - إیران، الطبعه الثالثه ۱۴۰۴ ه.

۱۱۱. الکجوری، محمد باقر، الخصائص الفاطمیه، المترجم: السید علی جمال أشرف، الناشر: انتشارات الشریف الرضی، الطبعه: الأُولی، سنه الطبع: ۱۳۸۰.

۱۱۲. الکلباسی، محمد بن محمد، الرسائل الرجالیه، تحقیق: محمد حسین الدرایتی، الناشر: دار الحدیث، الطبعه: الأُولی، سنه الطبع: ۱۴۲۲ - ۱۳۸۰ش.

۱۱۳. الکلینی، محمد بن یعقوب، الکافی، الناشر: دار الکتب الإسلامیه - طهران، الطبعه الخامسه، ۱۳۶۳ ش.

۱۱۴. الکوفی، أحمد بن أعثم، کتاب الفتوح، تحقیق: علی شیری، الناشر: دار الأضواء، الطبعه: الأُولی، سنه الطبع: ۱۴۱۱ه.

۱۱۵. کلبانی، علی جبار، عرف أز دیدکاه إمام، مجله حضور، مکتبه مجلات المدرسه الحجتیه.

۱۱۶. الکلبایکانی، محمد رضا، کتاب القضاء، سنه الطبع: ۱۴۰۱ ه.

۱۱۷. اللاری، عبد الحسین، المعارف السلمانیه، تحقیق محمد جمیل حمود، الناشر: مرکز جواد، الطبعه الأُلی، ۱۴۱۴ ه.

۱۱۸. المازندرانی، محمد صالح، شرح أصول الکافی، تعلیقات: المیرزا أبو الحسن الشعرانی، الناشر: دار إحیاء التراث العربی للطباعه - بیروت - لبنان، الطبعه الأُولی ۱۴۲۱ه.

۱۱۹. مجاهد، تفسیر مجاهد، تحقیق: عبد الرحمن الطاهر بن محمد السورتی - مجمع البحوث الإسلامیه - إسلام آباد.

۱۲۰. المجلسی، محمد باقر، بحار الأنوار، الناشر: مؤسسه الوفاء - بیروت - لبنان، الطبعه الثانیه ۱۴۰۳ ه.

۱۲۱. المحقِّق الحلی، جعفر، المسلک فی أصول الدین، تحقیق: رضا الأستادی، الناشر: مجمع البحوث الإسلامیه - مشهد - إیران، الطبعه: الثانیه، سنه الطبع: ۱۴۲۱ - ۱۳۷۹ ش.

۱۲۲. المرتضی، علی بن الحسین، الانتصار، تحقیق: مؤسسه النشر الإسلامی، الناشر: مؤسسه النشر الإسلامی التابعه لجماعه المدرسین بقم المشرفه، سنه الطبع: ۱۴۱۵ ه.

۱۲۳. المرتضی، علی بن الحسین، رسائل المرتضی، الناشر: دار القرآن الکریم - قم، سنه الطبع: ۱۴۰۵ ه.

۱۲۴. المشهدی، محمد بن جعفر، المزار، تحقیق: جواد القیومی الأصفهانی، الناشر: نشر القیوم - قم - إیران، الطبعه: الأُولی، سنه الطبع: ۱۴۱۹ه.

۱۲۵. المظفر، محمد حسین، علم الإمام، الناشر: دار الزهراء - بیروت - لبنان، الطبعه الثانیه ۱۴۰۲ ه - ۱۹۸۲م.

۱۲۶. المظفر، محمد رضا، المنطق، الناشر: إسماعیلیان، الطبعه التاسعه، ۱۴۲۱ ه.

۱۲۷. المظفر، محمد رضا، عقائد الإمامیه، الناشر: ستاره، مؤسسه الإمام علی، الطبعه الأُولی، ۱۴۱۷ ه.

۱۲۸. مغنیه، محمد جواد، الشیعه فی المیزان، الناشر: دار التعارف للمطبوعات - بیروت - لبنان، الطبعه: الرابعه، سنه الطبع: ۱۳۹۹ - ۱۹۷۹م.

۱۲۹. المفید، محمد بن محمد، الاختصاص، تحقیق: علی أکبر الغفاری، السید محمود الزرندی، الناشر: دار المفید للطباعه والنشر والتوزیع - بیروت - لبنان، الطبعه: الثانیه، سنه الطبع: ۱۴۱۴ - ۱۹۹۳م.

۱۳۰. المفید، محمد بن محمد، الإرشاد، تحقیق: مؤسسه آل البیت علیهم السلام لتحقیق التراث، الناشر: دار المفید للطباعه والنشر والتوزیع – بیروت – لبنان، الطبعه الثانیه۱۴۱۴ ه.

۱۳۱. المفید، محمد بن محمد، المسائل العکبریه، تحقیق: علی أکبر الإلهی الخراسانی، الناشر: دار المفید للطباعه والنشر والتوزیع – بیروت – لبنان، الطبعه: الثانیه، سنه الطبع: ۱۴۱۴ – ۱۹۹۳م.

۱۳۲. المفید، محمد بن محمد، أوائل المقالات، تحقیق: الشیخ إبراهیم الأنصاری، الناشر: دار المفید للطباعه والنشر والتوزیع – بیروت – لبنان، الطبعه الثانیه ۱۴۱۴ ه.

۱۳۳. المقرَّم، عبد الرزاق، مقتل الإمام الحسین علیه السلام، الناشر: دار الکتاب الإسلامی بیروت – لبنان، الطبعه الخامسه ۱۳۹۹ه ۱۹۷۹م.

۱۳۴. المیلانی، علی، آیه التطهیر، الناشر: مرکز الأبحاث العقائدیه – قم – إیران، الطبعه: الأُولی، سنه الطبع: ۱۴۲۱ه.

۱۳۵. النجاشی، أحمد بن علی، رجال النجاشی، الناشر: مؤسسه النشر الإسلامی التابعه لجماعه المدرسین بقم المشرفه، الطبعه الخامسه، سنه الطبع: ۱۴۱۶ه.

۱۳۶. النعمان، أبو حنیفه، دعائم الإسلام، تحقیق: آصف بن علی أصغر فیضی، الناشر: دار المعارف – القاهره، ۱۳۸۳ ه.

۱۳۷. النعمان، أبو حنیفه، شرح الأخبار، تحقیق: السید محمد الحسینی الجلالی، الناشر: مؤسسه النشر الإسلامی التابعه لجماعه المدرسین بقم المشرفه، الطبعه الثانیه ۱۴۱۴ ه.

۱۳۸. النمازی الشاهرودی، علی، مستدرک سفینه البحار، تحقیق: الشیخ حسن بن علی النمازی، الناشر: مؤسسه النشر الإسلامی التابعه لجماعه المدرسین بقم المشرفه، سنه الطبع: ۱۴۱۸ ه.

۱۳۹. النوری، حسین، خاتمه المستدرک، تحقیق: مؤسسه آل البیت علیهم السلام لإحیاء التراث، الناشر: مؤسسه آل البیت علیهم السلام لإحیاء التراث – قم – إیران، الطبعه: الأُولی، سنه الطبع: ۱۴۱۵ه.

۱۴۰. النوری، حسین، مستدرک الوسائل، تحقیق: مؤسسه آل البیت علیهم السلام لإحیاء التراث، الناشر: مؤسسه آل البیت علیهم السلام لإحیاء التراث، الطبعه: الأُولی، سنه الطبع: ۱۴۰۸ – ۱۹۸۷م.

۱۴۱. النیسابوری، الحاکم، المستدرک علی الصحیحین، تحقیق: إشراف: یوسف عبد الرحمن المرعشلی.

۱۴۲. النیسابوری، الفتال، روضه الواعظین، الناشر: منشورات الشریف الرضی – قم.

۱۴۳. الهاشمی، هاشم، نظره فی منهج المعرفه العقائدیه، مجله صوت الإسلام، العدد الأول، السنه الأُولی، محرم الحرام ۱۴۲۰ ه.

۱۴۴. الوحید البهبهانی، محمد باقر، الرسائل الفقهیه، تحقیق: مؤسسه العلامه المجدد الوحید البهبهانی، الناشر: منشورات مؤسسه العلامه المجدد الوحید البهبهانی، الطبعه: الأُولی، سنه الطبع: محرم الحرام ۱۴۱۹ه.

المحتويات

الإهداء.

خلاصه البحث....

المقدمه.

النقطه الأُولى: بيان المساله محل البحث....

النقطه الثانيه: أهميه وضروره البحث....

النقطه الثالثه: أهداف البحث....

النقطه الرابعه: سابقه البحث....

النقطه الخامسه: منهج البحث....

النقطه السادسه: الجنبه الجديده فى البحث....

النقطه السابعه: عقبات أمام البحث....

النقطه الثامنه: مخطط البحث....

الفصل الأول: بحوث تمهيديه

المبحث الأول: فى شرح مفردات العنوان..

تمهيد..

أولاً: العلم لغهً واصطلاحاً.

أ – العلم لغهً.

ب – العلم اصطلاحاً

أقسام العلم..

المراد من العلم فی المقام.

ثانیاً: الإمام لغهً واصطلاحاً.

أ – الإمام لغهً.

ب – الإمام اصطلاحاً

الإمامه فی القرآن..

الإمامه فی الروایات...

الإمامه فی الکتب الفقهیه.

الإمامه عند المتکلمین الشیعه.

الإمامه عند علماء السنه.

المراد من الإمام فی مقامنا

ثالثاً: الإطلاقیه لغهً واصطلاحاً.

أ – الإطلاقیه لغهً.

ب – الإطلاقیه اصطلاحاً

الإطلاق فی الکتب الأصولیه.

المراد من الإطلاقیه فی بحثنا

رابعاً: الإشائیه لغهً واصطلاحاً.

أ – الإشائیه لغهً.

ب – الإشائيه اصطلاحاً

مفرده الإشاءه فى القرآن..

مفرده الإشاءه فى الروايات...

المراد من المشيئه فى بحثنا

المعنى التركيبى للعنوان..

المبحث الثانى: الفرق بين علم الإمام عليه السلام وبين علم الله عَزَّ وجلَّ..

المبحث الثالث: التطوُّر والسير التاريخى لهذه المسأله.

تنبيه: فى الاحتمالات المتصوَّره فى سبب تأخُّر السؤال عن هذه المسأله إلى القرن الثانى...

المبحث الرابع: حدود العلم المطلق والإشائى الذى نبحث عنه.

ص: ۲۴۵

المبحث الخامس: اختلاف العلماء فی دائره وجوب الاعتقاد بهذه المسأله.

الرأی الأول: ترتب القول بالوجوب وعدمه علی النظر فی دلیل الإمامه.

الرأی الثانی: التفصیل بین أهل العلم من الناس وعامتهم..

الرأی الثالث: وجوب المعرفه التفصیلیه علی جمیع الناس....

تنبیهات....

الأمر الأول: ما نستفیده من مجموع الأقوال..

الأمر الثانی: فی حقیقه هذا الوجوب وماهیته.

الأمر الثالث: فی الدلیل الذی یکفی فی إثبات هذه المسأله.

الضابطه الأُولی: من خلال معرفه الدلیل الذی دل علی وجوبها

الضابطه الثانیه: من خلال معنی وحقیقه المسأله

الضابطه الثالثه: أن نستکشف المرتبه التی تقع فیها المسأله الاعتقادیه

الفصل الثانی

النظریه الإطلاقیه روادها وأدلتها من القرآن والسُّنَّه

المبحث الأول: عبائر العلماء الذین صرَّحوا بأن علمهم علیهم السلام مطلق

أولاً: ابن جریر الطبری (المتوفی فی القرن الرابع ه)

ثانیاً: الشیخ المفید (م ۴۱۳ ه)

ثالثاً: المولی محمد صالح المازندرانی (م ۱۰۸۱ه)

رابعاً: العلاَّمه المجلسی (م ۱۱۱۱ ه)

خامساً: المحدِّث النوری (م ۱۳۲۰ ه)

سادساً: السيد عبد الحسين اللاری (م ۱۳۴۲ ه)

سابعاً: العلاَّمه محمد حسين المظفر (م ۱۳۸۱ ه)

ثامناً: السيد عبد الرزاق المقرَّم (م ۱۳۹۱ ه)

تاسعاً: العلّامه الأمینی (م ۱۳۹۲ ه)

عاشراً: المیرزا أبو الحسن الشعرانی (م ۱۳۹۳ ه)

الحادی عشر: السید محمد علی القاضی (م ۱۳۹۹ ه)

الثانی عشر: الشیخ النمازی الشاهرودی (م ۱۴۰۵ ه)

الثالث عشر: السید هاشم الحسینی الطهرانی (م ۱۴۱۱ ه)

الرابع عشر: الشیخ لطف الله الصافی

الخامس عشر: المحقّق محمد جمیل حمُّود

السادس عشر: السید کمال الحیدری

السابع عشر: العلامه السید محمد رضا الجلالی

المبحث الثانی: فی الأدله التی ذُکرِت علی رأیهم

تمهید

الجواب عن السؤال الرئیسی

الأدله القرآنیه

مناقشه هذا الدلیل

رد هذه المناقشه

الدلیل الثانی: آیه الشهداء یوم القیامه

مناقشه الدلیل

الدلیل الثالث

مناقشه الدلیل

الدليل الرابع

مناقشه الدليل

جواب الإشكال

الاستدلال بالآيه بطريقه أُخرى

الدليل الخامس

الدليل السادس

ص: ۲۴۷

الدلیل السابع

الاستدلال بالآیه

الدلیل الثامن

خلاصه الاستدلال بالآیات القرآنیه

الأدله الروائیه

الطائفه الأُولی

دلاله هذه الطائفه من الأخبار

الطائفه الثانیه

دلاله أحادیث هذه الطائفه

الطائفه الثالثه

دلاله أحادیث هذه الطائفه

الطائفه الرابعه

دلاله الروایات فی هذه الطائفه

الطائفه الخامسه

دلاله الروایات فی هذه الطائفه

الطائفه السادسه

دلاله هذه الطائفه من الأخبار

الطائفه السابعه

دلاله هذه الطائفه من الأخبار

الطائفه الثامنه

دلاله هذه الطائفه من الأخبار

الطائفه التاسعه

دلاله الروايه

الطائفه العاشره

دلاله هذه الطائفه

الطائفه الحاديه عشر

دلاله هذه الطائفه

الطائفه الثانيه عشر

دلاله هذه الطائفه

خلاصه الاستدلال بالروايات

الفصل الثالث

النظریه الإشائیه روَّادها وأدلتها من الکتاب والسنه

تمهید

الاتجاه الأول: أن علمهم علیهم السلام متوقف علی مشیئه الله تعالی

أدله الاتجاه الأول

الطائفه الأُولی

النتیجه

مناقشه هذه الطائفه

الطائفه الثانیه

وجه الاستدلال

مناقشه هذا الدلیل

دلاله هذه الطائفه

مناقشه الروایات

خلاصه الکلام عن الاتجاه الأول

الاتجاه الثانی: أن علمهم متوقف علی مشیئتهم علیهم السلام

عبائر العلماء الذین اختاروا هذا الاتجاه

أولاً: الحر العاملی (م۱۱۰۴ ه)

ثانیا: العلامه الأشتیانی (م۱۳۱۹ ه)

ثالثاً: العلاَّمه محمد رضا المظفر (۱۳۸۸)

رابعاً: السيد عبد اللطيف الكوهكمرى

خامساً: السيد الكلبايكانى

سادساً: السيد محمد كلانتر

أدله الاتجاه الثانى

دلاله هذه الطائفه من الروايات

سند روايات الاتجاه الثانى

ص: ۲۴۹

سند الروایه الأُولی

سند الروایه الثانیه

سند الروایه الثالثه

سند الروایه الرابعه

خلاصه الکلام عن الاتجاه الثانی

تنبیه: فی الثمره المترتبه علی القول بعلمهم المطلق والإشائی

تذنیب: فی بعض الآراء الشاذه

الرأی الأول: عدم علمهم بما کان وما یکون من الموضوعات دون الأحکام

القول الأول: إن الإمام لا یعلم فی الموضوعات مطلقاً

القول الثانی: إن الإمام علیه السلام لا یعلم بالموضوعات التی لا ترتبط بالأحکام الکلیه فقط

الرأی الآخر: عدم علمهم علیهم السلام بالأحکام والموضوعات معا

۱ – الشیخ محمد جواد مغنیه

۲ – الشیخ المفید قدس سره

۳ – الشیخ الصدوق رحمه الله

الفصل الرابع

التوفیق بین أدله العلم المطلق والإشائی والإجابه عن الشبهات

المقام الأول: التوفیق بین أدله العلم المطلق والإشائی

المحاوله الأُولی

المحاوله الثانیه

المحاوله الثالثه

مناقشه المحاوله الثالثه

المحاوله الرابعه

مناقشه المحاوله الرابعه

المحاوله الخامسه

المحاوله السادسه

المقام الثانی: فی الإجابه علی الشبهات

الشبهه الأُولی: لو کان علم الأئمه علیهم السلام مطلقا للزم منه إلقاؤهم أنفسهم فی التهلکه

الجواب عن هذه الشبهه

الشبهه الثانیه: إن القول بالعلم الفعلی للأئمه یلزم منه عدم استحقاقهم المدح علی مآثرهم وقتالهم فی المعارک

الجواب عن هذه الشبهه

الشبهه الثالثه: إن القول بالعلم المطلق یلزم منه التنافی مع بعض الأفعال التی صدرت من الأئمه علیهم السلام

الجواب عن هذه الشبهه

الشبهه الرابعه: هناک آیات صرحت بعدم علم النبی صلی الله علیه وآله وسلم

الجواب عن هذه الشبهه

الشبهه الخامسه: لو کان علم النبی والأئمه حاضراً للزم لغویه نزول الوحی

الجواب عن هذه الشبهه

الشبهه السادسه

الجواب عن هذه الشبهه

الشبهه السابعه

الجواب عن هذه الشبهه

الشبهه الثامنه

الجواب عن هذه الشبهه

الشبهه التاسعه: أن أجساد الأئمه علیهم السلام بل کل شیء منهم محدود ومتناهی والعلم غیر متناهی

الجواب عن هذه الشبهه

الشبهه العاشره: إن هذا الرأى إنما نتج عن الغلو بهم

الجواب عن هذه الشبهه

ص: ۲۵۱

الشبهه الحادیه عشر: إن العلم الفعلی یلزم منه لازم قبیح وهو العلم بالموضوعات القبیحه

الجواب عن هذه الشبهه

الشبهه الثانیه عشر: لو کانوا یعلمون الموضوعات لما أمکن لهم معاشره الناس ومعایشتهم

الجواب عن هذه الشبهه

الخاتمه

فهرست المصادر

إصدارات قسم الشؤون الفکریه والثقافیه فی العتبه الحسینیه المقدسه

تألیف

اسم الکتاب

ت

السید محمد مهدی الخرسان

السجود علی التربه الحسینیه

۱

زیاره الإمام الحسین علیه السلام باللغه الانکلیزیه

۲

زیاره الإمام الحسین علیه السلام باللغه الأردو

۳

الشیخ علی الفتلاوی

النوران الزهراء والحوراء علیهما السلام الطبعه الأولی

۴

الشیخ علی الفتلاوی

هذه عقیدتی الطبعه الأولی

۵

الشیخ علی الفتلاوی

الإمام الحسین علیه السلام فی وجدان الفرد العراقی

۶

الشيخ وسام البلداوى

منقذ الإخوان من فتن وأخطار آخر الزمان

۷

السيد نبيل الحسنى

الجمال فى عاشوراء

۸

الشيخ وسام البلداوى

إبكِ فإنك على حق

۹

الشيخ وسام البلداوى

المجاب بردّ السلام

۱۰

السيد نبيل الحسنى

ثقافه العيديه

۱۱

السيد عبدالله شبر

الأخلاق (تحقيق: شعبه التحقيق) جزئين

۱۲

الشيخ جميل الربيعى

الزياره تعهد والتزام ودعاء فی مشاهد المطهرين

۱۳

لبيب السعدی

من هو؟

۱۴

السيد نبيل الحسنی

اليحموم، أهو من خيل رسول الله أم خيل جبرائيل

۱۵

الشيخ علی الفتلاوی

المرأه فی حياه الإمام الحسين عليه السلام

۱۶

السید نبیل الحسنی

أبو طالب علیه السلام ثالث من أسلم

۱۷

السید محمدحسین الطباطبائی

حیاه ما بعد الموت (مراجعه وتعلیق شعبه التحقیق)

۱۸

السید یاسین الموسوی

الحیره فی عصر الغیبه الصغری

۱۹

السید یاسین الموسوی

الحیره فی عصر الغیبه الکبری

۲۰

الشیخ باقر شریف القرشی

حیاه الإمام الحسین بن علی (علیهما السلام) ثلاثه أجزاء

۲۱۲۳

الشیخ وسام البلداوی

القول الحسن فی عدد زوجات الإمام الحسن علیه السلام

۲۴

السید محمد علی الحلو

الولايتان التكوينيه والتشريعيه عند الشيعه وأهل السنه

۲۵

الشيخ حسن الشمری

قبس من نور الإمام الحسين عليه السلام

۲۶

السيد نبيل الحسنی

حقيقه الأثر الغيبی فی التربه الحسينيه

۲۷

السيد نبيل الحسنی

موجز علم السيره النبويه

۲۸

الشيخ علی الفتلاوی

رساله فی فن الإلقاء والحوار والمناظره

۲۹

علاء محمدجواد الأعسم

التعريف بمهنه الفهرسه والتصنيف وفق النظام العالمی (LC)

۳۰

السيد نبيل الحسنی

الأنثروبولوجيا الاجتماعيه الثقافيه لمجتمع الكوفه عند الإمام الحسين عليه السلام

۳۱

السيد نبيل الحسنى

الشيعه والسيره النبويه بين التدوين والاضطهاد (دراسه)

۳۲

الدكتور عبدالكاظم الياسرى

الخطاب الحسينى فى معركه الطف دراسه لغويه وتحليل

۳۳

الشيخ وسام البلداوى

رسالتان فى الإمام المهدى

۳۴

الشيخ وسام البلداوى

السفاره فى الغيبه الكبرى

۳۵

السيد نبيل الحسنى

حركه التاريخ وسننه عند على وفاطمه عليهما السلام (دراسه)

۳۶

السيد نبيل الحسنى

دعاء الإمام الحسين عليه السلام فى يوم عاشوراء بين النظريه العلميه والأثر الغيبى (دراسه) من جزئين

۳۷

الشيخ على الفتلاوى

النوران الزهراء والحوراء عليهما السلام الطبعه الثانيه

۳۸

شعبه التحقيق

زهير بن القين

۳۹

السيد محمد على الحلو

تفسير الإمام الحسين عليه السلام

۴۰

الأستاذ عباس الشيبانى

منهل الظمآن فى أحكام تلاوه القرآن

۴۱

السيد عبد الرضا الشهرستانى

السجود على التربه الحسينيه

۴۲

السيد على القصير

حياه حبيب بن مظاهر الأسدى

۴۳

ص: ۲۵۵

الشیخ علی الکورانی العاملی

الإمام الکاظم سید بغداد وحامیها وشفیعها

۴۴

جمع وتحقیق: باسم الساعدی

السقیفه وفدک، تصنیف: أبی بکر الجوهری

۴۵

نظم وشرح: حسین النصار

موسوعه الألوف فی نظم تاریخ الطفوف ثلاثه أجزاء

۴۶

السید محمدعلی الحلو

الظاهره الحسینیه

۴۷

السید عبدالکریم القزوینی

الوثائق الرسمیه لثوره الإمام الحسین علیه السلام

۴۸

السید محمدعلی الحلو

الأصول التمهیدیه فی المعارف المهدویه

۴۹

الباحثه الاجتماعیه کفاح الحداد

نساء الطفوف

۵۰

الشیخ محمد السند

الشعائر الحسینیه بین الأصاله والتجدید

۵۱

السید نبیل الحسنی

خدیجه بنت خویلد أُمّه جُمعت فی امرأه – ۴ مجلد

۵۲

الشیخ علی الفتلاوی

السبط الشهید – البُعد العقائدی والأخلاقی فی خطب الإمام الحسین علیه السلام

۵۳

السید عبدالستار الجابری

تاریخ الشیعه السیاسی

۵۴

السید مصطفی الخاتمی

إذا شئت النجاه فزر حسیناً

۵۵

عبدالساده محمد حداد

مقالات فی الإمام الحسین علیه السلام

۵۶

الدکتور عدی علی الحجّار

الأسس المنهجیه فی تفسیر النص القرآنی

۵۷

الشیخ وسام البلداوی

فضائل أهل البیت علیهم السلام بین تحریف المدونین وتناقض مناهج المحدثین

۵۸

حسن المظفر

نصره المظلوم

۵۹

السید نبیل الحسنی

موجز السیره النبویه – طبعه ثانیه، مزیده ومنقحه

۶۰

الشیخ وسام البلداوی

ابکِ فانک علی حق – طبعه ثانیه

۶۱

السید نبیل الحسنی

أبو طالب ثالث من أسلم – طبعه ثانیه، منقحه

۶۲

السید نبیل الحسنی

ثقافه العید والعیدیه – طبعه ثالثه

۶۳

الشیخ یاسرالصالحی

نفحات الهدایه – مستبصرون ببرکه الإمام الحسین علیه السلام

۶۴

السید نبیل الحسنی

تکسیر الأصنام – بین تصریح النبی صلی الله علیه وآله وسلم وتعتیم البخاری

۶۵

الشیخ علی الفتلاوی

رساله فی فن الإلقاء – طبعه ثانیه

۶۶

محمد جواد مالک

شیعه العراق وبناء الوطن

۶۷

حسین النصراوی

الملائکه فی التراث الإسلامی

۶۸

عبد الوهاب الأسترآبادی

شرح الفصول النصیریه – تحقیق: شعبه التحقیق

۶۹

الشیخ محمد التنکابنی

صلاه الجمعه– تحقیق: الشیخ محمد الباقری

۷۰

د. علی کاظم مصلاوی

الطفیات – المقوله والإجراء النقدی

۷۱

الشیخ محمد حسین الیوسفی

أسرار فضائل فاطمه الزهراء علیها السلام

۷۲

السید نبیل الحسنی

الجمال فی عاشوراء – طبعه ثانیه

۷۳

السید نبیل الحسنی

سبایا آل محمد صلی الله علیه وآله وسلم

۷۴

السید نبیل الحسنی

الیحموم، -طبعه ثانیه، منقحه

۷۵

السید نبیل الحسنی

المولود فی بیت الله الحرام: علی بن أبی طالب علیه السلام أم حکیم بن حزام؟

۷۶

السید نبیل الحسنی

حقیقه الأثر الغیبی فی التربه الحسینیه – طبعه ثانیه

۷۷

السید نبیل الحسنی

ما أخفاه الرواه من لیله المبیت علی فراش النبی صلی الله علیه وآله وسلم

۷۸

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الزمر: ۹

المقدمة:

تأسّس مركز القائمیة للدراسات الکمبیوتریة فی أصفهان بإشراف آیة الله الحاج السید حسن فقیه الإمامی عام ۱۴۲۶ الهجری فی المجالات الدینیة والثقافیة والعلمیة معتمداً علی النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائیین والمثقفین فی الجامعات والحوزات العلمیة.

إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلة المراکز القائمة بتوفیر المصادر فی العلوم الإسلامیة وتبعثرها فی أنحاء البلاد وصعوبة الحصول علی مصادرها أحیاناً، تهدف مؤسسة القائمیة للدراسات الکمبیوتریة فی أصفهان إلی التوفیر الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلی الباحثین فی العلوم الإسلامیة وتقدم المؤسسة مجاناً مجموعة الکترونیة من الکتب والمقالات العلمیة والدراسات المفیدة وهی منظمة فی برامج إلکترونیة وجاهزة فی مختلف اللغات عرضاً للباحثین والمثقفین والراغبین فیها.

وتحاول المؤسسة تقدیم الخدمة معتمدة علی النظرة العلمیة البحتة البعیدة من التعصبات الشخصیة والاجتماعیة والسیاسیة والقومیة وعلی أساس خطة تنوی تنظیم الأعمال والمنشورات الصادرة من جمیع مراکز الشیعة.

الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامیة وتعالیم القرآن وآل بیت النبیّ علیهم السلام

تحفیز الناس خصوصا الشباب علی دراسة أدقّ فی المسائل الدینیة

تنزیل البرامج المفیدة فی الهواتف والحاسوبات واللابتوب

الخدمة للباحثین والمحققین فی الحوازت العلمیة والجامعات

توسیع عام لفکرة المطالعة

تهمید الأرضیة لتحریض المنشورات والکتّاب علی تقدیم آثارهم لتنظیمها فی ملفات الکترونیة

السیاسات:

مراعاة القوانین والعمل حسب المعاییر القانونیة

إنشاء العلاقات المترابطة مع المراکز المرتبطة

الاجتنباب عن الروتینیة وتکرار المحاولات السابقة

العرض العلمی البحت للمصادر والمعلومات

الالتزام بذكر المصادر والمآخذ فی نشر المعلومات

من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الكتب والملزمات والدوريات

إقامة المسابقات فی مطالعة الكتب

إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما فی الأمكنة الدينية والسياحية

إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية

افتتاح موقع القائمية الانترنتی بعنوان : www.ghaemiyeh.com

إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...

الإطلاق والدعم العلمی لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والردّ عليها

تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ويب كيوسك kiosk، الرسالة القصيرة ((sms

إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس

إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين

إنتاج آلاف برامج فی البحث والدراسة وتطبيقها فی أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على ٨ أنظمة؛

١.JAVA

٢.ANDROID

٣.EPUB

٤.CHM

٥.PDF

٦.HTML

٧.CHM

٨.GHB

إعداد ۴ الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمية ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية

١.ANDROID

٢.IOS

٣.WINDOWS PHONE

٤.WINDOWS

وتقدّم مجاناً فی الموقع بثلاث اللغات منها العربية والانجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة

نتقـدم بكلمـة الشـكر والتقـدير إلى مكاتب مراجع التقليـد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسـسات، الكتّاب وكل من قدّم لنا المساعدة فى تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.
عنوان المكتب المركزى
أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلى، الرقم ١٢٩، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir
البريد الالكترونى : Info@ghbook.ir
هاتف المكتب المركزى ٠٣١٣۴۴٩٠١٢۵
هاتف المكتب فى طهران ٨٨٣١٨٧٢٢ ـ ٠٢١
قسم البيع ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩شؤون المستخدمين ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩.


مركز القائمية اصفهان
للتحريات الكمبيوترية
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للايصاء من فضلكم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹